رقم الميكروفيلم	عنوان المخطوط: مجموع يحتوي على ثلاثة رسائل أولها شرح تلخيص المفتاح للقزويني
	المؤلف:
	الأجزاء: ١ المجلدات: ١
الرقم والفن	أوله:
٢٠١	تاريخ النسخ: اسم الناسخ:
أحمد الصيفي	عدد الأوراق: ١٧٤ المقاس: ١٧×٢٣ سم
	ملاحظات:

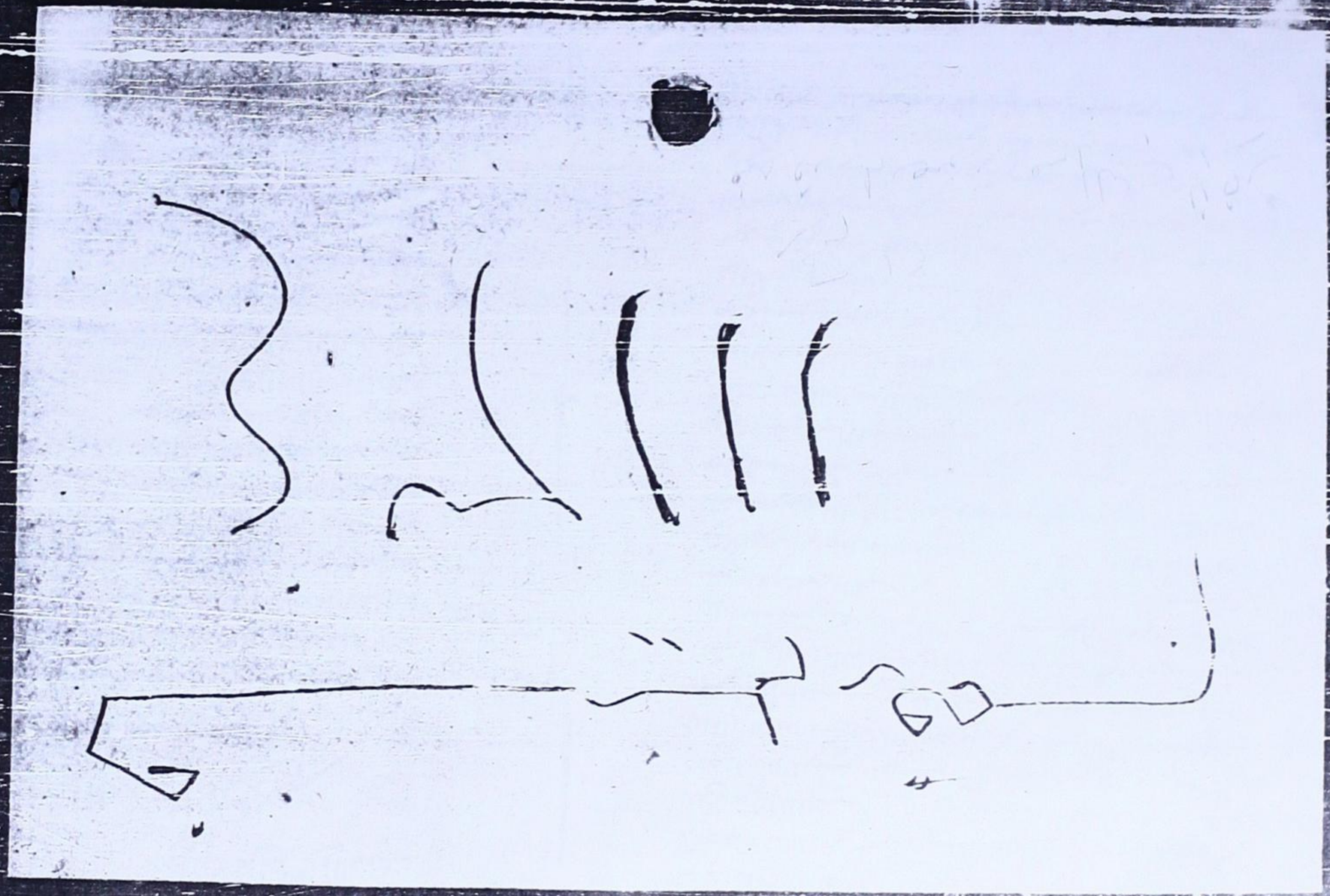

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

بغية العنبر الغفير الباسم الجميل
عنوان الشرف المزجى على البرهني رحمها الله

الحمد لله الذي ألهمنا العلم واشكره شكر اقواه بما قرأناه من العلم وأصلي وأسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه الذين جدوا وبذلوا المجازات من العلم وبعد فإني أتبعت عما أمر المقصود من الجملة الشركية فما مر سئلت الاجتماع وكثر الخوض فيها بين الجامية الافلاع فبدأته على العلامة المحقق سعد الدين بن محمد بن عبد العزيز شرحي تلخيص المفتاح والشمسية المعروفة بتلك المسلة بين اعتبار التكفيري واعتبار الفاضل الاريب زاعما أن ذا أدب من المحققين ومن أنصف أصاحت معترضا بذلك على العلامة أشيرا إلى شرح المفتاح مخيطة وهو أحد العلامة المحقق الشريف زين الدين ابو الحسن علي بن محمد بن [illegible] الجرجاني تغمده الله بالرحمة شرح المفتاح [illegible] الشرك فقال ما هذا لفظه اسعر كما يدل قصته وانه من الخيانة الاغاء واوضح الامور بينهما كما يوقف عليه في الكتابين المذكورين ولم يتعرض لجنابه في حواشيه المطولة لتلك المسئلة لاجرم ولا يقبول وتضيعها الشيخ موكانا خسروا وصاحب الاطول جزمه الاول اي منازعة الشيرين وهي واهية الفاء ضعيفة وغرضنا كلامنا الشيخ ياسين زين الدين الصلح الخصم في هذا الشيء المختصر وسلمه وغفر وفع في مبارك الاول نحمده بما شكل تصور الفاء شيء شيوخنا العلامة المحقق سيد العترة بحر العلوم صعب جمعه على من يتيار الفهم بحسن الفهم ورموا التحقيق والاصابة بسهم ولا زالت الكلمة بليغة بيانه ليتبين الحق من بطلانه وغير

مكتبة الامام الحافظ
أحمد الصديق الحسني
مسلسل:
عدد الصفحات: ١٧

كصاحب المفتاح وصاحب الكشاف والمطول وغيرهم من قبل جعل الشرط قيدا
للجزاء كسائر القيود وكما يجب بمثل قوله ويدل على هذا اختيار الامام ابو حنيفة
ما نسب الى الخبر الخ شيخي وامام الشافعي ما نسب الى اهل العربية من اعتبار
ان التعليق يمنع انعقاد الجزاء سببا للحكم او كما لم يعتد بل يوخر الحكم الى وجود
الشرط باختيار امام الحرمين والتباعه وقال بعضهم يجعلوا الكلام موجبا للحكم على
تقدير وجود الشرط شاكا في انتفي وامام الاثبات على تقدير عدمه واعتبروا
سببيا بين وجود الشرط كما قبله يجوز والاضافة الى الملك ثم وجود
الملك حين وجود الشعب شرط بذا تعالى واختار امام الثاني والتباعه
الثاني يجعلوا التعليق اسبابا للحكم على تقدير وجود الشرط وامر اشاله على
تقدير عدمه واعتبروا الجزاء سببيا بالحال على يجوز والاضافة الى الملك
كما عرفت من ان وجود الملك حين وجود الشعب شرط بذا تعالى وتعليقه
باصول التعليق جعلوا التكلمين كما وقع هذا النزاع بين امامي
ثم ان ما اختاره من الجزاء الخ انا نختار ان معنى ان ضربني زيد فضربه
فضربه وقت ضربه اياي فقولنا انت طالق ان دخلت الدار يكون لسبب مجيئه
تحقق الشرط فقولنا انت طالق ان دخلت فعلنا لانسلم فانك بل بعد
اول المسئلة ولا بد كما نبأته من نقل من ائمة العربية وغر نقلنا عنهم كما بعد
وعلى تقدير قيامه فانا نايل على رجحان كلام ائمة الميزان كما على اتحاد كلا منهما
فلا تصح تفريع قوله وان ما ذهب اليه الميزانيون لا يخالف كلام ائمة العربية
مطلقا على قوله ان اعلم ترجيحا وانا نقول الخ النحويين اياه خرز عليهم
بعد اشارتهم الى ان المقصود ذلك كما في كلامه فقولنا زيد يكرمني لسبب مجيئه
اياي على التسببية والمسببية افهم من دكالة اداة فرد عليهم وخامس ان انه لا
يعبر الا ارتباط بين امرين او اكثر ولا يعبر كم هذا قوي ولو سلم بتصويم

باشعاء الا ارتباط بينهما على ما قلنا لا يفيد الا شارة الى [illegible]
واما قول الصبان ويرد عليه ان المقصود [illegible] الحرص على تقدير مجيئه او وقت مجيئه على غير يد الشرط وكلامنا في الجزاء
افول من دكالته على ان مجموع الشرط والجزاء كلام واحد ولو سلم انه ليست
بافول مجمى اما متساويه او مرجحة جلا بل من سبك المرجح وعلى الثاني ان هذا
الفرض كما يحتاج الى ان نشبهه عليه كما ستوراه الضعفاء كلهم بمصرحه واما قول
الصبان وما توهمه جامي مبني على ما تقدم من ان [illegible] تماما مبنيا بل على المطلوب بعضه من غير ان [illegible]
اولا الى حل ما صعب من كلامه ثم بشرح الدرر [illegible]
تصورا من كلامه هو قوله ويدل على التقرير [illegible] ثم ان ما اختاره من
اصبهان الخ صحته وذلك ان الكلام المحقق سيد العرب ترجمانه تتوقف
به بعد لما سيل عنه اجاب بكلام [illegible] جوابا له وقد شاع النص
بعض الفضلاء قبل هذا ان توقف على كلام [illegible] والمراد ما حملت عليه العبر
واعتقد انظر هذا اوري له فورا ولا اسهلت من قصبه وعرائم بشرح الدرر
ما يدل على السنة شارحة المسئلة وانا اقرا التلخيص مع الجهد المحقق سيد العرب
به فابيم بي الفاضي مبني على ان اعتراب الجزء صفاوة [illegible]
ما حملت الجر الفاضي والنظر الصائب وعانيت وما بيت وعبرانيت والتبا
سحر وادب الحبي فبينت كلام خسرو اوا وضحت المسئلة نكتا ونثرا وكشفت
عن وادي الصعوبة ونصر ما شي به كلام خسرو اعلى فاوجز مشيرا الى ما
المراد بالملك [illegible] والمراد بالاضافة اليه اضافة اسم الزمان
اليه وهو في الحقيقة مضاف الى الكلام وسبب الكلام هو المتكلم حيث ان
معلقا عليه كذا سبب الشيء سبب لذلك الشيء فصار المعنى ان هو التعليق

اي للعلم على تقدير عدمه اي عدم الشرط واعتبروا الجزاء اي الكلام سببا للعلم والحال
جاز لهم جوز والاضافة اداضافة العلم الذي هو العرمة الى الملك للعصمة الناشئ من
الشرط اي التزوج الذي عرفت قبل اداه وجود الملك للعصمة حين وجود السبب وهو
الكلام الشرطية ترتب العلم على السبب بالرتبة مزاخا صاينا وجزته بقولي شيخنا العلا
مذ بزه الله ضريحه اي الرضاوي سيدي محمد رحمه الله تعالى هذا قرير ما يحتاج اليه كلامه
من جهة القصر واما من جهة التصديق فيحتمل امورا منها ان السيزامي رحمه الله
لم يتفطن رجوع التصديق والتكذيب للربط وانما تفطن رجوعهما الى الشرط وحده حيث
قال لم يقع لك يا مخاطب فانت غير مصدق بكلام السيزامي حيث رجوع التصديق والتكذيب
الى الجزاء وقوله انما يقع بالرابط اعطاء بعد المجيء بمعنى ان ترتب الذي اشرت اليه بكلامك الربط
يكون الكلام بحسب ما في الواقع لا يقع الا مع حصول مضمون الجزاء فان
كلامك اخبر كلام السيزامي فانما اخبر رجوعهما الذي هو هذا اوان كلامه تم على ثلاثة
فيجعل معنى قوله جواب الجملة اختبار وعيل الله بذكر الميم الاختبار والوعيد
متنازع اذكما وعدوكما اختبار فحذف ذكر الجزاء بالترتب وانتفا المقصود الاصلي
من القضية والغرض الهام فيهما هو مغرفة المعلل اذ هو سبب والشرط سبب
والسبب اهم من السبب على ما اشار اليه شيخ المحققين جلد الفضل السيزامي على
رجوع التصديق والتكذيب الى الجزاء قائلة والله اعلم وافضل انه يوجد وجزء بعض
شيء بين بالراء والفاء وهو بضمهما السيزامي بالدال والميم ولعلنا نحقيقا لا
يعرف النحويون السيزامي ومنها اه ما ذكره من الرضي من كلامية جواب القسم
صحيح ولا نزاع فيه واما ما ذكره من كلامية جواب الشرط غير مسلم ولا يكون
حجة على السيد بما وقع تعقيبه السيد بما كتبه على الرضي وقال انه مخالف
للتحقيق وقد نقل نصه شيخنا المحقق الكمال الله بقاءه وحوائي المحتضر وهو
ايضا معارض بحكم الاستقراء الكلامية جملة الشرط وحدها الله المحقق على عدم كلامية

الجزاء ومنها اول الاشياء الثاني والصواب ان الاسبقية اعم من التقدمي الذاتي
شركة الاجزاء له وفيها والذي نعلمهم يقولون جملة الشرط جملة الجزاء جملة القسم
وكل واحد من هذه الثلاثة معنى وليس كلاما فانظره وافهم انه ما معنى قول الله وكيل
الرضي الذي نقله خسرو اذ قال اول شرح الكافية عند تعريف ابن الحاجب
للكلام وصرح به خالد الازهري وصاحب المفتاح وغيرهما من ان الشرط
غير الجزاء وعليه مبنى كلامية الجزاء فكلام الرضي يخسرو الذي يوجد
كلامه ونص الذي خسرو ذكره على ابن الحاجب الذي هو الكلام بالاستناد الى اصل
المقصود للزائد ثم قال فيخرج بقولنا للزائد اي الجزء الذي هو الجملة الفعلية
او الصفة او المضاف اليه في نحو اضرب زيدا
كما انها للتركيب جواب القسم والذي يدل عليها غير الجزاء وجزاء الشرط
وانها ايضا ان تقسم كلاما على جملة الجملة الشرطية والقسمية ثم يلتفت
وانها ايضا ان على هذا الذي ذكره يخرج من الكلام المركب من الشرط والقسم
اشرط وجعل وهو خلاف قول ابن الحاجب والذي يدل على ذلك الا ترى ان
اشرط وجعل والغرض هو الرضي بقوله وانها ما يتلقى به القسم اي ابن الحاجب
وابن الحاجب والكلام الاول مثالين بحيث قد يجعل هذا الشرط
وسكوت لنا عنه اي عن هذا المعنى ان شاء الله عند تكلم مع الطول والله
اعلم ومنها ان بناء الاختلاف على ما ذكر من التعريف فانه لا سلف
له فيه حتى يتابع ايراد بحيث له وجه وكيف موجب لتعيينه بل لا يبعد ان يقال
هو ظاهر بالتعليق عند من لا يشاء الله والظاهر ان بناء الخلاف على الشرط
هذا التعليق عند من لا يشترط ولذا ترى الشافعية يقولون
بل هو الجملة تعليقا ويقولون عدم الفور به بانه تعليق للكلام قبل ذلك

مغفر تصرف العلق ع الكلاك بالرفع منه وبني الشروع قبل ان يملكه ملم يصح
تصرفه عندهم والحنفية يقولون ان تصرفه لما لم يكن تمخيرا بين موجبا الى حالة
يصح بها وقوع الكلاك لزمه بخلاف قوله صلانة التي اتزوجها كلاك بانه لما
قال عندهم تمخيرا قرا بعدم الشافعية ع بعدم اللزوم قوله خلافا لهم ع وعلله
وعلته ع والحكم ان المشهور من مذهب مالك موافق لمذهب الحنفي ع مسئلة
التعليق واليه اشار ع بقوله المختصر بقوله ومحله ما ملك قبله وان تعليقا واشاف
عندنا موافق للشافعية ورواه ابن وهب والمخزومي عن مالك وقال به ابن
عبد الحكم انظر التوضيح وابن عرفة وقد صرح الجلاب بالعمل مسئلة ان تزوجتك
بانت كلاك مفيسة على صلانة التي اتزوجها ممن كلان قال الشافعي والحنفية
ع المقيس عليه هي التعليق وهو لا يلزم فيه شيء وكذا ع البرع وواضح
الشافعي على انه كما يلزم كلاك ع فواضح ثلاثي جعل العلة فيه هي التخمير
وليست بموجودة ع البرع فالله الجلاك واخرا ابن ع شريف والصواب عكس
كظهر ان الشافعي قايل بالتعليق وقايل مع التعليق بعدم اللزوم والحنفي
قايل به وبالزوم معه عنزل شهر وجنوا التعبر فقد هي الكلاك هي الرضاع اذا
هي حاذيته (ما هي) فعالا وقرا له وكله وجه بحثه وا لحاصل ان معابس
علة (تتامل فما يضيق عنها ناكحي (تبتل) وا لحاصل ان مبنى الخلاف على ان
العمل التقديم بمثل ينزل منزلة التحقيق اولا فالحنفي قال بالاول والشافعي
بالثاني رضي (تبعه عندها والله اعلم ع وقولك قوله اختلموا ع التعليق
كغير جميع على الكلاك فاذا لوقال الشافعي نعول ان التعليق الغارض للسبب
مكلفا يقع بسببه لقال بعدم اللزوم ع قوله في عصمته ان جعلت هي كان
لان الكلاك الذي هو سبب التحريم عرض له تعليقه على جعلها المجعول شرطا
جلوخلاف كمثال المجزاء واضعاف الخلاف بمثل لعدم وجود الشرط فكما يلزم هي

المستقبل جلاك قال انه يمثل ع الحال لعدم الشرط جلاك او جلاك شرطه ع المستقبل
لزم الكلاك فيقال له كما اعتبرتك قوله ايضا ع مسئلة ان تزوجتك جلاك فانك
تامله والله اعلم ع وقفنا ان قوله يعني الشافعي وانما عده الله ليل انما بنا
للحكم على تقدير وجود الشرط خيرا كما هو اذا لو جعلوه موجبا كما قال لترتب عليه
عدم وجود الشرط وعلم انه كما يترتب عليه عدم قوله ايضا موضاف لقوله ما
واعتبروا الجزاء سببا ع الحال وقال بعضا ما هي من قبل بل معنى جعلوه موجبا هي
الحال على تقدير وجود الشرط ع المستقبل واذا وقع ع الحال كلا يقال شرطه
يكون تاكلا ملا يصح ع المستقبل تامله ع [illegible] على تقدير
عرفة بما معنى له لانه على زعمه اعتبروا [illegible] ع قوله هذا تقرير ما ورد عليه ما ظهر بقوله
ع قوله هذا تقرير ما ورد عليه ما ظهر بقوله ع وتتبع تتبعه الكلاك ان
السبب منفون عنون شرعا ثم ان ما اختاره يعني السبب من الحال ليس بتمام لانا
نختار ان معنى ان ضربتي كذا هو ان تقوم بكلاك ما له فيها هي غيرنا مضة وقوله لانا
نسلم ع الموضعين ومنع مستند الى ما نقله هي السبب الحي والرضي وعلمت ان
كلاك السبب الحي ليس بصحيح ع ما ظهر به فلا يحسن الرد به وما ذكره الرضي لا ينفي
بان كلاك التحقيق ع انتهاء فالله لما ذكره السبب عند الجلاب اعتبر هي الجزء
وما يكون كلاك الرضي حجة على السبب وقوله كما بلا اثبات هي نقل مرانية الجزء فلما
يكفي ع ذا يرد عليهم كلم المجاز اذا نزل على السببية والمسببية كما اشار اليه
سيد المحققين وهي تتبع موارد الشرطية ع العزواني وكلاك النبي الكريم طوبى عينه
وسلم وكلاك نشر ع ثم قوله فقطع بصحة ما قاله السيد الجواد هي صور الشرطية
مع تقلب مدلول كل منهما فيهما اذا كان احدهما ع مواجبا للواقع ولم يجز مكروهة
على تسليم ان احدهما ع مقصود والعبرة هي ما لقضية الشرطية او ترى الى قوله
سبحانه ان كان قميصه قد من قبل (تابة هي الكلاك صدق وقوله من قبلها مع ان كلا

كرمه منعي الدليل بدليل قائل من قوله تعالى فلما رأوه فيصعقه الاية وكذا قوله
تعالى فلما أفاق قال سبحانك الاية ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لأبي
صباه أن يكنه على تسأله عليه وان لم يكنه فلا خير لك في قتله جاء الفضيتين
منظوم بعضهما مع اشباه وحلول شرك احدهما فكما ان الاول يشف لذ جتمع
النقيضان وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في العلاعنة انظروا فان جاءت به
الحدي ومثله في كلام العرب لا يحصى ولا يشك من له ادنى مسكة ان المقصود
نحو قولك اه تسلم تدخل الجنة وان تزني تدخل النار هو الاخبار بالترتيب والتعليق
لا غير ولعل افضل الحكماء ابو علي بن الحسن الحسين بن عبد الله في حواشي المختصر كلام
السعد في شرح الشمسية من دعوى ان المعرفة المذكورة فقال اذ لم اقصد قلت وبمر
في غير ذلك فيه بحثا وهو انه لو كانت جملة الجزاء مفعولا له على هذا لكان لزم
ان تكون عين مضمون مستقلة بالافادة وكثيرا ما يجعل الفعل بالمذكور وجب لم يستقل بالتعيين
ان مسائل نسخ واخر نظم ذلك لا يلزم مساواة المشبه للمشبه به
من كل وجه او الفضلة فلو تعرض لها العدية فتوقف اعلم بكل عليها وهو بعد نظر
وايضا يرد بنحو ان اسلم زيد دخل الجنة واذا ارتد دخل النار وايضا يرد بنحو
ان جئتني اكرمتك فان الاكرام لا يلزم مجيئه وقوع الجزاء عند وقوع الشرط وان
كثيرا من كلامهم من نحو هذا الا التعليق عند من انصف هو المعتمد والمقصود من
كلامه الاخير اعني قوله وايضا يرد بنحو جملة اشار ثم لما قلناه والله اعلم واما
كلامه الاول جملة خبطه لا شك فيه والعجب منه كيف غفل عن كلام السيد
في المسئلة والله اعلم ولنرجع الى ما كنا بصدده فنقول كيف يصح ان يكون المنطقي
الملاح خاص بدع الشركة مع انه انما يتكلم في مجموعات القضايا المستعملة
في شاهير العلوم والعرف كما اشار اليه السيد ايضا فلو جعل مجموع خمسة فرقنا منه
فلا جدوى عليه ان غير صحيح بالنسبة الى السيد ابن وان صح نوعا بالنسبة

الى الرضي وقوله وعلى تقدير تمامه الخ قيل على ما ذكر كلام الفاضل المحشي
اتحاد وان يتعجب منه اذ لا يرجع لزيد بما
كلامه بل مما ظهر لنا وما ذكره قولنا وما قوله قولا تصريح التحويين بما ذكره جلبني عبد الله
الى ان المقصود وان لان وكلمة فيه زيد يكرم بكر بفعل بفعل والعجب ما ابعد التحويين
في نحو جاء زيد الحرمة لعامود فيه بين السبب والمسبب بجعل كل منهما
جملة لم يكن احدهما اولى بذلك من صاحبه فكان حمله على قصد الربط اولى
لسلامته من التحكم وهو زيد يكرم بتبعيد مجيئه اياي جاء المتكلم لما جاء وجانب
المسبب جملة صاحبة لان تكون كلاما واتى وجاء السبب بقصد الربط
عباس بحتى قاموا مصروف عن الكلامية لم يصح جعل
وانه اعلم كلام زيد من اجاد له شيخنا ابو الرضا
ما يصح من كلام خسرو فاضل محاضرنا لانه مبني على كلامه الاول ان لم نقل انه
والشجر لتنبت من الثمر اي وانه تعالى اعلم فضل ما انتصابه كلام خسرو وان
صاحب الاول فضال ما نقله اعلم اي بمصر التحويين الكلام المركب من اسمين او فعل
واسم وجعل اسناد اليه من خواص اسم فاضل محاضرنا لانه الحسكة كما بان
انفضا ما التي شرطها غير عتيقة لانه يجوز ان يكون الجزاء بما الجزاء وقوله ان
جئتني اكرمتك انما الاكرام على تقدير مجيئه وقوله ان زيدا قائم هو صيغة ان
انه كاين بحيث يكون صيرورتنا على تقدير الحمارية وقوله ان كنت الان كذا
الشمس طالعة موجود وانه يكون النهار بحيث يتصف بالوجود على تقدير
طلوع الشمس الان وعلى هذا القياس واشار بقوله كلام الجماعة الى قول
نسبية الا ان المقصود الا ترتب بينهما اي ان المقصود
الا رجح فالاضافة ليكا يخرج الجزاء عن مقتضاه لما خرج الشرط اذ مقتضى
التركيب ان يكون كلاما تاما وايضا معرض الى قصد اذ صيغة تقليل اضاع ان

تركب الكلام ولو اعتبر المميز لنيون كما اعتبر لما استغنوا عن كثير من
مباحث الفضايا والافيسة ومن مرجاته انه كما يحتاج فولهم ان تكرمني
جاريا زيدا الى تاويل لانه اما الطلب الكرام فعين بتغيير الجزاء واما للتغيير
كطلب اكرام بتغيير الجزاء على اختلاف بين المجتمعة والشاجعة وعلى
مذهب المميز انيين فلا يرد من تاويل الانشاء بالخبر ليتحكى الحكم بين الشرط والجزاء
• والفاء بين والواو وجه نظر ولا يخفى ما يرد عليها مما فوله ان حصر
المخويين كما ينقل عليه الاعتراض عليه في كلام ض فهو مبني على ما زعمه من كلامية الجزاء
وان الشرط غير جيد وقد علمت انه لا يفيد جعله على التسليم وان سلم غير ض
جعليه ان يبينه لان الذي وقفنا عليه في كلام المخويين خلافه وزن كلام ذلك الجمع
منه كلام المخويين وجيه نظر فان ابن هشام في شرح القطر وما صرحت به من ان
اقل ما يتركب منه الكلام اسمان او اسم وفعل هو مذهب المخويين غير الذي ذكره من
الحصر وعبارة يفضي انه لا يكون الا من اسمين او اسم وفعل • فلان يس
في حواشي التصريح يعني بالبعض ابن الحاجب • نقله ابن زكريا في حواشي التوضيح
وذكر ابن الحاجب في كافيته والذي ذكره ابن الكلام الا في اسمين او اسم وفعل
• ومن ثم في اعلى ضابر في كلام ان فوله الصحيح خلافه الاوجه ان الحصر
في كلام ابن الحاجب بالنسبة الى التركيب الثنائية اي تمام فعلين او حرفين او
فعل وحرف او حرف واسم ما حصره في كلامه الضابي • نقله ابن زكريا ايضا وفي فلان
في التوضيح ايضا وافق ما يتبادر الى الكلام من ان ضمير كزيد قام او فعل واسم
كقام زيد • وتفنن منه اي من اراد المخويين وكيف يصح مع ما ذكره فول ابن الحرن
ان المخويين حصروا وقاله اعتمد بكلام ض فقد علمت ما وذكره وكيف يجعل بفتو
فولك زيد قام بنا فضد زيد ليس بقايم والله اعلم وفوله حصر الاسناد من حوزي
الاسم ضابر فيها فالله اعلم اسكاي بيان علية لا مناسبة بين تخصيص الاسم بالاسناد وبين

كذا مية الجزاء وضمير الشرط فوله الله تعالى [illegible] ضابر وكذا تعميم ذلك من فولهم ان الجزاء [illegible] وذلك في كلامهم على سبيل الاستعلاء والانتظار الى المعنى اذ الحكم بتبعية على
اللزوم الذي ان الكلام هنا ومعنى مراده بالمحكوم به وعليه المعنى بحالتي الشرطية
وجزاءها حقيقة او اصطلاحا على ما يرد ما فوجه والله اعلم وفوله ولا يلزم
مقصود له بهذا ان يدفع اعتراضا يرد على اعتبار المعية في زعم التسبب وتفسير
ذلك ضابر وفيه ان على كلام الاكثرين ان ما ذكر به صرح الشرطية هو معنى الترتب
والربط الذي عبر عنه بهذا اعتراف بجهة [illegible] ان الكلام حرفا وزيد المخزوي [illegible]
مفيدا بالشرط فلنا لا شك ان مزاد الكلام [illegible] واشباههم يرد عليه انه دعوى بلا دليل وقد مر ان التسليل كما للكعبامي ان كلام
والجواب ان المجاز انما هو في جعل الشرط هذا فيزاد من الباء التعليل فكما للكعبامي ان كلام
المجاز انما هو في تعليل وتسبب وفيه من بحثنا وفيه نظر تامل فوله وان [illegible]
ما فاله انما يدل عليه ان يقال عليه الدليل كما فلع على خروج الشرط من حقيقة الفعل
على ما هو وجه الجزاء وايضا ان يقال عليه الدليل كما فلع على خروج الشرط من حقيقة الفعل
الفضلة مع فوله ولو اعتبر المميز انيون هذا فانه كما يجيء فيه ما ذكر من تشابه
المحليات والشرطيات فوله ومن مرجاته انه كما يحتاج فولهم ان فعلان عايته ان
التاويل المحتاج اليه معنى مدفوع على تركه لخلاف الاصل المتكلم وفوله ان
التسبب المخبر بهوذا ان يكون كليا بلا تاويل وتاويله بتسبب وتسبب فعلان الشرط
المخوزي [illegible] فوله ان الجزاء زيد ابن فوله ان الجزاء
المستقبل فيمتنع على الكلية الحاصل [illegible] على مسلك ما يجعل المستقبل
الا اذا اول بما يجيء ان يكون جملة خبرية والفاء ان تكب جيد التاويل ليتحيا كلا

كونه سببا من الشرط على ما يقتضيه كلام المجازات ويشعر به الوجه الاول -
الصحيح ويتعرج على التاويل وعرفه احتمال الصدق والكذب وعرفه بعض
الشرطية بالنظر الى جزئيها الطلبي بتوهيم من اول الجزاء الطلبي بالفهم وهو
ح بحسب وقوله شرحه للمحتاج واعلم ان نجم الدين سعيد شارح الحاجبية
صرح بان جزاء الشرط لابد ان يكون خبريا قال لانه انشاء من حيث هو لا يقبل تعليقا
واعترضه ح وقال يجوز كون الخبر انشاء نقل هذا الامامي وذا خرص
الدالف وانظر ض بقول الكمال وذا جيد فاسعد على متابعة ض كم وض تبني ذلك على
قولته المتقدمة من ان تغيير وصريح كلام المغني انشاء وذا خرص الدالف ان
الجزاء كما يكون انشاء جاز ان يكون خبرا فحاصل ان كلام ض مزاجي لكلام السعد وكلام
المغني مزاجي كما سيتبين تامل وخرجه للاذعة اما الطلب الكراهة فغير يقدر
الكراهة واما التغيير الطلبي فخرجه الحنفية وانشاجعية بقولهم خبثت
لهذا الطلاق وجه بل كما مغني له لا نسلم انا ينبغي على ما قال من كلامية الجزاء
مجرد الطلب الكراهة فيحصل الكراهة فكفا متامل ذا ردك والله اعلم هذا ما
تيسر للعبد الفقير في المسئلة جادله بعيني علينا وبفضله لما يحبه ويرضاه
بجاه سيدنا ونبينا ومولانا محمد صلى الله
عليه وسلم وعلى آله واصحابه
وامين والحمد لله
رب العالمين
رشدي

والحمد لله وحده وللعلامة نجم الشريعة رحمة الله عليه

حكم الجزاء الكلام عند الاداة بما
وعند اهل النظر التعليق
بالشرط والجزاء كل منهما
منزلين منزلة النظير
والبعض قال الشرط محكوم عليه
والحنفي قال للزام جعل
لانه حكم الجزاء جعله
والشافعي يرى الجزاء سببا
اذ شرط الكل وجود الملك
فما يجوز عنده التعليق
كقوله لعرسه المحفوفة
والحنفي حكم الجزاء اخر انزه
بناء تعلق الطلاق بالكلام
معنى مقالهم على ان تجوز
اذ حكمنا الطلاق هو قة التلاق
اضيف حكم بسبب لشرطه
بالشافعي يوجب حكما عنده
بالشرط تعضد وهو مشهور
جعل الكلام موجبا على
بالحكم منتف بفقد التنزيل
اذ لا عموم للتقادير على

وانظر ثم انظر وهل صحيحا
ان كان شرط بالجزاء خليق
فرصاز جزء الكلام وانتبها
السعد مثل مثل وخبر
وبالجزاء الحكم محض قال الرضي
اضافة للملك اي بسببا
وجود شرطه لا فتقدم
وجود الشرط ايضا فاعلما
ان وجود سبب يلتزمك
ضابط الملك يا صريح
ان خرجت بهن له مكلفة
اي وجود شرطه وصيرورة
فالملك شرط سبب الكلام
بقاء الملك والماهية
بسببه الجزاء الذي هو الطلاق
فالملك الكلام لا تمره شبكة
وينبغي بالشرع ان يفسر
والحنفي بكسبب الذي هو
تقدير شرط سدكتا ان يقفا
فالاولى التخصيص بما يقبل
فاقال وفي الشافعي جاء فاعلما

مكتبة الإمام الحافظ
أحمد الصديق الحسني
مسلسل:
عدد الصفحات: ٦

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام والحفاظ في عصره أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني رضي الله عنه ونفعنا ببركاته

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى أما بعد فقد وقع لبعض من
ينقل من أهل هذا الزمان من المشايخ أنه أمر أن يقال في مجلس الذكر بعد الصلوات الخمس ويجمع
الجمع قبل القيام إلى الصلاة سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا ولا إله إلا الله عشرا والله أكبر عشرا فشاع
ذلك بين الناس حتى أنكره بعض طلبة العلم لاشتراك ذلك [illegible] من الشريعة
فكتبت جوابا مختصرا [illegible] الطالب المذكور واشتهر [illegible]
أن الحكم في هذه المسألة [illegible] في بعض [illegible] الإملاء
أمليت بعد ذلك شيئا في تخريج أحاديث الأذكار للشيخ محيي الدين النووي نفع الله به [illegible]
وكتبت هذه السطور والله المستعان قال الشيخ رحمه الله تعالى
في باب ما يقول عند إرادته القيام إلى الصلاة وروينا في كتاب ابن السني عن أبي رافع
رضي الله عنه عن أم رافع أنها قالت يا رسول الله دلني على عمل يأجرني الله عز وجل عليه قال يا أم رافع إذا قمت
إلى الصلاة فسبحي الله عشرا وهلليه عشرا واحمديه عشرا وكبريه عشرا واستغفريه عشرا
فإنك إذا سبحت قال هذا لي وإذا حمدت قال هذا لي وإذا كبرت قال هذا لي
وإذا استغفرت قال قد فعلت [illegible] وهذا الحديث أخرجه ابن السني عن [illegible]
ابن [illegible] عن [illegible] عن عكاشة بن [illegible] عن زيد بن أسلم عن أم رافع أنها قالت
[illegible] على [illegible] كتاب ابن السني [illegible]
[illegible] ما يقول إذا قام إلى الصلاة والكلام على هذا الحديث في أوجه
الأول في تخريجه الثاني في بيان حال [illegible]
كلام من طعن فيه الثالث في بيان أحكام [illegible] الرابع
في مطابقة الحديث الذي ذكره الشيخ للترجمة [illegible] الخامس [illegible]
[illegible] السادس [illegible]
[illegible] الوجه الأول هذا
الحديث أخرجه أيضا أبو عبد الله محمد بن [illegible] في كتاب [illegible] الصحابة [illegible]
[illegible] عن عكاشة [illegible] ابن السني

[illegible]

وأم رافع اسمها سلمى وكانت مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهي امرأة أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
أبي رافع منها [illegible] حديث سلمى [illegible] ورواية أبي رافع
عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه [illegible] وغير هذا الحديث
زيد بن أسلم منها سماع [illegible] زيد بن أسلم [illegible] هذا الحديث [illegible]
فيكون في هذا الشيء علة الانقطاع [illegible] رواية عكاشة [illegible]
ذكر [illegible] فقال [illegible] قلت [illegible]
[illegible] والتشهد [illegible]
[illegible] المذكور
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
قال الله عز وجل [illegible] قال الله عز وجل [illegible]
[illegible] قال الله عز وجل [illegible]
[illegible] رافع مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنها قالت يا رسول الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] أبو بكر الحنفي [illegible]
[illegible]
[illegible] زيد بن أسلم [illegible]
[illegible] زيد بن أسلم [illegible] رواية [illegible]
[illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] رواية [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible]
[illegible]

بان سياقه بعد المنزل التي حمل الله انه يفعل فيه ما لم يفعله رهبة وكلا بين مع زيادة عليها تسمية الراوي
الساعة بين ربيع الاول او رابع وفرها فهو حديث ابي رافع عن عائشة وعن ام سلمة رضي الله عنهما
ذكر حديث عائشة في ذلك ومن ذلك ما اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه وجعفر الفريابي في كتاب
الذكر من رواية معاوية بن صالح عن ازهر بن سعيد عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة رضي الله عنها ما كان
يستفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل قالت كان اذا قام من الليل استفتح الصلاة يكبر عشرا ويسبح عشرا
ويحمد عشرا ويهلل عشرا [illegible] اللهم اغفر لي واهدني [illegible] ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة عشرا [illegible] البخاري وفي
رواية وكان اذا قام كبر عشرا وحمد الله عشرا وسبح عشرا وهلل عشرا واستغفر عشرا وقال اللهم اغفر لي واهدني
وارزقني وعافني ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة وفي رواية ابن حبان [illegible] عن عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح به اذا قام من الليل قالت كان يستفتح اذا قام من الليل يكبر ا
يكبر عشرا ثم يسبح عشرا ويحمد عشرا ويهلل عشرا ويستغفر عشرا اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشرا
ويتعوذ بالله من ضيق يوم القيامة عشرا [illegible] ورواه خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة
رضي الله عنها كما سيأتي **قلت** ومن اولها النسائي في اليوم والليلة فقال [illegible] ابو داود [illegible]
[illegible] عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي قال سألت [عائشة] ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يفعل اذا قام من الليل [illegible] يكبر عشرا ويحمد عشرا ويهلل عشرا ويستغفر
عشرا ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشرا ويقول اللهم اني اعوذ بك من الضيق يوم الحساب عشرا
[illegible] عن عائشة النسائي في اليوم والليلة قال [illegible]
[illegible] قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفتتح الصلاة من الليل [illegible] كان اذا [illegible] كبر الله عشرا وحمد الله عشرا [illegible]
[illegible] واستغفر عشرا وهلل عشرا [illegible] اللهم اني اعوذ بك [illegible]
يوم القيامة عشرا ثم يفتتح الصلاة **وقال** ابو داود [illegible]
[illegible] اذا [illegible] من الليل [illegible]
اللهم اني اعوذ بك من ضيق [illegible] يوم القيامة عشرا **قلت** [illegible]
[illegible]
[illegible] **ذكر حديث ام سلمة في ذلك** [illegible]
[illegible] عبد الله بن المبارك [illegible]
[illegible] ام سلمة [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] نعم نعم [illegible]
[illegible]
[illegible] وقال النسائي انا عبد الله بن [illegible]

[illegible]

وصل وفد مال احمد حنبل وغيرهم ان سليم ابن صرد اتى عبد الله واما مصعب عيب ما اجتمعا
جميعا وكذلك ابو عمر واما مسلم فقد روى عبد الله الفتح الخير باسناده الشيخان وهو
مروي باتفاق اهل العلم الا انه بعضهم تكلم فيه والحق انه ثقة واحتج به الامام اعلم مضرون الخط
واستقل بالحكم على تصحيح الحديث ومع هذا فقد روى صدر المتاركة تابعا فقد رواه ابن بريدة
غير رفيعا ابو هاشم الرماني واسمه يحيى واخطأ في اسمه ابيه وحكيم بن حبيب الكوفي
وابو اسمه اسمه يحيى واسم عمرو بن عبد الله الهمداني وعلقمة بن مرثد الكوفي اما حديث
ابي هاشم فرواه ابو داود والنسائي وابن ماجه بمعناه وابو بكر البزار وابن خزيمة في صحيحه
والطبراني في معجمه كلهم من طريق خلف بن خليفة عنه وهكذا رواه سعيد بن منصور عن ابي عوانة
خلف خليفة واما حديث شعبة فقد اورده بمعناه بكماله بلفظه ثلاثة ايمان عجل يمين صاحبها خلف خليفة عن ابي هاشم
عن ابي بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلفظ ثلاثة واجب الجنة وانا ضامن له بها انه الجنة
رجل غزا في سبيل الله ورجل خرج مع جنازة حتى يصلى عليها ورجل قضى للناس على جهة الرهبة
واما حديث النسائي فقال انبا ابراهيم بن يعقوب ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن خليفة ثنا
ابو هاشم قال اتيت ابا بريدة في بيته فقلت حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان القاضي اذا اجتهد فاصاب
فله اجران واذا اخطأ فله اجر واحد والجنة رجل علم الحق فقضى به ورجل كان عالما فجار في حكمه فله النار
ورجل لم يعلم فقضى بين الناس على جهل فله النار واما حديث ابي داود فقال انبا محمد بن عيسى ثنا عبد الله بن نمير
ثنا خلف يعني ابن خليفة ثنا ابو هاشم به بلفظ ثلاثة في الجنة رجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في حكمه
في بيته وفي حكمه ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار واما حديث ابن ماجه فقال انبا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا وكيع ثنا خلف بن خليفة به بلفظ القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل قضى بغير الحق وهو يعلم
فهو في النار ورجل قضى بين الناس على جهل فهو في النار ورجل قضى بالحق فهو في الجنة واما حديث
ابي بكرة فقال انبا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن الحسن
عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امير يؤتى بالرجل فيقول اللهم اشهد فان كل امير يقضي بقضاء
لو يعلم ان فيه جورا فهو في النار واما حديث ابي بكرة الذي اخرجه ابو داود فقال انبا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن نعيم بن ابي هند عن ابي بكرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به
ورجل عرف الحق فجار متعمدا فذلك في النار ورجل قضى بين الناس على جهل فاهلك حقوق الناس فهو في النار
واما حديث حكيم بن حبيب فاخبرنا به ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز نا ابو القاسم عبيد الله بن محمد بن
ابراهيم نا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن عبيد الواحد بن ابي المتوكل انبا به ابو العقيلي نا عبد الله بن ابي داود نا ابو بكر بن ابي شيبة
ابو خالد نا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن القعقاع بن حكيم عن عبد الله بن بريدة عن حكيم بن حبيب

عن ابي بكرة

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام العلامة الحبر الفهامة الحجة المحقق المدقق شمس الملة والدين أبو عبد الله محمد السخاوي الشافعي رضي الله عنه ونفعنا به آمين

وقع السؤال عما استشهد به على أن الله يكره الحمير والجواب

... وعبد الله بن مغفل وعبد الله بن عمرو وثعلبة بن ... [illegible]
ومحمد بن ... من شيوخ ... [illegible] ... عن عكرمة ... [illegible]
... [illegible] ... **ومن جملة** ... [illegible]
... [illegible] ... إلى الجسم المذموم بعد الفراغ ... [illegible]
... [illegible] ... حسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه ... [illegible]
... [illegible] ... **وعن** عبد الرحمن ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
... [illegible] ... ما بين ... فإن كان لا بد فاعلا فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس ...
... [illegible] ... **وعن** ... النبي صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
... فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... [illegible] ... **وعن** أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ...
... [illegible] ... **وعن** ... [illegible]
... [illegible] ... **قال الغزالي** ... [illegible]
... [illegible] ... **ويكون** ... [illegible]
... [illegible] ... **وليس** ... [illegible]
... [illegible] ... **وعن** ... [illegible]
... [illegible] ... **ومن** ... [illegible] ... **وقال ابن**
... [illegible] ... عبد الملك بن ... [illegible]
... [illegible] ... **وعن** ... [illegible]
... [illegible] ... **وعن** ... [illegible]
... [illegible] ... **قال الثوري** ... [illegible]
... [illegible] ... **وبه** ... [illegible]
... [illegible] ... الحكمة ... [illegible]
... [illegible] ... دليل
... [illegible] ... الشهوة ... [illegible]
... [illegible] ... الشهوة سبب ... [illegible]
... [illegible] ... **وابن** ... [illegible]

ليس بالكثرة الأكل العشاء ... ولا تدوم ... العشاء

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

تعشوا

٤

تعشوا ولو بكف ... [illegible]
... [illegible] ... [illegible]
... [illegible] ... [illegible]
... [illegible] ... المتعرض ... ولم يبلغ الشبع ... [illegible]
والحديث المشار إليه أخرجه ... من حديث أنس ... [illegible]
... [illegible] ... كما رواه أبو نعيم ... [illegible]
ومن عبد القيس لما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ... [illegible]
الحديث ... [illegible]

تـوالـى الـزكـاة ... [illegible] ... عـلـيـه مـن تـوفـيـره دلـيـل
إذا كـان ... ضـخـم الـمـعـانـي ... [illegible]

... [illegible] ...
... [illegible] ...

مكتبة الإمام الحافظ
أحمد الصديق الحسني
... [illegible]
عدد ... ٩

جزء فيه ... الجواب عن ... الزوائد للشيخ الإمام العلامة الحافظ أبي الخير محمد السخاوي رحمة الله تعالى عليه

١

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

فقال الشيخ الإمام العلامة أبو الخير محمد السخاوي رحمه الله تعالى

أما بعد حمد الله الذي وسعت رحمته كل شيء **والصلاة** والسلام على ... [illegible]
... [illegible] ... [illegible]
... [illegible] ... **فقد** ... [illegible]
بأحاديث **منها** ما رواه ... [illegible]
رضي الله عنه قال ... مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
صلى الله عليه وسلم ... [illegible] ... رسول الله صلى الله عليه وسلم
... [illegible] ...
... [illegible] ... **ومنها** ما رواه ... [illegible]
بسند صحيح ... [illegible] ... رضي الله عنه ... [illegible]

الغنيمة ... اتخاذ الدواب
كراسي ومنابر لغير حاجة

ابو يعلى ... رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ... اياكم ان تتخذوا ظهور دوابكم منابر فان الله عز وجل
انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا حاجاتكم.
وفي رواية عند ابن خزيمة والحاكم وابن حبان ... وغيرهم من حديث سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اركبوا هذه الدواب سالمة وايتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسي وفي
لفظ انه صلى الله عليه وسلم مر على قوم وهم وقوف على دواب لهم ورواحل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركبوها سالمة
وايتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسي لاحاديثكم في الطرق والاسواق فرب مركوبة خير من راكبها واكثر ذكرا لله تعالى منه
قال ... عليه ... اتخاذ الدواب كراسي ... ومن ... ولا ... منه
وكذا قال ... اتخاذ ظهور الدواب كراسي ومعنا ... عليها ... الا
فقد قال ابن ... يحمل ... المراد الوقوف لغير حاجة اما ان كان لحاجة كما ... يركب
له ... النبي صلى الله عليه وسلم ... على ... ناقته ... حتى ... الموقف
بعرفة ... ناقته ... الى ... وبعض ... واستعمل ... حتى
خطبة ... فليكن ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... خلفه وعن ... الشعبي
عن ابن المبارك انه قال كم من مركوب خير من راكبه واطوع لله واكثر ذكرا ... رحمه الله
داود عليه السلام ... ادركه ... اذا ... حتى ... خلفه ... تعالى فقالت ... يا داود
انا ... وفيه ... عن المرور بالارض الغصبة ... الا لبالغ ...
... النكال ... البزار ... عن النبي ... رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اخصبت الارض ... فاعطوا حقها ... واذا اجدبت الارض
فامضوا عليها بنقيها ... عن ... النبي صلى الله عليه وسلم ... انه ...
فاعطوها حقها ... وهو عند ... واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا
... السير ... جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب فامكنوا
الركاب اسنانها ولا تجاوزوا المنازل ... وفي لفظ اذا كانت الارض مخصبة فامكنوا الركاب ... وعليكم
بالمنازل ... بالليل ... وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ... فاذا ... عليها ...
ابن عباس رضي الله عنهما ... اذا ... الارض ... واعطوا الركاب ...
... اذا كانت ارض ... عليها ... البزار ... ابن ...
واخرج ... خالد بن معدان ... الكلاعي ... رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله رفيق ... على العنف ...
... الارض ... عليها ... والنهي
... ابن ... بن ... حديث ... الا ...

منه ... الثلجوم

قول ابن المبارك كم من ركوب
خير من راكبه واطوع لله
واكثر ذكرا

صلى الله عليه وسلم اذا ركبتم ... فانه ... الله ... ولا ... والقول ...
... ولا ... الدواب ... اذا ... على ...
راكبها ... اذا ... الارض مخصبة ...
المنازل اذا كانت الارض مخصبة وعن ابن عمر رضي الله عنهما ... رضي الله عنه ... صلى
الله عليه وسلم يقول اذا ركب احدكم الدابة ... على ... وقال على ... الله تعالى على الفقر
والضعف ... وقوله على ...
الشمول ... ومن المكارم ... ومنها ... المكرو ...
... ان النبي صلى الله عليه وسلم ...
...
بعض ... ومن تقول ...
ايضا ... وفي ... صلى الله عليه وسلم ...
بينما رجل راكب على بقرة ... التفتت اليه فقالت لم اخلق ... للحراثة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
... به انا وابو بكر وعمر ... ومنها ...
... ومن ...
...
...
...
...
يا رسول الله ... ذلك ... عمر رضي الله عنه ...
... لو كانت ... ولا ...
وكذا ... ولا ... ومنها ...
عليه ... صلى الله عليه وسلم ...
... الكلاب ...
... ومنها ...
عن ... رجل ...
... على ...
...
...
... ومنها ...

مكتبة الإمام الحافظ
أحمد الصديق الحسني
مسلسل: ٥
عدد الصفحات: ٧

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

مسألة الشيخ [illegible] العلامة العالم الحافظ شمس الدين
[illegible] وتغمده الله برحمته ونفعنا به آمين

وقع السؤال عن حديث الخرق شؤم الكفر ومعناه والجواب

روى ابن أبي الشيخ الحافظ [illegible] الديلمي [illegible] بسند ضعيف من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال الخرق شؤم الكفر [illegible] موقوف ومن رواه [illegible] بسند ضعيف [illegible] عن عبد الرحمن بن علي [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم الخرق شؤم الكفر [illegible] مرسل قال أبو حاتم الرازي عبد الرحمن [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وقال ابن حبان [illegible] التابعين [illegible] وقال أبو زرعة [illegible] عن [illegible] ولكنه [illegible] والعسكري [illegible] بسند ضعيف عن أنس [illegible] سواء الناس [illegible] تلك [illegible] ضعيف [illegible] وعلقه البيهقي [illegible] عليه [illegible] قال [illegible] وذلك [illegible] بن [illegible] وكذا [illegible] ورويناه [illegible] عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وكل [illegible] يعضده [illegible] والخرق [illegible] والمعنى [illegible] الناس [illegible] وأنشد أبو [illegible]

يعفو [illegible] لا تترك الحزم [illegible]
[illegible] وما بالحزم من ضرر [illegible] والحزم [illegible] بالناس

وأنشد العسكري [illegible] الخرق [illegible] وذكر [illegible] وأنشد العسكري [illegible] أما سمعت [illegible] الخرق شؤم الكفر بالناس

وأنشد [illegible] وصبر [illegible]

وقال [illegible] الناس [illegible] وقال بعض الحكماء [illegible] وقال أحمد الحكيم [illegible] وقال [illegible]

١

إذا [illegible]
[illegible] وقال [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
وأما أهل [illegible] تعلمون [illegible] الناس [illegible] وقال [illegible] والعسكري [illegible] وقال [illegible] فإذا [illegible] الناس [illegible] البغض [illegible] والعسكري [illegible] وأنشد [illegible]

[illegible] وقال [illegible] الناس [illegible]

أبلغ [illegible] وتبدله [illegible]
[illegible] وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما [illegible] أخرجه أبو نعيم في الحلية [illegible] والعسكري [illegible]
ولقد [illegible] الناس [illegible]
وكم [illegible]
[illegible]
ولقد [illegible] الناس [illegible]
ولم [illegible]
[illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible]

مسئلة العجاف أرجح
متى الدار ما تظهر ومتى
منابعها الجاف بلا أدريس
العرش

وقال الله عليه وسلم كيف ترى حبيبك أبوبكر فقالوا وهل أحد يحب أبوبكر فقال نعم يحبه المذنبين يستوي أبداً
ثم مرض صهيب وعوده رسول الله ﷺ فقال أبو بكر يا صهيب أوصاك الحر متاكيد على العلاء ورفقوى به
بما يعود بهم أن يصلوا بعطاياه بعد ثمن الشوب وهي والحال بهم به تخلص كل ذي لب سبب كل الإتباع بعلم
أهو قرى بهم البعض لعربي صفة المسار أيه ما يشعب من بعد المدينة نسوا الفرق قال الإمام داود
الشرجبي الفرق واوزه مقيد ظاهر شفعي إمام مرجع حنفي الفرض العباد وهو المرجع
عمر أو جوز بلفظ فتى الفرائد وهو المصاحف وكما جاء في الصلاة يشير وهي الصلاة
الغرض عمر رضي الله عنه في رواية ثابت رضي الله عنه قال إذا كان الزاي ملاء بيت آية بيد الفرق وهو عمر رضي الله عنه على
يكلم الرأة على الخبر بعض الصحابة الرجل وقال الرجل الزاي فقال له عمر إنها الزاي فقال بها كيف يرى الناس
قال عمر فاضرب الناس فضرب معاذ الله عمر بالدرة وقال الزاي فقال عمر بعض الصحابة
عن بعض الصحابة عن عمر رضي الله عنه كما يلوذ بالبعض وروى البيهقي عن ربيع بن أنس قال كنت عند عمر
يعجب كاب السوء كما يعجب من دخل الحمام ومن لا يحاسب نفسه يندم والله أعلم هذا آخر الجزء
وحسبنا الله ونعم الوكيل وبعد ما صح لبعض

- لم يبق الناس إلا الكر والمكر وشوكة إذا المسوا زمر إذا زار مشواه
- ما زال يأتي الموت بالتصبيح ● بكر صبيحة الغد الشؤم يأتي ●
- الناس مثل الزرع هذا حصيد ● وهو أوان ما ترى الحصاد ●
- تعلو لواء صواتها الكتيبة ● لترتيبي ملتقى مرعد ● وكأنه خمر
- يزيد النصيح من الفاجر الصوري بكفه إلى سيرتي أفضل ●
- بلشت يا الأمر وصلبه ● وأنكثي بلية التمرغ ● صلاح بن عبد القدوس
- ما أكثر تلفي بيت أهوله ● ولا كل فليل يسير بجلته ●
- ومن لا يحب الفاضل يضرب ● ما أحب مزاز الرجل والجلسة ● أبو الطيب بن حبيب الكناني
- افضح بما كنت من أنت واطئه ● فما على الأرض أنسان بن شيخ ●
- وكم على قرن من مثل هذه ● ما بقاء الناس إلا كمثل جزر ●
- إذ بلوتهم من تجربة ● بعد حين سوس دنيه للقوة ●
- فما يعرفه منهم كلام مرسخ ● ما الشوك إلا يشرك بغصنه الورق ●

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على أفضل المرسلين سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

يتلوه إن شاء الله تعالى جزء فيه
الأشعار التي عن مسئلة الأشراف
تأليف الشيخ الإمام العالم أبي الخير محمد
السخاوي الشافعي رحمه الله
تعالى ورضي عنه
ولنكتبنا

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق المدقق
محمد أبو الخير السخاوي رحمه الله تعالى ورضي عنه

وبعد فقد سألت عن الأشراف التي بالمدينة والعشيرة وأكابر عمار بالحرة الزهراء
رضوان الله عليهم أجمعين هل يلحق بهم ذرية جعفر إذا كان أبو طالب والشيخ
والشيخة الحي وموسى صبرنا المصطفى وكل هل يلحق بهم العلوية أو لا
العشيرة فقلت نعم ذرتنا بالكمة الزهراء آله وأصحابه الكرام الأكابر العشيرة
والعشير وجب وأن الكشوح وزيد رضي الله عنهم فما القيس والعشيرة فانتفى
نسبه إلى سلمة إذا ما قال وأما محصنة فإنها مغفرة وأما أم كلثوم فإنها عمر بن الخطاب
مطعم أبيها رضي الله عنه فما كان له فيما روى بالحاء
ﷺ الله عليه وسلم يقول كل نسب وصهر ينقطع
قولك لزيد أو رقية فإنما أمر زيد فقيه ضالة
وكان موته فيما قيل أمر وأنه بعد ساعة واصل فلم يدر أيهما قبض قبل فإنه ليرث الآخر
وأما رقية فتزوج بها إبليم رضي الله عنه ثم توفيت عنده ولم تلد له فإنها ولدا قليس لعمر
أن يطلب رضي الله عنه وللزمراح الكشوح أنه فإنها عمر تزوج بها عوف بن جعفر
إذا كان ثم تزوج بها بعد موته أخو محمد ثم تزوج بها عوف بن جعفر
جعفر فإنها عنده ولم تغفر لأحد من الأخوة والله أعلم
ومعنى بنت رسول الله ﷺ عليه وسلم حبي وصيانة
لو عمر أو لأحد أعقب منهم أحد وأم كلثوم
الله عنها تزوج ابنة أختها أمامة ابنة أبي العاص بن الربيع بعد عمر ثم
رسول الله ﷺ عليه وسلم لما مات زينب رضي الله عنها أمامة لأنها كانت لوصية
استوت مقامة فتاة بعد بعد بها المغيرة بن نوفل أنها كانت لوصية على رضي الله عنه بها بعد
أن عشيقه معاوية بنت واستوى عند المصيبة حتى مات ولم تلد له ولا نعلم أنها
قبل قيس لزينب رضي الله عنها عقباً رجلاً ولا امرأة أعلم أن أمامة
وقيل أقام تزوج أمامة بعد قتل علي أبو العاص
أكثر وكذا لم تعقب رقية ابنة النبي ﷺ عليه وسلم وقد ذكر كيف كانت
اختلفت ماجنة رضي الله عنها بما لم يثبت كما فيه عمر أم أضواء أنها قد كيف كانت
وقد قال ﷺ عليه وسلم أبناء سبب أبناء أهل البيت زواجاً كان بين
تكون سبب فتاة أن تعالى بين وبين آخر فتى فتاة وصهر وقد تم وقال رسول الله

الحديث الخامس

باب الاقتصاد في الدنيا
بفضل القليل وكراهية مخالطة
الاغنياء اخبرنا ابراهيم بن احمد
المزكي انا الحسين بن سفيان
نا عثمان بن محمد نا سعيد بن محمد
الوراق الخ

باب الغنى عن الناس اخبرنا
ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم
الخ وتمام الحديث ابن آدم لا تخل
تفتغ به ما كثير تشبع منه انصب
فعلاج جسمك آفاتي سرباك
عنك فوت يولك فعلى الدنيا
العفاء

الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلب الدنيا بعملها بطلبها بالتعب وترك الطمع وعليك باليأس فان اجمعه الله
على الفراغ القلب الخ وعن سعيد بن المرزبان عن طلحة
ابن عبيد الله التيمي رضي الله عنه مرفوعا اذا اردت التعوذ بالله من الدنيا فقل اعوذ
الزاكب واياك ومخالطة الاغنياء اخرجه الترمذي بالباس عن يحيى بن موسى عن سعيد بن محمد
الوراق وقال يحيى الحمل كلاما حسنا طلحة به وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اردت التعوذ
بالله من الدنيا فقل اعوذ بالله الذي لا اله الا هو من الدنيا بقدر زاد الراكب واياك ومخالطة الاغنياء
اخرجه ابو نعيم في الحلية من حديث سعيد بن محمد الوراق عن طلحة وقال الترمذي انما نعرفه من
حديث طلحة وسمعت محمد بن اسماعيل يقول طلحة بن عبد الله العدوي شامي اهل حمص وطلحة بن عبد الله اليمي
روى عنه ابو اسحاق الشيباني وغيره وطلحة بن عبد الله بن عوف الزهري روى عنه ابو سلمة وغيره
وهو بصري الخطب انهم اجمعوا على معنى الحديث التاسع
وعن عاصم عن الربيع بن خثيم عن اسيد بن ابي اسيد عن ابي بكر الهذلي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا
مهما اوتي احدكم من الدنيا فقد اتاه ما يكفيه وان تكلب ما يكفيه الحديث
اخرجه البيهقي في الزهد والطبراني في الكبير بسند ضعيف وله شاهد
والهذلي هو عبد الله بن حكيم ضعيف وابو الحسن العمري لم يعرف بغير هذا الحديث
البيهقي اخبرنا الشيخ بقراءتي عليه نا ابو عمرو بن مكرم نا ابو بكر بن ابي سليمان نا ابو داود نا عبد الله بن
ابي زياد نا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عمر
ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له ابو اسيد او ابو اسيد قال اذا اصبحت
فاتاه رجل فقال اصبحت يا ابا اسيد قال اذا اصبحت فقد امسيت وكذا الرواية عنه وابو اسيد اسمه مالك بن ربيعة
بالاسناد المذكور عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن ابي سلمة عن ابي اسيد مالك بن ربيعة الساعدي
صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اصبحت فلا تنتظر المساء واذا امسيت فلا تنتظر الصباح
خذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك فانك لا تدري ما اسمك غدا
اخرجه البيهقي في الزهد وابن ابي الدنيا في قصر الامل وابو نعيم في الحلية
وعن ابي سلمة عن ابي اسيد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبحت فلا تنتظر المساء
واذا امسيت فلا تنتظر الصباح خذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك فانك لا تدري ما اسمك غدا
اخرجه ابن ابي الدنيا في قصر الامل

الحديث الخامس عشر

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا وحبيبنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

قال الشيخ الإمام المحدث الحافظ أبو نعيم محمد بن عمران [illegible] النحوي الشافعي رحمه الله تعالى ورضي عنه ونفعنا به

يقول [illegible] الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل [illegible] بعد حمد الله تعالى [illegible] هذا جزء [illegible] من خدام النبي صلى الله عليه وسلم ومواليه [illegible] المولى [illegible] على حروف المعجم [illegible] الله [illegible] أشكل [illegible] داعيا بالوصول [illegible] نفع الله تعالى به [illegible] وموالي [illegible] أحمر أسود [illegible] أحمر أبو عسيب [illegible] أحمر [illegible] اسم سفينة [illegible] الحبشة [illegible] أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي الحب ابن الحب [illegible] أسلم [illegible] ابن [illegible] على النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] أسلم [illegible] رافع [illegible] أسلم [illegible] أبي رافع [illegible] البخاري وغيره [illegible] عبد الرحمن [illegible] رافع [illegible] للنبي صلى الله عليه [illegible] الصحابة [illegible] أسود [illegible] أفلح قال أبو عمر بن عبد البر [illegible] مواليه [illegible] أفلح [illegible] أنس [illegible] البخاري [illegible] أنس مولى النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] أنسة [illegible] أيمن [illegible]

أسامة

أسامة بن زيد [illegible] أيمن [illegible] أسامة [illegible] مولى [illegible] أيمن [illegible] الله [illegible] بكر [illegible] أبو بكر بن [illegible] رباح [illegible] بنت [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الكذاب [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] عبد الله [illegible] الكنى [illegible] أبو نعيم [illegible] سفينة [illegible] أبي رافع [illegible] رباح [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] رباح [illegible] سفينة ربيعة [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] رويفع [illegible] رومان [illegible] رويفع [illegible] زيد [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

مسيل لا زالت تمور من معارك بحر معانيه الغمر ساكنة وصيانة عوارك
لهامات وهملات الجهل فاكفة جراية النسابي من مسابل عمر لينيل تحليلها

من ذلك قول ابن مالك وهشام معرفين للعلم انه ادم يعين المسمى مطلقا
ما اراد به بالتعيين جان كان هو كون اللفظ بحيث اذا اطلق عين ما سمي
به ورضع له من غير توقف على قرينة لفظية ولا حالية فخرج بكونه لفظا
الاجناس النكرات جانسها: على ما عليه الاكثر [illegible] صوغة للمعرفة
الذهنية لا بغير حضورها في الذهن وبه تفارق علم الجنس بقولنا المشابة متى ان
لفظ انسان او حيوان مثلا اذا اطلق عين مدلوله من سائر الحمالات من
الجنس والنوع والصنف على غيره اطلاقا والوضع شياع دلالته على مسمياته
لا توقف على قرينة حالية ولا مقالية بخلاف العلم عليها ثم لما كان
مسمياتها اذا كليا لا يمنع تصورها الصرف على كثيرين صح ان يقصد بها
على ايراد وجزئيات معينة او احد منها وهذا غير قادح في اطلاق
الحد اذ لا يشترط في التعيين المسمى وجود اما حصوله فلا علينا فيها
واطلاق اللفظ عليها من حيث مكابرتها المسمى بحكم بذلك صرح ابو علي
الشلوبين بنقل الاجماع عنه وهذا الاطلاق مجاز واه كان المشهور كما صرح
به السعد فيما سيجيء خلافه واه كانت اسماء الاجناس النكرات موضوعة
للفرد المبهم كما هو ظاهر عبارة التلخيص وصرح به السعد وعرض لهذا المحل
وعزاه شيخ الاسلام لكتابة كتاب العماد صح الكرد الوان هذا المذهب

عن غير سبر لما يطرح عليه عنى اما او اماما ان كل حيوان ان قلنا انه موضوع للزيد المبهم
فلا يصح ان يقال في جواب ما الانسان والفرس بالضرورة اذ السؤال وقع عن الحقيقة
وتمام المشترك والزيد ليس هو ذلك فلا تصح مقولية في الجواب واما الجسم الا وجود
له الا في افراده او بالضرورة يقطع فهو من الجنس بالانسان عن الحيوان او بالفرس عنه وعن
كونه جوابا عنه ان السائل عن تمام المشترك يجاب بان الحيوان لا كل الا وجد له
الا في نوع من انواعه واما ثانيا بان حيوان ناطق اذا اخذ نعتبر هذا المركب لا يصح
للمقولية في جواب ما الانسان لابقاء اريب المنيزان على ان شيئا من التعريفات بالاجزاء
لا يصح بل لا يجر الوباسماء الحقايق بحيث لا يصح مقولية عليهن وهو غير
الالزام الاول وان كان ما الحقايق بسيطة كانت اسماء الاجناس المشتركات موضوعة
لكل الافراد على سبيل التركيب كما هو الارض وعزاه ابن فوزي في شرح الجمل
للاصل واد عى ان التخفيف صح الزيد واما لا كما عليه المنع الذي قبله لا يقال
باختيار الاول ومنع ما اورده السائل من تعيين المشيا تها لانها
انما تستعمل في الافراد وتعيين شيا منها لا شك يدل عليه علمية انسان عن ما
زاد الخفيفة لا القيد من زيد سلما وذلك في مقام التعاريف وهذا مما هو واضح
وان كان مرادهم بالتعيين غير ذلك فلم نعثر عليه حتى الان والمال نطلع عليه
لا بترجح التسهيل ولا بغيره على تعيين مقصودهم من ذلك لكن تعيين هذا
في صحة عكسه ايضا نظر اذ العلم الغلبي لا يعين ملفوظا بل ذهنيا ونسبة
المعارف جميعا غيرها من اقسام العلم وعبارات من تغلب على هذا العرف الذي
واستحسنه كالولي العراقي بترجيح جمع الجوامع وزعم انه ابعد
من عبره هذا مأخوذ من كلام الاريب ملخصا ومع هذا الاضطراب الكلي

بسلفه

مبالغة في الايضاح وطلب التخفيف هو ذلك وذاك [illegible]
الشخص بقرن بانه عنى مما لا يصح ان يجرد لان العلم انما قال القرافي
في شفيعه هو الموضوع لمجرد وقال المولى سعد الرومي هو ما وضع ان: مع
مع جميع شخصاته والتاج السبكي ما وضع لمعين ما رجا لا يتناول غيرا
وغيره ليس بيّن من ذلك والواضح اهلاقه الاول كما بينه في الناس شخصي
خارجا لا يقبل التعدد كان الوضع بازايهم ومن المعلوم انه يطلق على مرضوع
الوضع ومن لم يحضره وغير ان يطلق على كل مولود لزيد والشخص من حيث
كليته هو، اغر لا يقال انه موضوع لكل واحد من الناس [illegible] هذا
جلا اهلاه حيز للموضوع له خاصة لانا نقول هو المبين عن اوضاع الاعلام
الشخصية بيّن. الاريب انتهى غير خفي ان الاعلام الشخصية التشخص الخارجي
لا الذهني فرائض الذهني انما هو معلل لتشخص الخارجي لا الافراد ثم مع هذا
والكمال علمية الشخصية تكفل ما هو لمحاذاته الاوضاع لان اسماء الاجناس
موضوعة للماهيات من حيث هي هي واعلامها الخارجية بالشخصية
المستحضر آنيه والاعلام الشخصية للشخصي خارجا وذهنا المعارف
وان اختلفت باوضاعها الاخرج عن هذا وابن قرن من جميع هذه
ها وفي ذلك سيء ايجابه في المذهب المنع الاضافة بنحو بعض كرز
وبابه وتجويز هم ذلك في المذهب المنصوبة كيف بوجه الاولوي وتجوز
الاخرى الاضافة مع الحكم على المضاف بالعلمية واشرافهم التنعل
والايجوز المضاف معرفة ما هذا الانقض لما اشتهروا لا يقال لمنع ذلك
وتغير التنكير كما هو الشائع في جميع الاعلام مثلا لا نسلم ان هذا

الاضافة لا تصح الوجه الثاني لما قالوه من منع اضافة الشيء الى نفسه وهو أولى
الاول من جزء الاضافة بالمسمى إذ الذات المشخصة خارجا لهذا الفرض اسم ذلك
ضرورة ومنزل ابن هشام بهذه الاضافة مما يرد النكرة جملة الاسم واللفاء على
تاديها الاضافة الشيء لنفسه ولا يشعر لبغيرك مما ذكرنا مانع وقوله ذلك
سبب اعراب الاول من جزئي الخبر بمنزلة الرمان علو ماض وهو يفيد ما جامع
لا يصح ان يكون من تمام الخبر لمناسبات الكلام إذ ذاك ومنافضه لما اعرب
مع انه جزء المستحق للاعراب وجزء المستحق للحكم غير مستحق إذ لا يلزم من
الحكم على المجموع بما هو مجموع الحكم على كل من اجزائه على انفراد او الو
لاعرب زاي زيد وفاء فاء من قولنا زيد قام واقتضى امورا ممنوعة واضحة
التصور كالجمع بين الاعراب والبناء الضربي باعتبار الحيثيات وهذا ما هو
جار ببيان من العربية كالمبتدأ العامل ونائبه بمنزلة المحل الحامض
من الرمان مز ويعجبني من الرمان المحل الحامض ومحل المحل الحامض منه
والمحل والمحل بمنزلة جاء وماشية وخشنة ومررت برجلة رجلا رجلة خيرا منها
الاول بالاول بكل من المفرد ومتعلقه وتميزها عز من المستحق والمحل
والمجموع بما هو مجموع هو المحل المستحق وكذا المحال بمنزلة الاول
والاول ومنزل عطاء الزيدين بترجم كلامه الاربعة موجب اعراب محل
دبعا للمحكم ممنوع منعي اذ الحكم انما يقال بالاشياء المتباينة بأنفسها
كل منعها الحكم ومن المعلوم ان المتضمن للاعراب انما هو اخر المعرب لا غيره
وقوله لك سبب منع ذكر ابه الحدود المحفوفة الثانية دون الرسوم والحدود
الناقصة بانه يجوز ذكر اوسطها ولو لم تكن للتفسير وترجيح المنع بانه يمنع

ان يكون للشيء بطلان على البرهان دون ما نحن فيه كما قاله الاصوليان والمحقق
والزركشي وغيرهم مع تخصيص المنع بغير الاقسام التي وانما هي مجاز بالذكر
نص عليه شيخ الاسلام في شرح اللمعة والعضد في المواقف وغيرهما بان او
كما هو مذهب طائفة من النحاة والعابن انما هي موضوعة لاحد الشيئين او الاشياء
حتى انه اذا قيل جاء زيد او عمرو كان المعنى ان المتصف بالمجيء احدهما
دون الآخر شكا او تشكيكا في الخبر واذا قيل في تعريف الانسان انه الحيوان
الناطق او الضاحك مثلا على طريقة الشك او التشكيك لم يكن مقتضيا
لتعذر الفصول على الحد بل المعنى ان [illegible] من او ضاحك على طريقة
القضايا الحقيقية من ايهما لهما ذكرنا الايهال هذا ممنوع فيما اذا كانت
لا للتخيير او الاباحة لانها تقبل التخيير والاباحة انما يكونان بعد الاوامر
والنواهي ولسنا بشيء من ذلك وانما بكلمة وليس مدلول ذلك فيها وانما
في غيرها لايهال التعريف بناء الشك والتشكيك لانتفاء المعرف
الاكثري وذلك ضار لها لانتفاء معنى قولهم ان يكون الظهور في
الجزء بالفتح حتى ان السائل اذا تردد بين اشياء عشرة مثلا كان المعرف
له المردد بين اثنين فقط اجلى واظهر وليس مسلما ذلك بانا نقول
بمنع التشكيك والشك في التعريف بما هو معرف المكلفين على
جميع اختلافهم تجويزا ذاته في الرسم بقسميه دون الحد ممنوع للحكم
وابطالا لعلة المنع على انا نقول استواء الاظهرية في الرسوم اظهر
كما يظهر من كلام الشيخ ابي علي في تعاليقه وغيرها ابو عمرو في المختصر
من الحصر والنص له ويخص الرسم باللازم الظاهر لا بجميع لازمه وكل

اجيب منه انهى وسله كثير من شروحه وان نافشه فيه شارح العلامة
ومن ذلك سيمر قولنا مثلا العشرون دينارا مع اربع العشر زكاة من اى
القضايا الاربع هى اكلية ام جزئية ام مهملة ام مخصوصة فان الموضوع
فيها لما كان كلا فاما اجزاء والحمل عليه من حيث انه مجموع اجزاء بكل الترك
لاحتمال ما عدى الاخيرين من الاقسام اذ الاقسام الثلاثة الاول لا يصدر
منها حكم موضوعها كليا لا يمنع الشركة من الاقسام اذ الاقسام الثلاثة
الاول لا يصدر منها حكم موضوعها كليا لا يمنع الشركة ثم ان قولنا بسورة قضية
محصورة عليه او جزئية والا فمهملة وما كان كلا لا يكون كذلك وقولنا
السعر يباع الاسواء بان كل ما يقتضى الحكم على جميع الافراد بهذا
سور كلى وجعل من ذلك اسماء العدد وما اغنى هذا البرهان
المقتضى لحمل ربع العشر يستلزم اربعة الدينار الواحد ولعل مقصود
الشخيص بالا يكون كذلك كما اذا قولنا العشرون دينارا هزاد ذهب مثلا
بلا شك انها كلية لصحة الحمل على كل دينار بذلك واضح ايضا الصح
الرابع وهو كونها شخصية لان موضوع الشخصية جزئى ولو كان موضوع
هذا كذلك كان قولنا كل ثلاثين من البقر فيها تبيع ذكرا مثلا قضية
كاذبة لان القضية الجزئية الموضوع اذا دخل عليها سور
كانت منحرفة كاذبة كما هو واضح من ضابطة الجمل وغيرها وهل يجوز ان
يقال بمنع التغاير بين الكل والكلية والموضوع باعتبار محلل حتى يجوز
ان تكون مهملة اذ الاحكام المتناقضة انما يكون الضوابط الكلية والقوانين
الغير المختلفة في شئ من المواد واعتبار الكلية في القضية اذا صرنا الى الحال

كما يقال السابقين لا يتزم به الضبط ومن ذا الفضل على به يتم سبيل
يفهم الصحة بانها مما يختلف فيها الاعتبار باعتبار الحمل حتى لو حمل على
الموضوع يشبعهم صغير الغنيم لكانت كلية ومن المعلوم ان الميزان
ان الحمل لا يوجب في سائر القضايا الاربع بل الاعتبار بذلك والتقريب
بنحو انما هو بحسب الموضوع بنحو الناس يجمع ذلك والكل والله اجل
الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على ... وعلى آله وصحبه وسلم
الجواب ـــــ عن المسئلة الاولى والله المستعان اعلم اعرفنا
الله واياك بتوفيقه وجعلنا ممن اهل لتحرير العلم النافع وتحقيقه
ان قولهم في حد العلم اسم يعين المسمى كلفظ حاصل مضاف اسم دال
بالوضع على تعيين المسمى وبعد ان ذكر مع ايراد الذكر على الحد بعض
ذكر انتهى على التعيين بالوضع بما قلت واي دلت العبارة على هذا
انتهى قلت من جهة ان نسبة التعيين الى الاسم لا تتصور من جهة
الاسناد وانما يراد اذ لا يصح ابقاؤها على ظاهرها لان معنى يعين
يجعله معينا والجعل ليس من صفة اللفظ وانما هو معين به لا معين
فوجب صرفه الى معنى يليق بالمقام وقوله نسبة التعيين اليه مجاز عن
دلالته على التعيين صرف عن الحقيقة اليه للاختصار والمبالغة او غير ذلك
من الجواب بما قلت يرد هاهنا ايراد احدهما ان المجاز يمكن ان يقرر ايضا
بانه شبه الدال وهو اللفظ بالمعين بالفتح التعيين على الدلالة فحذف
يعين المسمى يدل على المسمى ولا يلزم جعل ان يدل على تعيين المسمى

عن التركيب والبناء، انا لو سلمنا ان المراد الدلالة على التعيين فلا نسلم ان المراد الدلالة
الوضعية بل مطلق الدلالة فلا يخرج التركيب فلت انا الاول بمرجوح بان المجاز
يترك الاعتبار مما لا وجه للعدول عن الحقيقة اليه والتعليل بالتشهير الوجه
الذي ذكره غرض يعتبر عليه مع استلزامه الخلو عن البلاغة ايضا لانك لو جعلت
يعني بمعنى يدل لكان غير مفيد اصلا اذ المراد الاسم الذي هو جزء من الكلمة
ومن المعلوم انه لا يكون الا دالا على معنى وذلك المعنى هو المسمى فيلزم
ان يكون ما يفيد قوله اسم ضائع حتى يدل موهم ان الاسم قد لا يكون دالا على
مسمى وان الدلالة مكلفة ولا يحصل به تمييز للعلم عن سائر الاسماء بل
يكون العلم مساويا لمطلق الاسم وبطلانه ذلك ضروري او شبيه بغير
المتروبين بضلالهم فيرهم فلا ينبغي ان يحمل عليه كلام احد ممن له معاشرة
بالعلم ممن هو ادنى بمراتب من هؤلاء الذين بضلالهم هؤلاء المخفين
مرجب حيز واعانة ما ذكرناه من ان المراد الدلالة على تعيين المسمى
الذي هو المعنى القريب المتبادر الى الذهن لذلك فرتوف وامر من السراج
فيما رأينا من اخراج التركيب بقوله يعين المسمى واذا تحققت ان المراد الدلالة
على التعيين علمت ان هذا التعريف اولى من التعريف بالوضع لمعين لا يشاول
عبارة الذي اورد عليه التركيب واحتيج الى الجواب بانه غير الجنية معتبر مرجب
كونه معينا بان هذا لا يحتاج لذلك اذ البرون مرفوك يدل على التعيين وذلك
يدل على المعين واضح واما الثاني فجوابه ان دلالة اللابك لا سيما بهذا العين
اذا اطلقت انما تحمل على الوضعية اذ مدار اللام فيه على الكلام العرب ابرادا
وتركيبا من حيث وضع اللغة ومدلوله الوضع لا من حيث لوازم البلاغة

او معانيها العقلية اللهم الا ان يجعل ذلك من الاستخراج مع قرينة
والغالب ليس المراد ومما يشعر بما ذكرنا بل هو صريح فيه ما زاده الشيخ
خالد الازهري بقوله ابن هشام فخرج بذكر التعيين كالنكرات وقوله
كرجل فانه لا تعيين مسمياتها وكشمس وكغير فان بعضها لا يعين
مدلولها من حيث الوضع وانما حصل التعيين بعد الوضع لا وضع له
المسمى وهو الانفراد في الوجود الخارجي ثم ما ذكر كيف يصح ما قرره واشار
اليه من الجواب عن ورود شمس وغير لو ان المراد بالدلالة بالوضع
على التعيين فتامل هل يمكن ان يقارنه التعيين [illegible] عن المعنى الذي
ذكرنا يتحصل من ذلك ان المراد من التعريف كون العلم يدل بالوضع
على التعيين بمعنى ان التعيين مستند اليه ضمن الوضع وتمام الكلام
والثاني فلا: ان ان تخطر ببالك ما ذكره بعض الفضلاء وهو ان
التعريف يقصر به شيئ عن السابع من حيث هو معين كما انه اساء
اليه بذلك لاعتبار واما النكرة فيقصد بها التعيات النفس الى المعين
من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها تعيين وان كان متيقنا بعد كما في
بر مصاحبة التعيين وملاحظته فمن جعل كلامه في تعيين
لك البرون من دلالة العرف على التعيين ودلالة النكرة عليه ويضعف ذلك
فساد الالزام المذكور، اقول السؤال من علمية انسان عن ما زاد الحقيقة
لاه العرف ودلالة على التعيين بالوضع وذلك هو المعتبر في الدلالة
واما دلالة النكرة عليه بالعقل واللزوم دون الوضع واحال انه لا
يعتبر من جملة شيء من ذلك وباعتبار جميعه وملاحظته يزاح

الاشكال بحول الله وقوته وبالعمل به يقوى الاحتمال ويظهر الاشكال وذلك
في مواضع منها تقريب المضمر بما دل على غيبة او حضور او انه الاسم الدال على تعيين
مسماه الخ جاء الاسم الظاهر نكرة او معرفة فربما دل على بعض هذه المعاني وربما
واذا تكون الاحتمال للدلالة تكون للشعور من قوله مستعرا بتعلمي جاء وجه وانه
اعلم وبمقتضى ما قرر نقول يكون التعريب جاريا مع كل من الاقوال بان النكرة موضوعة للفرد
وثانيا في واحد منها وما اورد في السؤال على القول بان النكرة موضوعة للفرد
من الروم عدم مقولية حيوان في جواب ما الانسان والفرس مثلا بسبب مصادرة
اذ لا مانع من كون قائل هذا القول يمنع مقولية في الجواب منكرا وانما يقال ربما
يقال انه للمخيفة على ان التخيير في وضع الامير امنع الالزام لانه لا يلزم من القول
بكونها موضوعة للفرد مع استعمالها في المخيفة والماهية وجب هنا
كالعكس ايضا وانما النزاع في اصل الوضع لا في الاستعمال جاز اوضع حيوان
في جواب ماذا تصرفه القرينة العامية الى الماهية دون الفرد وان كان وضعه له
وبعد تعيينه يصح مع الامير اتباعه وكذا ما يائله او يضاهيه
واما اذا كان العلم انقلب على عكس التعريب جاز كما في جهة انثراء
بالام او الاضافة وان تعريفه مغير بهما بمنوع كيف وقد صرحوا بان تعريفي
الاضافة وال عند اكتسابه العلمية ذاهبان اذ لا يتصاف على الاسم
تعريفان ولزومه لهما لا يدل على تعريفه بهما كما لا يلزم ذلك في الآن
والغد والتي والسبع على انه قد سمع نزول التجريد على الاداة مع بقاء
تعريفه كهذا عبيره كالعلا كما مر مذهب سيبويه وان كان مرجوحا
ان قد حالتي هذه تعريف وحالة تنكير اعتبارا بما قبل التغلب فتعريفه

مغير بحالة الغلبة مردود ايضا بان الاتي قد صرحوا بان علة انتقال
المستعمل بحيث صار العلم الغلبي مختصا به ومعين بمنزلة الوضع
من واضع معين فهو بمعنى الوضع وضعا ثانيا وحيث اشكل الوضع
صار اشياء لا شيئا واحدا وتغيير الاعلام المنقولة من النكرات بلزوم رد
بعد لورودت هي والة اعلم بالصواب وبه التوفيق لا رب غيره والجواب
عن المسئلة الثانية ان اسماء القبائل غير بقرر كون علميتها شخصية
بكون العلم الشخصي يتعين وضعه بملاحظة التعين الخارجي زائدا من
اشتراك ملاحظة الخارج للوضع تحقق الوضع في الخارج وان الوضع
او يقال ان المرضوع له الاسم هو جماعة شخصه موجودة خارجا وصفتها
كيت وكيت كخزيمة من انبار فلان ومن العرب وهو ذلك ثم هذه
الجماعة قد يرفع فيها نقص وزيادة شيئا فشيئا الى ان يأتي ذلك
على اخر الافراد التي كانت موجودة حين التسمية ذاكي تأتي الاوصاف
المذكورة عند التسمية لم تزل مستمرة في الوجود الخارجي حتى كانها في الصور
لم تتغير ولم يكر عليها عدم بل لوها منزلة الشيء الواحد الشخص كما انه
ايضا يعلم ذلك في اسماء البقاع والبلدان الاترى ان الكعبة مثلا قد عبرت
مرارا وبدل بنائها ولم يزل هذا الاسم العلم جاريا عليها وكذا بغداد مثلا
لم يزل هذا الاسم جاريا عليها وان زيد في ابنيتها او نقص منها بل ربما
مر ذلك حتى في اعلام الاناسي كما قيل في اساف ونائلة العلمان على
الصنمين انهما كانا انسانين مسخا واستحقاق هاذين الاسمين عليهما
وبالجملة فالمسئلة لها مشابهة بمسئلة اسماء الكتب او هي هي وقد

اختلف فيها هل هي من الاعلام الجنسية او الشخصية واشار الكافيجي
انها اعلام شخصية حيث قال التحقيق انه لا يعتبر في تشخص المكتوب خصوصية
المحل بحيث يكون المسمى به واضع او الرافع معينا وهذا الكلام المؤلف
المنكور الذي صرح به مؤلفه على الترتيب الذي وضعه وهو ان ، واضع الرافع
وان تعروت محالة المكتوب فيها قال وغير مجاب بانه وضع لما يشخصيا
ما نسخه المؤلف ثم وضع لما نسخه منه وضعا شخصيا لاتحاد ما فيهما
اتحاد وتاخير كقولك جاء زيد زيد هو بنقل الحامية لا يسوغ عنه وعن قيامه
تقول هنا ان هنا مثلا موضوع للجماعة التي هي موجودة في الخارج متصفة
بالبشرة لعلاه مثلا لا يعتبر في هذا الجماعة المتصفة بهذا الوصف خصوصية
افراد معينة وبطرق الاعلام الجنسية من جهة ملاحظة الخارج في الوضع او
تقول هو موضوع لجماعة معينة خارجة ثم وضع لما يماثل تلك الجماعة
في ذلك الوصف الخاص بوضع ثان الوان هذا الوجه ما الذي له صحة
هنا لانه يقتضي رجوع ذلك الى الاعلام الشخصية لانتشارك وذلك
مناف لاهلاق الاسم الواضح على مجموع القبيلة بحيث يشمل كل جماعة
جماعة على اختلاف ازمنتها وان كان فريكلن اطلق على البعض بقرينة
والله اعلم وقوله في السؤال ولا يزال يكلن على كل مولود منهم
ان اريد اطلاقه على ذلك الواضح المولود بحيث يكلن قرن ويراد به
رجل منهم مثلا بعينه ظاهر اذا يفيد ذلك وان اريد ان ذلك مما يشمله
الاطلاق ويدخل في الجماعة السمات بصحيح وان به يقتضي
ما قررناه ومما يزيده وضوحا ان ذلك الواضح هو جزء او كالجزء

من المسمى وكالجزء ذلك الاسم باعتبار ما هو جزء او كالجزء
او من سمي عمر وادته لا يقتضي له ذلك الاسم عمر كل الاسم يدخل فيه
كان به من الاجزاء غير التسمية وخرج من وضع منه عمرو من عمر
مما كان موجودا وقت التسمية واما قول واضح الرفع انما هو عمل
لتشخص الممايز الا ابداد بعد مما يتعجب منه ولعله سبق قلم او اراد به
غير ظاهر فلا تكيل بالكلام عليه اذ هو واضح جدا والله تعالى اعلم والجواب
عن المسئلة الثانية ان اطلاق الاسم على اللفظ مجاز على ما مر تحقيقه
من تقسيم الشكيرة الاعلام عند [illegible] وبيانه انما مر من ان
التي ، الذي نسبه كل من الاسمين مراد به المسمى الوان الاول مدير
شكيرا دون الثاني وتكيرا لعلام زيد حيث يراد بالعلام نفس زيد
لا بعلام هو زيد والاعلام بالتعريف والشكير لا يخرجه عن اطلاقه التي ،
نفسه لان المراد الاتحاد في المصدوق لانه منتفى انما هو علام والعلام
فعلام وزيد متساويان مكتوبا وان تباينا مدلولا وان سعيد
وكزا عمر شكير سعير متساويان مصدوقا لا مدلولا هما وقائل وقت
الجريبي جاءني زيد سعيد كزيد شكيرا فجاءني على ما
مسمى بهذا الاسم مكتوبا المراد بالاضافة التراث وبالاضافة التسمية
البتة تتزين وذلك كان اللبكة شارة يقع به الدلول به شارة يراد به
نفس اللبكة بحسب الغرابة تقول جاءني زيد مكتوبا الجاءني هو
زيد وتقول كتبت زيدا مكتوبا المكتوب اسم زيد بقولك سعيد
مدر شكيرا واضيف الى كزيد مرادا به كزيد بعضهم جعل الكلمة

وليس هو الآن معروفا بكونه علما للذات وان كان دالا عليها بالتزام
بخصوص هذا التركيب ونحوه فتدبر الاعتبار انسان متبايان
مصروفا واوا معربا ما ونكيرا في الاسئلة فزيد دال زيد منونة
وميم عمرو مسكنة ونحو ذلك واذا قلت كتبت سعيد كرز فزيد على العكس
وهو ان الاول يراد به الاسم والثاني المسمى ان كان المكتوب لفظ سعيد فقط
والا فالمجموع محكي بمنزلة قلت سعيد كرز اي هذا اللفظ وبغير شكير
الاول على حسب ما قررنا هنا والفاصلة المذكورة وهي ان الاسم
لا يضاف حتى ينكر غير متبع عليها فقال المحقق الرضي ويمكن ان يجوز
اضافة العلم مع بقاء تعريفه اذ لا مانع من اجتماع التعريفين اذا اصله
ان علامة وما استدل به في السؤال على منع نحو زيد الشكير غير شاهد لانه
ان اريد ان لفظ سعيد مثلا مدلول بنفس الذات الخارجية بحيث انه
جعل بوضعها فهو غير معقول وضروري الاستحالة وان اريد ما
فرضنا من ان لفظ سعيد مدلوله بكون مدلوله الذات الخارجية
غير المعينة ولفظ كرز اريد به اللفظ لا المدلول الوضع فصحة نحو زيد
الشكير مما تقدم من التقرير اوضح من شمس النهار فجاوزه الانكار
والله تعالى الموفق ثم الجواب عن المسئلة الرابعة ان ملو
حاصل انما يتحقق اعرابين لا اعرابا واحدا ضرورة صدق حد الكلمة
على كل واحد منهما دون مجموعهما واذا كانوا فرادا عربوا ما هو
حد الكلمة وليس بكلمة كنقصان من قولهم بعشرة نقصان نقصان
بيان الاول كلمة زائدة معمل وهي اعراب باعتبار الصورة اللفظية

ملان يعربوا ما هو كلمة مبنية من باب اولى بناء على ما مضى من الاشارة
بكونهما كليتين ولذلك صح عطف احدهما على الاخر كما مر الرد والجواب
الكلمة لا يعطف ولا يعطف عليه وقول ابن هشام ان هذا ليس في محله
الخبر ان اراد انه ليس من التعدد المتعلق به فصحيح وان اراد بقي مطلق
التعدد فممنوع وقوله الباطل اللغة بيان فقال المصنف بتعدد الخبر
تعدد بحسب الاحكام اللفظية فجملة حامض خبران فكلها اخبار
واحد والتزام الرجوع بالخبر الواحد الخ اخذا مما سلكه من جهة واحدة وما رد
به بقوله ابن هشام من قوله لانه يجب ... مرجوا به انه
الاعراب ليس لفظهما بخبر واحد وبه يجب ما قبل بالسؤال عن
انعطاف وقد علم ذلك بما في الاسئلة المذكورة وبه ظهر الفرق بقوله
وان كان بقي بالسؤال حاضر يقتضي للشيخ كذا لاجل الملل والطول
والله المستعان ثم والجواب عن المسئلة الخامسة ان الخبر
من الكلام المنقول منها بالسؤال كما الآن الاصطلاح الاصطلاحي
حسبما نقله بشرح السلم والذي يظهر لي واعتمده في المسئلة ان المبتدأ
بالمعهود دون غيرها هو والتقسيمية ودليله تعليل الاصطلاحي المذكور
المنع بلزوم ان يكون للنوع الواحد مصطلحان على المراد وذلك محال
وبان هذا الذي ... يختص اذا كان او للتقسيم دون غيرها والمعنى
اللائقة بالمحل بحسب الصناعة النحوية اذ التشكيك والشك
والابهام لا اثر لها في المراد الظاهر وانما ترجع الى تردد المتكلم
او السامع وانما ما بنفس الامر فمعرفة: واعلم ولا يخفى من عرف العلم

او الاعلام به وتعيينه تعرف واذا علمت ذلك تعرفت ان تعليل الاحتراز
الذكر حريج او كالحريج باذ المراد او التسمية وان ذلك ايضا خاص
بالحد الذي لابد منه من الفصل كما ان من صفته الفصل تميز الشيء عما
يشاركه في الجنس او في الوجود على القول به بالاشياء المشتركة في
جنس المتعلقات بالفصول ماهيات متعددة اذ الفصل والذاتيات
وهو جزء الماهية بالضرورة تمثل الماهية بزواله باذ اخلفه فصل اخر
تصير ماهية اخرى بلا كلام يصح ذكر او التسمية بالحد التام هو مشترك
للماهية بجميع اجزائها الذي كرت الشيء واصر او متعددا وذلك محال
ويلزم ايضا محال اخر وهو ان الفصل من الذاتيات والذاتي لا تنفصل
الماهية بدونه وكونه مخلفا فصل اخر والماهية بحالها يفضي
انها تنفصل بدونه ويكون ذاتيا غير ذاتي وذلك تناقض ومحال
اخر وهو كون الشيء اخص كما اذا اخذت في حد الحيوان
ان يكون الناطق غير اخص بل مساو للماهية واخص ايظا لوجودها
بدونه حيث يخلفه واصر من الفصل الاخر ولا يكون الحد التام معرفا
لماهيتين مختلفتين وذلك فان السائل عن ماهية الانسان
والعرس معا انما اجاب بالحيوان فقط لانه تمام ماهيتهما المشتركة
بينهما كما هو معلوم من مباحث البين واما ان الشك او التشكيك
او الابهام بالذي يخص منهما مختلفا بالحدود والرسوم اذ كثير
ما يعتذر الاية عن وقوع او في هذا التعريفات الرسمية الواقعة في

الفنون الاصطلاحية من النحو وغيره انها للتردد بين الكل لا للتردد
فيه وذلك كما في امر العامل من قولهم اضرب اليوم بفعل او واو بمعنى
او في امر المبتدا اسم او بمنزلته ٢ وفي امر اسم العامل عمل ابن مالك وغيره
انصبه الجارية على المضارع ان قال لفعله او معنى المضي وكثيرا
في امر الاستثناء وقول صاحب التسهيل في امر الحرف هو الذي يستدل
بتصوره تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل ما عداه وقولهم في امر
الحكم اثبات او اوفيه الى غير ذلك وقد علمت ان هذا امر وذ رسمية
لا حقيقية كما امر به وهو جلي والامر [illegible] ير او التشبيه وكلا
للتردد او الشك وغرابة هذا صريح في منع ان للمتردد مكلفا دون الشك
للتشبيه وبه يندفع الزام التحكم المذكور في السؤال المبني مساواة
الحكم للعلة وهي غير ما ذكر في منع التشبيه في الامر وانما العلة الحاصلة
هنا عدم حصول التصور لماهية مع الشك واما ما ذكر في السؤال من
حصول الاشعرية مع الشك وتفسير ذلك بان المتردد في شيء
يحصل له تعريف فانه يقصر التردد على اثنين مثلا فغير مفيد وهذا
المقام مع ان التعريفات من حيث هي واية من اي بين اصرفها افادة
تصور الشيء بكنهه وذلك كما ان الحد التام وان افاد تصور
الشيء بوجه يميز اعم جميع ما عداه وذلك كما ان الرسم والحد غير
التامة واما التصور بوجه ما كما في الشك فلا يكفي بذلك منها
والالزم جواز كون الاعم او الاخص معرفا له ومنع ذلك معلوم مشهور
من مذهب المتاخرين وان هذا السير فرضوه [illegible]

ان يميز ذلك لما ذكر واذا ابلغت المسئلة الى هذا الحد من الاتضاح بما نقل
عن السؤال من ان المنع خاص بغير التفسيرية وبالحدود وان التفسيرية تجوز
مكلفا وان الرسوم تجوز مبهما او مكلفا تشكيكه او غير هاهنا غاية
الاشكال ان صح وكان نصا لا يقبل التاويل وسلم من التحميف والا
فالظاهر والمتبادر ما مر من قال تجوز الرسوم مراده التفسيرية دون غيرها
ومن قال المنع مخصوص بغير التفسيرية يريد الرسوم دون الحدود التامة
وبالاشكال حينئذ والله اعلم واما ما تبرع به السؤال من ذكر مذهب صاحب
الغنية والتابين بلا اثر له في المسئلة ولا ينبغي عليه شيء هذا ما علمت والله
اعلم من النحلة بموضوع او والمكلف الاجنبي له في اللبك من حيث هو
مراد له بمنع او هذا المعنى الذي هو الشك او التفسير سلما من حيث هو
لا يخصص دلالة او عليه بل لا بد من امر او غيره مما مر دل على هذا
المعنى سواء كان باللبك العربي او غيره وكون او منازع في اباد نتها
لمذهبه غاية ما يلزمه في التعبير بها عنه انه مر على مذهب بعض افعاله
فيها وهو المشهور بل الاشكال الذي ذكر انما هو لازم من التعليل
بلزوم تعذر الوصول على البدل مع تعميم المنع بل وغير التفسيرية
من غير احتياج الى التزام مذهب صاحب الغنية والتابين بل هو لازم مكلفا
على كل قول في او واما التغيير والتتابعة فلا دخل لهما في التعريفات
كما في السؤال مع ان مضمونها يؤول الى التفسيرية لا محالة وبالله التوفيق
والاعانة ثم بعد كتبي هذا وقفت على كتاب الفوائد وتحريره
جلي ارسم شيئا مما ذكر في مقصر العبارات وانما تكلم على المسئلة من

ذكر له تعريفا للذكر بانه العبارة التي يتعلق من على او بلغة هي وكلامه
مرامي لما ذكرنا له ولولا الاطالة لجلبنا نصائر لما ذكرنا بانه مسئلة
لمن تامل وانصف ولا اشكال فيه اصلا ومع هذا كله فالمسئلة
مما لا يحتاج فيه مجرد النقل والتطويل بل لا بد من سبر هاهنا من ذهب
وبعض سرير من الله علينا بذلك وجعله حجة له الا علينا بمنه وجوده
والجواب عن المسئلة السادسة ان نقول اولا ان الكل اما
اجزاء واما كلي على الاول وهو الكل الاجزاء فهو ان يكون مدلول
اللبك المجرد وكما من اجزاء كمدلول لبك عشرة ونحوها والمراد
بكل لبك البيت وزيد وانسان عشرة ان الصح على هذا المدرك فمن يبصر
الرخام واصر من تلك الاجزاء كعدلك العشرة فاعمى او الى البعض
بقرينة كعدلك زيد حسن ايوجهه والنار بح احمراء فشرار وفحم
شقوح قرينة على ارادة الكل اي المجموع من حيث هو ميكون الحكم
منسوبا الى تلك الاجزاء على سبيل الاشتراك بمعنى انه لا يصح
ان ينسب الى البعض على سبيل الاستقلال وهذا هو الصحيح عندنا
وهو الحكم الكلي كعدلك مثلا العشرة زوج والثلاثة فرد ورجال
البلد محاصرة العشرة الفقيهة وفرنسي ان الكل الاجزاء فيكون
كليا كعشرة لغير معينة وقد يكون جزئيا كهذه العشرة معينة
الى عشرة خاصة معينة واذا تقرر ذلك علمت ان الكل الاجزاء
يصح ان يكون موضوعا لجميع انواع القضايا والتباينة وامثلتها
ومنه المثال الاول عن المسئلة المسئول عنها وهو عشرون دينارا

من ربع العشر زكاة وهذا المثال محتمل لسائر انواع القضايا الاربع بلا احتمال
الاول ان تجعل ال فيه للاستغراق وتسلك بالافراد فتكون قضية كلية لتنزل
ال منها منزلة كل فكانك قلت كل عشرين زكاة والمراد بالافراد هنا مصرفات
العشرين لا افرادها لان عشرين لما اشرت بال التي بمعنى كل صارت
من العائد العموم والعام لعلك يتقرر الصالح له من غير حصر والذي يصلح له
العشرة مثلا جميع العشرات لا ما تتضمن من الآحاد لانها افراد الافراد يات
والشمول بالكلية من حيث كونها كلية منصب الى الجزئيات لا الى
الافراد وحينئذ فافراد العشرين دينارا عشرون دينارا وعشرون دينارا
وهكذا الى دينار وعشرون دينارا وعشرون دينارا فلت اذا كانت القضية كلية
فالحكم منسوب لكل فرد استغلالا وكل فرد من مثالنا هو كل افراد
فهل نتصرف في ذلك الحكم الى مجموعه او بعض او الى جزء منه قلت
هو بحسب القرائن ايضا كما تقرر وهو هنا في هذا المثال محتمل
للاوجه الثلاث باعتبارات محتملة بمعنى ان المحمول الذي احتمال
انه ثابت لكل فرد بعينه لا يصح الا بتجوز وتكلف والله تعالى اعلم
وذلك لان هذه القضية لا تتحقق مطابقتها الا بردها الى مفردين وقالها
الى قولنا مثلا العشرون ذات زكاة او ذو زكاة او الكائن او المتصف
بذلك البعض المخرج او المجموع منها اذا تأملنا المقام اللهم الا ان نجعلها
مشتملة على حكمين احدهما ما ذكر والثاني ما تضمنته الجملة الخبرية
التي اولت بالمحمول بانها ايضا قوة قضية اخرى مثالها اذا قلنا
ربع العشرين زكاة او زكوة وهذا ليست كلية والحكم محتمل الا ينصرف

الى المجموع ولا سيما اذا اريد بالزكوة الاصح دون المقدر بما نصها اصح لمجموع الخبر
المخرج من محتمل ان ينصرف الى كل فرد دون البعض او الجزء بل الاقرب
على خلافه وان كان اللفظ يحتمله وهي جزئية لتنزل ربع منها منزلة بعض
العشر مخرج والاحتمال الثاني ان تعتبر ال للعهد الحضوري او الذهني اي هذه
العشرون الحاضرة او المعينة ذهنا فهذه قضية شخصية اذ الحكم
فيها على موضوع جزئي حاضر معين وهو كل افراد او الحكم منسحب الى
بعض الافراد او المجموع منها دون كل جزء كما يعلم تقريره ذلك مما مر
مبنيا بما فعلال ذكر فيها الى مفردين ملائمها احتمال الثالث ان
تكون ال للحقيقة وتحته احتمالان احدهما ان يعتبر ان الموضوع عشر
عشرون لا ما بعدها فتكون مهملة لانه ليس فيها ما يبين كمية
افراد العشرين بل هي محتملة لان يكون المراد كل ما يصدق عليه عشرون
او بعض ما يصدق عليه عشرون والموضوع كلي كما هو شان المهملة
وعمومه بدلا لا شمولا كما في الكلية لما علمت من ان المعرف بال التي
للحقيقة كالنكرة في المعنى لكن الفرق جعفرها في قوة الجزئية نسبيا
بالمحض وجميع ذلك مبسوط مشهور وثانيهما ان تعتبر ان الموضوع
هو مصير العشرين فتكون جزئية لتنزل العشرين منزلة السور
الجزئي الظاهر البعض لوجود القرائن فيه كذا وكذا ولذا رجح الآن
لمحاورات العامة المسؤال منفصلا انما فوائكم بان الموضوع كما
كان كلا ذا اجزاء والحمل عليه من حيث انه مجموع اجزاء ممنوع
اذ لا يلزم من كونه ذا اجزاء ان لا يكون الحكم عليه الا من تلك الحيثية

اذ ذاك لا ينبغي ان يكون كليا له مصروفات وافراد يكون الحكم راجعا اليها حسبما تلزم ملاحظة احتمال الكلية والجزئية والمهملة واما فرلك لا يرى كون موضوعها كليا لا يمنع المشركة بما نزل فريبا مما تعدى ان هذا كذلك بما لا مزيد عليه وفرلك وما كان كلا لا يكون كذلك مما لا دليل عليه وفرا تضح خلابه غاية الاتضاح واما فرلك وعامة نزلك وفرحرج السعر في مباحث الاسرار ما يقضي اتفاقهم على جميع الافراد بهو سورا كما وجعل من ذلك اسماء العدد بلتقلم انه لا يجوز ان هذا الكتاب المنقول منه وهذا المنقول سكل مرارا ان اتفاقه العدد ليست من عموم الافراد التي هي مصروفات الكلي في شيء بل هي معتبرة لعموم الافراد في عدد مخصوص والكلية ملازمة لعموم الافراد وعدم الحصر في العدد المخصوص وبعمل هذا الوقائض والتراهن ان الاعلام السعرفة كذلك التحرير انما معمل اسماء العدد من مكملي السور لا من سور الكلية والتي في المنقول لم ما نصه والتفرع وان جعلوا سور السلب الكلي كان: والافراد لم يقصروا الانحصار فيها بل كل ما يدل على العموم يعم سور الكلية كفولنا كل افراد انسان وفرذلك نص عليه الشيخ في الاشارات انتهى كتبت بعد على كلام السعر الترخيص بعبارته مرارا لما اشتمله ونصه في شرح التنبيه بعد ذكر امثلة من الاسوار وهذا على سبل التمثيل والاعتبار الاكثر لا على سبل التعيين فان كل ما يعم منه بحسب لغة واللغات ان الحكم على الكل لو على البعض يعم سور كلام الاستغراق والنكرة في سياق النفي والشرط في الاثبات وبعكس انسان وثلاثة وفرذلك

مما

مما يفهم منه الكلية راجع للام الاستغراق والنكرة المنفية وهذا ارابعة راجع للشرط في الاثبات وبعكس انسان وثلاثة وغير ذلك العدد فهذا من سور الجزئية لا من سور الكلية والذي يفهم من كلام الحراك مستفيض وفرلك ولعل مقصوده الى فرلك فلا شك انها كلية اذ قول الملائكة كلهم غير كلية للتصريح باسم الاشارة في المثال وهو يفيض عن الموضوع حاضرا معينا بعض شخصية العهد الاول بجعل الموضوع هو التميز العشرون والعشرون بمنزلة السور يفيد الجمع المنكر والاشكال الذي ذكرناه كونه سورا كليا وانما هو سور جزئي اذ بعض من الجزائر [illegible] للعين ذهب كفرلك بعض الحمير اي انسان وهو هذا تشبيه لحاجر واما فرلكم فلا يصح الرجوع الى فرلك الى موضوع الشخصية بفرادها مما سبق انه يصح ان يكون جزئيا اذ لا مانع من ذلك وفرلك ولو كان وضوح هذا كذلك كان قولنا كل ثلاثين غير ظاهر وجه اللزوم منه اذ القضية الاولى فيها من الاحتمالات ما سبق وهذا وهو كل عشرين يتعين ان تكون كلية والموجب لتوهم كونها شخصية ان موضوعها كلي اذ هو نكرة فكلها وهو مقرون بكل الذي هو سور الكلية وهو كثيرة فرلك كل انسان حيوان جاز وجه لتوهم كون الموضوع فيها جزئيا حتى يلزم على الانحراف النكرة وفرلكم وقل يعين فيتعين ان اخر لا مانع من ذلك والاولى اشتراط ان يكون الموضوع الكلي بحيث يشار اليه اشارة حسية او عقلية ولعل منشأ اشتباه عموم الجزئي بعموم الافراد والكل الحكمي وسور الكل واجزاءه من حيث هو او من حيث المصروف وكل ذلك مما لا بد من التنبه له في هذا المقام وفرلكم واعتبار الكلية

الى قولك مما يخرج به الضمير ليس كذلك بان الحكم بالاعتبار فرق بينهما
لان، واعلم بان يخرج الضمير وانما وقع الاشتراك في الضمير فقط والا فالموضوع
الكلي غير الشخصي مثلا وان اتفقا في لفظهما وذلك كما يخرج بالمقرون بال جائه
يختلف باختلاف ما تتبعه من الاستغراق او العهد او الرائدة على نفس الماهية
بحسب القرائن هذا ان كان مراده اجتماع كون القضية كلية باعتبار ومهملة
باعتبار والظاهر ان مراده بالكلية كون الموضوع كلا او جزءا وقد بينا انفا
شيئا من اقسام القضايا الاربع كيف واشهر مثال للكلي هو انسان وكذا حيوان
وكل واحد منهما كلي ذو اجزاء كما لا يخفى بقي موجب التعاند والتمانع
واما قوله ومن هذا القبيل كلي في كذا الى قوله كما انها مما يختلف فيها
الاعتبار باعتبار الحمل فجوابه ان الاعتبار هاهنا يختلف باعتبار اختلاف
الحمل وانما باعتبار اختلاف الموضوع ثم قرينة على اختلاف الموضوع
وان المحكوم عليه هنا هو غير المحكوم عليه في الاخرى وذلك لا يخفى وقوله
وفي المعلوم بين الميزان صحيح وهو هنا كذلك اذ القضيتان مثلا
الموضوع بقرينة الحمل ولعل هذا المثال الاخير يحتاج الى بيان وتحقيق
اكثر من هذا فتامل والله المستعان اعلم ان الكل منا لكون القضية
كلية فيما يظهر وذلك لان القضية الكلية مرادلها ثبوت الحكم
بالكل، لكل فرد او نفيه عن كل فرد والكل الحكم معتضاه الايجاب
تورد الحكم على كل فرد بحيث يكون ثابتا للمجموع مع صحة نفيه
عن مخصوص كل فرد ومقتضاه السالبة نفي الحكم عن البعض مع
احتمال ثبوته او نفيه عن البعض الاخر فتبين مناسبة لعلية

لانها مقتضية ثبوت الحكم لكل واحد استغلا لا او نفيه كذلك وبين حيز
محتملا لما عداها من القضايا بحسب الوجود من شخصية
وان كليا مهملة عن الخلو من السور وجزئية عن الاقتران بالسور
فقولنا كل بي كذا بمنزلة قولنا جماعة بي كذا وان كانت الاضافة
الى معرفة وهي على الكلها من العهد والقضية شخصية كانت فلت
هذا المجموع هو الذي بوكذا بالحكم فيها على موضوع معين غير كلي وان كانت
الاضافة الى منكر او الى معرف والعهد وهي مهملة لعدم اشعاره بكمية
الافراد فيها هذا القضية الموجبة [illegible] السالبة بقولي حكم هذا
بانها سور جزئي لاستلزامها الزالة على بعض الافراد ولا يلزم
من كون كل تكون سورا الا تخرج من ذلك بل المراد بكل التي
هي من اسوار الكلية كل الزالة على الافراد التي بمعنى كل واحد
لا التي بمعنى المجموع والقول بان مرجع اشتباه الكل الاول كما نبه الشيخ
المسنوي وغيره وهاهنا ايضا الخ مر الفحص عما نوهمت عليه
واستقرت ترفيه مبريا صحبة الاعتزار مجلا الاذهان والنظار
متعرضا لاقتباس شايع الاذهان السليمة والافكار واستغفر
الله الخ لا اله الا هو العلي العظيم وصلى الله على نبيه المعظم
الكريم وعلى اله وصحبه ازكى الصلاة والتسليم وكتبه
عبد الله سبحانه المستغني الى بعفوه ورحمته محمد بن عبد القادر العابد
عفى الله له بالحسنى وغفر له ولوالديه ولجميع المسلمين امين امين يا امين
كلما يمن يليق عليه الدعاء له بالتوفيق والمغفرة الى انوح هو بين مفرد

بابا فحكى ما تعرض للجواب منعه طورا ولرجح هذا الجواب وحسب
ان اكثر سائلا لا مجيبا ومترادا لا كيبا وان اتاخر الى دراوانشر
نعيب اذا نازعتني اكون كرا اكون كرا الى الانسان مجبول على الكفار
ما عنده من الشلوح وابراز ما حصلت له نفسه من البصيرة وخرجت الافلام
بيان تصور من هذه الهزيانات والاوهام بان اجتبدكي : مثابه
اجبت وهيئة من غير رام اورثة من الملك العلام وان اضحكات بيما
سكرت بما هي بادلي فاورثت كسرت في الاسلام والاباول ضحكا
خلرته ، بكون الاوران الافلام واسال الله سبحانه ان يغفر زلله
ويستر خلله وان يعفو عنه بمنه وجوده وكرمه وبرحمته انه ارحم
والحمد لله من قبل الشيخ الزكور براسكتبر رحمه الله وسهل
ايضا بانه نصيب رضي الله عنه وارضاكم جرابكم عما ورد في كتاب الله
العزيز من القصص والحكايات بعضها عن الماجم وبعضها عما
لا يعقل كالنملة والهدهد وغيرها على تلعثم نبينا وعليه
عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام بعزا العربي وكذلك بعمرو النملة
والهدهد ان تلعثم بالمعنى عبر عنها بعزا اللعثم العربي والعرض
ان الجبل اعاجم بيان قيل تلعثم بعزا اللعثم العربي نفسه جاي جرى
بينه وبينه غيره من اللعثم الغراب والبطاحة والاعجاز والخفيفة
والجاز وكذلك اجيبنا عن جميع الحيوانات كبيرا وغيرها
من جميع ما له صوت يسمع هل الحيوانات بعضهم بعض
لغة بعض كالكبير يفهم لغة جنسه والنمل يفهم لغة جنسه

وغير

جواب الاشكال بالغراب ان الكريم السيد محمد عبد القادر انباسي رحمه الله ايضا

وغير ذلك من الطاهل والناطق ان لم يكن اباكما ما كان السلام
جاجاب بما نصه الجواب والله سبحانه الموفق ان تعبير بهذا
اللعثم الغربي عن معنى ما قاله هذا الطير عنهم واللعثم الغربي يحكي
به تارة لعثم الفاعل وتارة معنى قوله فلك بحكاية قول زيد
انا فاعل ان تقول فالزيد انا فاعل وتارة تقول فالزيد هو فاعل
الاول باللعثم والثاني بالمعنى وعلى هذا القياس كما تقرر في النحو
ويترجح بحكاية المعنى دون اللعثم حكاية كلام اعجمي بعبارة
عربية وعليه ما ورد من الاخبار ان [illegible] ابو الحويرث عمن كانت
لغته عجمية انه قال كذا وكذا اي قال ذلك بلغته وهذا ترجمة
كلامه بالعربية الذي اجتمع عليه موسى عليه السلام مثلا انا كان
يكلم فرعون وغيره بلغتهم لا بالعربية ليلتزم ما ارسلنا من رسول
الا بلسان قومه ليس لهم في القرآن اخبارات محكي فيها كلام
[illegible] ربما كتعب على السلوك او هو او طاع عليهم الملك
او غير هاذا : ولا يلزم ان يكون ذلك بلعثهم لما ذكرنا وجواز الحكاية
بالمعنى بلا يلزم مساوات عبارتهم للقرآن في اعجاز او ان كانت
العبارة التي في القرآن موجبة بالمعنى الذي قالوه لا كنها اختصت
بما ظهر سبب الاعجاز اقف على القول بان عجزهم عن المعارضة العربية
بواضح لانه قول مردود والصحيح انه ليس بصوفهم ما اشتمل عليه
من الوجوه التي لبست بقدرة البشر وبسلك ذلك وما فيه من الخلاف
مقرر في محله وبالجملة بوجه الاعجاز فيكون من غير الجهة التي تحصل

غرض المكانية بل مناسبة ما وقيل ان وجه الاعجاز فيه يدرك وفسا
ولا يحكى وصفه كما يحكى ملاءمة الوجه وكيب للنفخ في الصوت ولما كان
ما ذكروه في ذلك كثيرا جمع للاستقراء امكن ان يكون حاصل بمجموع ما قالوه
او ببعضه او بنزك واو اخر لم يعبر عنه كيف وقد انزله سبحانه
العليم علمه بالاعتبارات المناسبة والمعاني الصحيحة والكلمات
الفصيحة والبليغ والابلغ والفصيح والافصح والبشر محل الجهل
والنسيان والتذهول والله سبحانه منزه عن ذلك وقد انزله للاعجاز
وقد حصل بما ذكر فتحكى مساواته لله تعالى اعلى واحكم تم اعلم ان
لفظ القول وما في معناه قد يحكى به ما في النفس مما ليس بلفظ
اصلا قال تعالى ويقولون في انفسهم الاية وقد يحكى به ما يفهم
من لسان الحال كقوله : امتلأ الحوض وقال قطني : وبقال
تكلفت الحال بكذا وعلى هذا الاعتبار يحتمل ان ما حكى
عن الهدهد مثلا لم يكن كلاما مسموعا وقد نحى الزمخشري
الربيع البيضاوي رحمه الله في تفسير لبقال الاصوات الحيوانية
من حيث انها تابعة للتخيلات منزلة منزلة العبارات سيما
وفيها ما يتعاون باعلام الاغراض بحيث يفهمها ما هو جنسه
ولعل سليمان عليه السلام منها سمع صوت حيوان علم بفطرته
الفرسية التخيل الذي صوته والغرض الذي ترخاه ومن ذلك ما حكي
انه مر ببلبل يصوت ويرقص بقال بقول اذا اكلت نصف تمرة
بقي الرنيا الصبا. وطعت باعتبار انها تقول انيت الخلق

لم يختلفوا وجله كان صوت البلبل من شيخ وراع بال وصباح
الباغتة عن مفاسات وشرة وتالع فلب الناس ويحتمل ان
لهذه الحيوانات كلاما خفيفا وهو الذي اقتضاه قوله تعالى
واه من قال : الاوبيح بحمد على امر الغريبي وهو الاصوب والارجح
حتى قال الشيخ محي الربيع العامل رضي الله عنه اني لم اسمعها
محققة التشبيه لم يسمعها وانا سمع الحالة القالبة عليه
وورد في الحديث ما اصغر صوت في النار واكبر بكبير ابما
خبيح من التشبيه لله تعالى وقال الشيخ [illegible] الوزير تجب
رضي الله عنه اصوات الطيور والوحوش وحركات الاكوان
كلها تجبيدا فطابات من الله عز وجل للانبياء والمرسلين
والعارفين والصديقين والمحبين يفهمونها من حيث امر الله
ومن حيث مقاماتهم فللانبياء والمرسلين عليهم بفاكهها
سرا خفيا ربما يكشف اه ذلك يفهم اذا ان تراخى اكثر بعضهم
للاولياء بعضا انهم يفهمون من اصوات بعضهم ايضا على بعض
بما يفيع في قلوبهم من الهام الله لانهم يعرفون لغاتهم بعضهم
ايضا وهذا الغير انما هو محل الاحتمال او الخلاف واثبات
كلام الحيوانات هو على اه يكون ذلك تسانها وعادتها
دواما او استمرارا اما كون ذلك يقع منها ومن الجمادات
في وقت من الاوقات خرقا للعادة بان يخلق الله فيها الادراك
والكلام ونحو ذلك من افعال الفعال كما في عيس الجرح

وسلام الحجر الذي كان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وتاميس
اسكفة الباب وكسلام الضب والظبي وغير ذلك مما وقع من المعجزات
وكرامات الاولياء ثم ترجع الى مسائلها المعتادة بلبيس ومحل
الاشكال لانه ان ثابت محفوظ وانع فكها والله سبحانه الموفق
والسلام التام والرحمة والبركة وكتب محمد بن عبد القادر
البعلي كان الله له والحمد لله جرايكم سيدي من تاجر كان يعطي
للمخزن وبعد وفاته عن اولاد صغار ووصى عليهم اخويهم فطلب
المخزن كل واحد من عمد الاولاد بالغرم باستشفع الوصيان
لم يرغب المخزن على ان يعطيا مقرارا معلوما على جملة الاولاد
ولا يجب على كل واحد منهم وما يلزمه وحضر الوصيان الاعلى
يتوسط منهما وبين المخزن على ذلك الى ان اخذ المخزن بالطلب
الوصيين بما جعله وفرضه وبقي الوصيان يرجعان ذلك امرا الى
الذين اراد المحاسبة مع اخوانهم محاضرهم فهل يحاسبانهم
على ما ينوبهم من الربع للمخزن ام لا اجواب ولكم الاجر والسلام
الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وصحبه وسلم حيث كان الاولاد مقصورين
مع وصيهم بالطلب فان كان الغرم من الوكيف التجار على خانون
معلوم بلا اشكال فرجوع الوصيين على الاولاد فيما دفعاه
عنهم في كتاب الوديعة من البيان اما ما علم به مثل المتاع
يوجهه به الرجل من بلد الى بلد مع رجل وغرم على اداء بالطريق
وكما ينوبهم الناس على ما يعروه به عليه من المتاع فلا يبعد ان

يختلف

يختلف ان يجب على رب المتاع الغرم ما اغرم على متاعه وفرات
ذلك لابن دحون وقال انه بمنزلة الرجل يغرم له السلطان يعرف
بتسلف ما يغرم بذلك دين لازم له وهو خلاف لما اسلفه وجه
ما ذهب اليه انه لما علم اذ بعث بالمتاع معه انه سيغرم عليه وكانه
فرسالة ان يسلفه ما الزم ايلا من المغرم على متاعه اشبه وجه
المعيار قبل نوازل الشهادات ومن هذا الاوصياء والمغرمون
على الايتام تكون بايديهم املاك لهم وغرم عليها المغارم
التي على املاكهم وكانت مع بانتزع جانب المغرم منها :
ويحاسبهم بما امكن عنهم من ذلك وهو لمحمون في النوادر
وفيه ايضا ما غرم بعض من الفارس المعتادة المسماة بالعرابر
وكان ابن عرفة يلزمها التبضع والمعارض لانها معتادة
مرغول عليها وتحسب من راس المال والراجح انها كذلك
الغصب عن الغالب قلت : ومن هذا ايضا وان كان المغرم ليس
من الوكيف التجار فتخرج فيه فتوى ابن رشد قال ابن الفاسي
لو ان رجلا استودع رجلا متاعا فغرم عليه عماد فاغرم من ذلك
المتاع غرما اريكيه على صاحب المتاع غرم ذلك مما غرمه
عن متاعه قال ابن رشد وقيل انه لا يرجع على صاحب المتاع
بما اغرم على متاعه وعلى هذا بنية قول ابن وهب في المبسوط
في الفليكي يكون فيها مائة وعشرون شاة والكلة ثلاثون
شاة فيأخذ الساعي منه شاتين او الشاة الواحدة تكون على

حاف العشرين وماية والثانية منهما يؤديانها على حدة منهما
وهذا الاختلاف فيما يطلع المتاع به انتهى السؤال ؛ مصرف الزكاة
عن فوله او كباع بر بعضها لجماير وانكر اذا اخذ الوالي من التركة
شيئا هل يترأجع به الورثة هذا هي قتيا ابن لب الى هلم
جرا وغرائب اسار السير البرزلي الى ترجيح هذا بجواز لعوانه يحج على
براءة الزمة برجع الزكوة لهم قال وعلى هذا جتيا ابن عمر
الرجع ؛ رجل عليه دين لرجل هرب جاير على دفع ذلك للغرماء
عن الهارب فحكم ببراءة ذمة الغريم انتهى انتا اذا كلب
المغرم من الوصيين من غير تعيين كونه من ماليهما فقط او مع
الاولاد فيظهر ان نصا صريحا ؛ هذا لما حرى الجاري على افراشهم ان يقتصر
على العرف ان كان هناك عرف والا فهو على الوصيين خاصة
والحاصل انه اذا ثبت دخول المحجور ؛ الكلب بالوظيف
صح رجوع الوصي عليه ومحاسبته به والويلا والله تعالى اعلم
وكتب العفير الى عبد الله محمد الكبير بن محمد بن عبد القادر
الفاسي كان الله له بنعم الجواب اعلاه حسن
والانفال المغيرة اعلاه الويش صحيحة والله سبحانه تعالى اعلم بالصواب
وكتب العربي بن احمد بوده كان الله له الجواب اعلاه
اولا والتصحيح ثانيا صحيحا ؛ قاله عبد الله تعالى سعيد لعمير كان الله
له ؛ امين الجواب اعلاه صحيح وكذا التصحيح ؛
بعده ؛ قاله وكتبه بعمير ربه تعالى الحسن بن رحال المعداني

لطف

لطف الله به وتسهل رضي الله عنه من الصحابة بعد تسليم ان
افضل الائمة بعد الصحبة هل يفضل اخيارا يتكرر لزوم الى مرقاله
يوجد ممن بعدهم من هو اعلم من بعضهم واعرف منه بالله واكثر
عبادة وزهادة وغيرها مما يشبه العلم والمعرفة بان قيل
بوجود ذلك في منزلة يبلغ فيما ذكر وايضا فرغم وسلم ان الفضة
خاصة بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وان
الصحابة رضوان الله عليهم ليسوا بمعصومين من كفيرهم
من البشر فهل يتكرر لزوم لهم قال ... يتكرر للزوم
ويشاهد لهذا ما كتب فيها من وايضا هل يوجد في علماء
الائمة الزاهدين في العلم من يفهم معاني القرآن وتاويلاته
كفهم الصحابي الذي انزل على لغته ونقلها والنبي صلى الله
عليه وسلم شاهد له ذلك او اكثر وايضا فهل العبرة عامة
في سائر الصحابة او خاصة ببعضهم وايضا هل الصحابة الذين ماتوا
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض وشهد لجماير منهم
افضل من الذين ماتوا بعده او بعد ما شاهدوا بكثير مما لا علم
في ذلك عن التفريق فتنصوص الرابعة للاهمال والله الموفق
والسلام فاجاب ان السؤال يحصر في مباحث
المبحث الاول هل يائتم من قال يوجد ممن بعد الصحابة
من هو اعلم من بعضهم واعرف منه بالله واكثر عبادة وزهادة

وعلى القول بوجوده حالي اى منزلة سلخ والجواب عن هذا
البحث ان مرجع ما ذكر الى مسئلة تفضيل البعض وانما يسوغ
الغرض عن ذلك وامثاله لمن تاهل للاجتهاد والنظر في ادلة
الشرع والاطلاع عليه حينئذ ان سلم ان الامر هو كما ذكر فهو
الحق والبحث عن حقيقة الامر وحسب المقام حكاية منزل امامه
لغرض صحيح مع ترفع ما يخل بالادب والتحرز عن التكرر والمسئلة
وان لم تكن من العمليات حتى الاجتهاد وساسع فيها على ما
ذهب اليه عبر الحبير الصابغ ووافقه الشيخ ابو عمرو فقال
المسائل العلمية ما يرجع لاحكام الظواهر لا ثبت الاولها
بغير القطع اتفاقا وما ليس من الظواهر كاظنية بعض
الصحابة على بعض ونحو فهذا يصح اثباته بالدلائل
الظنية اذ لا يلزم من تحصيله بها اخلال بواجب انتهى
باختصار له وينافيه ظاهر كلام الاصل في انحصر على ما قاله
الابي وكذا كلام البيضاوي وغير خالف المازري شيخ عبر الحبير
ايضا وكذا كلام القاضي عياض الاحالة في المسئلة على
النص وذكر القياس محتملا انه يشترط القطع او مكلس
النص وشرح القاضي في المسئلة اعلم ان الفضائل والتفضيل
بمر العلماء مما لا يدرك بقياس وانما مدارها على التوقيف
ومعنى قولهم افضل من قولهم اي اكثر ثوابا عند الله وارفع
منزلة للرب وهذا مما لا يعلم الا بتوقيف ولا يتوصل عليه

بكرة الطاعات الظاهرة اذ قد يكون الثواب من الله على اليسير
الحسن منها اكثر من الكثير الظاهر وعلى عكسه الاحياء وكثرة
الذكر والعلم والخشية وان كانت الاعمال الظاهرة فيها محال
لغلبات الظنون بالتفضيل انتهى اما ما ورد فيه قاطع كافضلية
انصر بن بلا مرفع للاجتهاد فيه من غير ريب اذ لا قياس مع قيام
القاطع على خلافه ولا يجوز خرق الاجماع بان رفع افضلا لمن
لم يكن على القاطع بالحكم كما ذكره في جمع الجوامع وان كان
ظاهر كلامه انما هو في الاحكام المتعلقة بالعمل بقي يجوز
هنا ايضا ونحو مر وجابه بعض شرحه لكن اما الجزئية
فيها فما قطع من نص او اجماع واختلف فيها لفرض الوقوف عليه
بالكشف فيها واحرى وما فاق وظهر من وادي ذلك القاطع
وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيه وهو بعيد ولا يأتي المخلاف
فيها بناء على ان الكشف واجب على الاصح ومتى فقد مجتهد
شيء وجاء ظهر او فقد ذهب الشيخ القاسم الى ان ترتيب الوصل
بين الغلبات فكعدمي وخالفه القاضي البافلاني فقال ان من فيه
ضربا من الاجتهاد فمن اداه اجتهاده الى تفضيل احدهم
واعتقد ذلك من غير تحكم على احدهم وانتقص بلا تعنت
عليه لان الخطاء مثل هذا لا يوجب التبري والتكفير والتاثيم
وافضى ما فيه ان يكون مفكرا او لم يتزن العلم به لان هذا
ليس من مراتب الرتب انتهى وكلامه ليس على اطلاقه لاحالة

والاولى ان استشاء ما به فاكهم والله سبحانه اعلم المجتمع الثاني
ان الصحابة رضي الله عنهم ليسوا بمعصومين لان العصمة خاصة
بالانبياء فهل يتوجه لوم على من قال انهم يغضبون للدنيا ويثابون
فيها كثابتنا والجواب عنه انه لا يلزم من عدم العصمة
وقوع المعصية لجواز الحفظ من غير المعصوم وهذا من بها
يكفي بهم الجميل ما مكى ومائت من انه صلى الله عليه وسلم
رمى بعضهم بالزنى وقطع يد بعضهم بالسرقة وجلد بعضهم
بالخمر والى على وقوع المخالفة منهم بالجملة لكن ليس لنا ان نحكم
باكراد الوقوع بعينه من جميعهم من غير ثبت وبابا كراد وقوع كل
مخالفة بلا نعتقد اصرارهم على الذنب واكبابهم على حب الدنيا
الى هذه من الخطايا وانما جرى عليهم الغرز بما هو من تلك
الامور التي ذكرنا وحكمها الحكمة شهير الاحكام واكثارها
على سيد الرسول عليه الصلاة والسلام ليقتدي به في ذلك فوقا وبعلا
مع عدم اصرار من وقع منه فاوقع ومبادرته بالتوبة كما هو معلوم
مشهور في كلب اقامة الحد على نفسه وشهادة الرسول
للشارب بانه يحب الله ورسوله والتائب من الذنب كمن لا ذنب له
بما ثبت من الحالات ليس لنا ان ننسبه اليهم مع الاحتمال
لانا مامورون بحسن الظن وباجتناب سوء الظن بمن هو
دونهم من المؤمنين فضلا عنهم بالحكم على جميعهم بانهم
يغضبون للدنيا وحمل ما يسمع مما شجر بينهم على ذلك

لا يصح ولا يعول وتقدم في الخطبة الرد والاصرار على امر ما من
وكذلك الحكم بتركه على المعتمد مع حسن الظن بانه سيوفق
مع الثبوت بتعذب الاخبار لغير غرض صحيح ليبلغ غيرهم
ولقد احسن الشيخ تاج الدين ابن عطاء الله رضي الله عنه حيث قال
في كتابه الشهير وسمعت شيخنا ابا العباس رضي الله عنه يقول
العارف لا ذنب له لان ذنبه له تأخر عنه وتأخر له وعلى ذلك
تحمل احوال الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالحين فكل ما
وقع منهم مما ظاهره [illegible] تركك الى الله متقربين والى
رضاه مشمرين تاركا صورة تركك الدنيا وزينتها ووجوده
لذاته طلبا لتركك وصفهم الحق سبحانه بقوله محمد رسول الله
والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا
يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر
السجود وقال في الآية الاخرى في بيوت اذن الله ان ترفع
ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال
لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكوة
يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار وبقوله رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما
بدلوا تبديلا وبظاهر هذه الآيات وما كذلك بقوم اعتبرهم الله
لصحبة رسوله صلى الله عليه وسلم والمواجهة خطابه بتزيله
بما اصر من المؤمنين الى يوم القيامة الا والصحابة في ضمنه

منة الشيخ وابا دالشيخ لانهم هم الذين حملوا النبأ عن رسول الله ص
الله عليه وسلم الحكمة والاحكام وبشروا الحلال والحرام ومعهم الظاهر والعلن
وتجمعوا الافاليم والبلاد وقهروا اهل الشرك والعناد ولهم ما قال
رسول الله ص الله عليه وسلم مع اصحابه كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم بقوله وصحبهم الله تعالى في الآية الاولى بادطاف الى ان قال
يبتغون فضلا من الله ورضوانا دل ذلك من قوله سبحانه وهو
المطلع على اسرارهم العالم بهم في سرهم واعلانهم انهم ما ابتغوا
ممّا هاولوا الدنيا ولم يقصدوا بذلك الا وجه الله الكريم وفضله
العميم وفرقال الله سبحانه معهم واصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه بقوله اخبر سبحانه انهم يريدون
بسؤاله ولا يقصدون الا اياه وقوله في الآية الاخرى يبتغي له فيها
بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله
اشارة الى انه قد ظهر اسرارهم وكمل انوارهم فلم تلهم
من قلوبهم ولا تعرش وجدانهم وكيف تأخذ الدنيا من قلوب
ملأها بحبه وانس فيها انوار قربه وفرقال سبحانه ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان فلو كان للدنيا على قلوبهم سلطان
لكان الشيطان على قلوبهم ايضا اذ لا يخلى الشيطان ان يصل
الى قلوب اشرقت فيها انوار الزهد وكنست من اوساخ الرغبة
بقوله سبحانه ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اي ليس لك
ولا لشيء من الاكوان على قلوبهم سلطان لان سلطان محكمة

قلوبهم يمنعهم ان يكون على قلوبهم سلطان لغير [illegible]
الشيخ تاج الدين بعد كلام ما نصه فان قلت من [illegible]
منهم من يريد الدنيا وانزل الله فيهم بين آخر منكم من يريد
الدنيا ومنكم من يريد الآخرة حتى قال الصحابة رضي الله عنهم ما كنا
نظن ان احدا منهم يريد الدنيا حتى نزل قوله سبحانه منكم من يريد الدنيا
ومنكم من يريد الآخرة جاعلي وفقك الله للافهم عنه وجعلك من
اهل الاستماع منه انه يجب على كل مؤمن ان يظن بالصحابة
رضي الله عنهم الظن الجميل وان يغتفر سيئهم لامتثاله الفضل
وان يلتمس لهم احسن المخارج في امورهم وافعالهم وجميع
امورهم بعد ما رأوا رسول الله ص الله عليه وسلم وبعد وفاته
لان الحق سبحانه لما زكاهم وخصهم بخلقه لم يغيرها بزمان
دون زمان وكذلك تزكية الرسول لهم بقوله ص الله عليه وسلم
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وكمن قوله الآية جزاء بما
امرهم منهم من يريد الدنيا ومنهم من يريد الآخرة ثم
ليعاملوا الله تعالى بهما يأخذونه منهما بتولا وايثارا ومنهم من يريد
مراد ذلك انما كان مرادا تحصيل فضل الجهاد والامر على ما ظن
انتفى بموت اليهود بضعف الباعث عن ترك الافضل ومنهم
الكامل ومنهم الاكمل الجواب الثاني ان الخبر يقبل الخصوص
ما شاء وعلينا ان نأدب مع الخبر لا لشرف نسبته منه بل لشرف كل
ما خاطب به الخبر الخبير فينبغي ان يثبت للخبر والآن يخاطب

منه كما شعر وايا دكما شعر لانهم هم الذين حملوا النباء عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحكمة والاحكام وبينوا الحلال والحرام وبهم ظهر الخاص والعام
وفتحوا الاقاليم والبلاد وقهروا اهل الشرك والعناد ونحو ما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم فخروجهم الله تعالى في الآية الاولى بالوصف الى ان قال
يبتغون فضلا من الله ورضوانا دل ذلك من قوله سبحانه وهم
المطلع على اسرارهم العالم بهم في سرهم واعلانهم انهم ما ابتغوا
ممّا حاولوه الدنيا ولم يقصدوا بذلك الا وجه الله الكريم وفضله
العميم وقوله تعالى سبحانه فيهم واصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه فقوله خبر سبحانه انهم يريدونه
سواء كانوا يقصدونه انوايا وقوله في الآية الاخرى يسبح له فيها
بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله
وانارة البرهان فيهم اسرارهم وكمل انوارهم فبذلك اتاخر الدنيا
من قلوبهم والحشر وجدانيا انهم وكيف تاخر اثر شيء من قلوب
ملأها بحب واثر فيها انوار قرب وقد قال سبحانه ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان فلو كان للدنيا على قلوبهم سلطان
لكان الشيطان على قلوبهم ايضا اذ لا يخلى الشيطان ان يصل
الى قلوب اشرقت فيها انوار الزهد وكنست من اوساخ الرغبة
بقوله سبحانه ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اي ليس لك
والشيء من الاكسير على قلوبهم سلطان لان سلطان عظمتي

قلوبهم يمنعهم ان يكون على قلوبهم سلطان لشيء دونه ثم قال
الشيخ تاج الدين بعد كلام ما نصه فان قلت فما تقول في قول
منهم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة حتى قال الصحابة رضي الله عنهم ما كنا
نظن ان احدا منهم يريد الدنيا حتى نزل قوله سبحانه منكم من يريد الدنيا
ومنكم من يريد الآخرة فما علق وفقك الله الابهام عنه وهلك من
اهل الاستماع منه انه يجب على كل مؤمن ان يظن بالصحابة
رضي الله عنهم الظن الجميل وان يفسر منهم الا ما شهد الفضل
وان يلتمس لهم احسن المخارج في امورهم وافعالهم وفي جميع
امورهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته
كان الحق سبحانه لما زكاهم تزكية مطلقة لم يقيدها بزمان
دون زمان وكذلك تزكية الرسول لهم بقوله صلى الله عليه وسلم
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وعلى هذه الاشارة جواب
امرهم منكم من يريد الدنيا والآخرة كالذين اراد والتعليم
ليعاملوا الله تعالى بها يأخذونه منها بارا واكبارا وامتثالا لامره
مراد ذلك انما كان مرادا تحصيل فضل ابهاد الآخرة فلم يلتفت
القلب اليها بصفة الفاضل ومنهم الافضل ومنهم
الكامل ومنهم الاكمل الجواب الثاني ان السير يقول لصحبه
ما شاء وعليهم ان شاء مع عبوره لشوقه نسبته منه فليس كل
ما خاطب به السير عبوره ينبغي ان يثبت للعبور الا ان يخاطب به

اذ للسير ان يقول لعبد ما شاء تعريضا لعبد وتشبيها لمعنى وقصدا
وعلينا ان نلتزم حدود الادب معه وان تصحبت الكتاب العزيز وجرت به
كثيرا انتهى محل الحاجة من كلامه رضي الله عنه ويشرح الرسالة
للقشاشي والمعتمد ان الصحابة رضي الله عنهم عدول اعتصمهم الله
لصحبة نبيه ونصرة دينه وأثنى عليهم بالكتاب العزيز وكل ما وقع بينهم
مليس من هذا والتحصيل دنيا وانما هو من اجتهاد ورأى والنبي
يجب على الكفاية امتثاله عن التهم وانهم مجتهدون وكل مجتهد مصيب
مصيب بمعنى انهم معذورون وكل مجتهد مأجور بما كان
يعلمون ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه انتهى المبحث
الثالث هل يجوز لعلماء الامة من يفهم معاني القرآن كفهم
الصحابي ومن حمل هذا قول السائل بعض هل الافضلية لساير
الصحابة او لبعضهم وكذا قوله فيما تقدم بان قيل بوجوده اي
بوجود من هو اعرف بالسنة من بعض الصحابة او ازيد منه
فليجعل ذلك كله بمثل امر او نقول بالجواب عنه ان مكلفين
الاختصاص مما لا يوجب اطلاق التفضيل الشرعي لا ينبغي ان يكون
محلا للخلاف كاختصاص المفضول بفضيلة جسمانية او فضيلة
لا تتعلق بفضيلة الافضل ومن ذلك ان يختص التابعي عن الصحابي
بجمع كثير من القرآن او رواية حديث قل او بفهم مسئلة او زيادة
عرف بعمل من حج او عمرة او صوم او طاعة ومن اشتهر برواية الاكابر
عن الاصاغر رواية الصحابي عن التابعي وجمع القرآن بالروايات

كثير من الامة ولم يجمعه كثير من الصحابة وقد يجتمع [illegible]
على اوعى من سامع وبصري اخر [illegible] من شجرة واحدة
نفس ابن عمر انها النخلة وكان اصغر القوم وسمع ابو هريرة عمر
رضي الله عنهم ومثل هذه الجزئيات لا يحصر وانما محل النظر
الخصوصية المقتضية لاطلاق التفضيل كالعربية بالله تعالى ان
هي مجمع الفضائل فيقرر ما ان موزها مقتض للافضلية
حسبما دلت على ذلك النصوص الشرعية قال تعالى ان اكرمكم عند
اتقاكم والاعرف بالله اشرفهم وقد [illegible] خيرا وافرا فيقال من خيرا
مجموع الزهد وافضل خير به تميزا ان اخبر بالتفضيل المشعر للسبب
والوصف الخاص والا فيكون التفضيل بقرينة بان لم يعلم
ان يفضل ما شاء على من شاء لا بخصوصية زاد بها الفاضل والناقص
بالمفضول وبالجملة بتفضيل نص على اخر انما يكون شرعيا
حتى يفضل من شاء على من شاء او بدليل يشير الى كذا او يومئ
او اجماع واذا تقرر ذلك فالقول بوجود من هو اعرف بالسنة من
بعض من ثبت له الصحبة او ازهد او نحو ذلك ومرجعه الى القول
بتفضيل بعض من يعرفهم عليهم يرجع الى مقتضى النصوص
الشرعية في ذلك وقد تواتر حديث خير كم قرني ثم الذين يلونهم فاقتضى على
الافضلية محتمل من حيث دلالته لتفضيل المجموع على المجموع
او تفضيل كل واحد على كل واحد مما شاء من ذلك اصلا بذهب
ابن عبد البر وطائفة الى الاول وهو تفضيل المجموع على المجموع

وانه قد يكون بالتابعين او من بعدهم من يزيد على بعض وحصل
له مجرد الرؤية واستدلوا بجمع القرن على الباطل والمفضول وبأحاديث
واشار منها حديث ليدركن المسيح اقواما انهم لمثلكم او خيرا ثلاثا
ولن يخزي الله امة انا اولها والمسيح اخرها ومنها حديث
تأتي ايام للعامل فيها اجر خمسين ومنها حديث مثل امتي
مثل المطر لا يدري اوله خير ام اخره الى غير ذلك وذهب الجمهور الى
تفضيل الصحابة على من بعدهم لان بفضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدتهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتعاضدهم عما استدل به الاولون بان ما
استدل به من جمع القرن على الباطل والمفضول على تسليم ان المراد
من القرن الزمان لا ينهض الا لو اقتضى ذلك الاستدلال بكل حديث
خير كما مر فيه ولم ينهض عليه لما ذكر من افضلية الصحبة لا تعدل
وغيره ذلك وعلى الحديث الاول بان الخيرية او الفضيلة تصرف الى
وصف خاص بالاعلى الاطلاق وعلى الثاني بان مجرد اتفاق اجر لا يستلزم
ثبوت الافضلية المطلقة وايضا الاجر انما يفيد تعاظما بالنسبة
الى ما يماثله في ذلك باعتبار ما يجازيه من شاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من فضيلة المشاهدة بما لا يعدله شيء امر وعلى الثالث بما قاله
النووي من ان المراد من تشبيه عليه العمال في ذلك من اهل الزمان الذين
يدركون نبينا عليه السلام ويؤمنون به وبما جاء به من الخير والبركة واتضح
ضمنا الاستدلال ومضار الخبر بشبيه العمال على من شاهد ذلك اي
الزمانين خير وهذا الاشتباه مدفوع بصريح قوله صلى الله عليه وسلم

خير

خير القرون قرني والله اعلم وعلى كل حال فحصل الجواب كما
قيل بتخصيص القرن بمن لم يحصل الا مجرد الرؤية وبه يجمع الجمع
بين الاحاديث ويرد ما الى ما ساواه وكلام ابن عبد البر صريح بعدم الاطلاق
وانه يستثنى افضل البر والحريص شيء من المعلوم ايضا ان ما وقع النص
او الاجماع على خصوصه خارج عن الخلاف اذ لا فيما يسمح النص
وخرق الاجماع حرام بل اذا كان المجمع عليه معلوما من الدين
بالضرورة بان جاهد كافر وقيل ان تفضيل ابي بكر
على مسجد مكة والمدينة كثيرة وبعض [illegible] يكفر به وهم الاكثر
كما يكفر من يعتقد انه افضل من علي رضي الله عنه ارساوا
له خزاذكر ابو الفضل راشد في جواب له نقله طاب الثرى
والله سبحانه اعلم المبحث الرابع هل العدالة ثابتة
لجميع الصحابة او خاصة ببعضهم والجواب ان اهل
السنة اتفقوا على ان الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول مكلفا
كبيرهم وصغيرهم لابس البشتام او موبالمي النقص بعدم وتكفيرا
الى مثالثهم التي لا تشحر ولم يجتمع بغيرهم حال المحاربة والكاينة
عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم واخباره عن
طهارتهم وتزكيته اياهم في ذلك قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت
للناس وقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا وقوله لقد رضي الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقوله
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم

وانه قد يكون في التابعين او من بعدهم من يزيد على بعض وفضل
لمجرد المزية واستدلوا بجمع القرن في الباطل والمفضول وبأحاديث
واشار منها حديث ليأتين على المسيح اقوام الخ لمشكل او غيره ثلاثا
ولم يجزه الله امة انا اولها والمسيح اخرها ومنها حديث
ثلاثة ايام للعامل منها اجر خمسين ومنها حديث مثل امتي
مثل المطر لا يدرى اوله خير ام اخره الى غير ذلك وذهب الجمهور الى
تفضيل كل قرن لان بفضيلة الصحبة لا يعرف لها عمل لمشاهدة الرسول
الله صلى الله عليه وسلم وتعاليم عما استدل به الاولون باحاديث
استدل به من جمع القرن في الباطل والمفضول على تسليم ان المراد
من القرن الزمان لا بعض افراده فضلا عن الاستدلال بمجرد حديث
خير كم قرني ونحن لم نقض عليه لما ذكرنا من افضلية الصحبة لا تعدل
وغير ذلك ومن الحديث الاول بان الخيرية او الفضيلة تصرف الى
وصف خاص بالقرن الاول او الثاني من القرنين لا يستلزم
ثبوت الافضلية المطلقة وايضا الاجر انما يقع تعاطه بالنسبة
الى ما يماثله وذلك جاء ما يجازيه من شاهد رأى الله عليه وسلم
من فضيلة المشاهدة بما لا يعدله فيها اجر وعمل الثاني بما خالله
النزر من ان المراد من تشبيه عليه الحال بذلك من اهل الزمان الذي
يدرك عيسى عليه السلام ويدرك ما يجازيه من الخير والبركة واتضح
علة الاشكال ومضار الخبر بتشبيه الحال على من شاهد ذلك اي
الزماني خير وشرا الاشتباه الموقع بصريح منزله صلى الله عليه وسلم

خير

خير القرون قرني والله اعلم وعلى كل حال فتحصل ان اراد كما
قيل يتمحض فيهم الفضل الا مجرد المشاهدة وبه يقع الجمع
بين الاحاديث ويرد بها الى وجاه وكلام ابن عبد البر صريح بعموم الاطلاق
وانه يستثنى اهل بدر والمبشرة بشيء من العلوم ايضا ان ما وقع النص
او الاجماع بخصوصه خارج من الخلاف اذ لا فيما من مع النص
وخرق الاجماع حرام بل اذا كان الجمع عليه معلوما من الدين
بالضرورة بان جاهره كفر وقيل ان بتحليل اي منكر
على مسجد مكة والمدينة [illegible] من الناس يكفر به وهم الاكثر
كما يكفر من يعتقد انه افضل من ابي بكر رضي الله عنه او صار
له كرامة ذكر ابو الفضل راشد في جواب له نقله طاب الصيار
والله سبحانه اعلم المبحث الرابع هل الصحابة كلهم
لجميع الصحابة او خاصة ببعضهم والجواب ان اهل
السنة اتفقوا على ان الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول
كبيرهم وصغيرهم لابس الفتنة ام لا وجرى المحض الكلي بينهم وشجر
الى مشاجرهم الخ لا شخصي ولم يجتمع بغيرهم حال التحليف في الكلام
عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم واخباره
لحسن ترتيبهم واختياره لهم وفي ذلك قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت
للناس وقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا وقوله لقد رضي الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقوله
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم

وانه قد يكون في التابعين او من بعدهم من يزيد على بعض وعمل
له مجرد الرؤية واستدلوا بجمع القرن على الباطل والمفضول وبأحاديث
واشار منها حديث ليدركن المسيح اقواما انعم لمثلكم او خير ثلاثا
ولن يخزي الله امة انا اولها والمسيح آخرها ومنها حديث
ثلاثة ايتام للعامل منها اجر خمسين ومنها حديث مثل امتي
مثل المطر لا يدرى اوله خير ام آخره الى غير ذلك وذهب الجمهور الى
تفضيل كل مجرد لان بفضيلة الصحبة لا يعرف لها عمل لمشاهدة الرسول
الله صلى الله عليه وسلم وتعاليمه عما استدل به الاولون بان ما
استدل به من جمع القرن على الباطل والمفضول على تسليم ان المراد
من القرن الزمان لا ينهض الا لو اقتضى ذلك افضلية المجرد حتى
خير كم قرني ونحن لم نقض عليه لما ذكرنا من افضلية الصحبة لا تعمل
وغير ذلك وعن الحديث الاول بان الخيرية او الفضيلة تصدق على
وصف خاص لا على الاطلاق وعن الثاني بان مجرد الاجر لا يستلزم
ثبوت الافضلية المطلقة وايضا الاجر انما يفيض تفاضله بالنسبة
الى ما يماثله وذلك جاء ما يلزمه من شاهد حال النبي صلى الله عليه وسلم
من مضيفة المشاهدة بما لا يعرف لها عمل وعن الثالث بما قاله
النووي من ان المراد من تشبه عليه الحال وذلك من اهل الزمان الذي
يرى فيه عيسى عليه السلام ويرون ما يزعمانه من الخير والبركة واتضح
علة السلام ومضار الكبر فيشتبه الحال على من شاهد ذلك اي
الزمانين خير وهذا الاشتباه ممنوع بصريح قوله صلى الله عليه وسلم

خير القرون قرني والله اعلم وعلى كل حال فمحصل النزاع كما
قيل ينحصر فيمن لم يحصل الا مجرد الصحبة وبه يقع الجمع
بين الاحاديث ويرد ما ساواه وكلام ابن عبد البر صريح وعموم الاطلاق
وانه يستثنى اهل بدر والحديبية بما من المعلوم ايضا ان ما وقع النص
او الاجماع على خصوصه خارج عن الخلاف اذ لا قياس مع النص
وخرق الاجماع حرام بل اذا كان الجمع عليه معلوما من الدين
بالضرورة فيكفر قائله كما صرح به غير واحد من اهل التحقيق اي مسجد
من مساجد مكة والمدينة كثيرة وبعض [illegible] يكثر به وهم لا اكثر
كما يكثر من يعتقد انه افضل من ابي بكر رضي الله عنه اذا صار
له كرامة ذكر ابو الفضل راشد العراقي له نظما طيب المعيار
والله سبحانه اعلم المبحث الرابع هل العدالة ثابتة
لجميع الصحابة او خاصة ببعضهم والجواب ان اهل
السنة اطبقوا على ان الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول مكلف
كبيرهم وصغيرهم لابس العشرة ام لا وهو بالحس الكشف يعلم وتظهر
الى مشاهدهم التي لا تحصر ولم يجتمع بغيرهم حال التعقب بالكاذبة
بعدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم واخباره عنهم
فهما رتبهم واختياره لهم من ذلك قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت
للناس وقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا وقوله لقد رضي الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقوله
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم

بالاحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وقوله يا ايها النبي حسبك الله
ومن اتبعك من المؤمنين وقوله للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من
ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا الى قوله
انك رؤوف رحيم في ايات كثيرة يطول ذكرها واحاديث شهيرة
يكثر تعدادها وجميع ذلك يقتضي القطع بتعريفهم والقياج
امر منهم بعد تعريف الله تعالى له الى تعريف امر من الظنون والله اعلم
لولي يرد به من الله ورسوله فيهم شيء ممن ذكر لما اوجبت الحال
التي كانوا عليها من الهجرة ونصرة الاسلام وبذل المهج
والاموال وقتل الابناء والاباء والمناصحة في الدين وقوة الايمان
والتيقين القطع على تعريفهم والاستدلال بهم وانهم افضل
من جميع المخلوقين بعدهم والعدليين الذين يجيئون من بعدهم
هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد قوله شرعا من ائمة
الاسلام اذا رأيت الرجل يتنقص احدا من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاعلم انه زنديق وذلك ان الرسول حق والقرآن حق
وما جاء به حق وانما ادى الينا ذلك كله الصحابة وهؤلاء يريدون ان
يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم اولى وهم
زنادقة انتهى وهو كما قال الحافظ ابو عمر فعلى نفسه قال وادلة
الواردة في تفضيلهم كثيرة من ادلها على المقصود ما رواه الترمذي
وابو عبدالله في صحيحه من حديث عبدالله بن مغفل قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم

فبحبي

بحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله يوشك
ان ياخذه انتهى والغرض هو الاغراض مشتق منه وضابطهم
الشخص وخصوصا هذا الفصل الذي هو الرسالة وما يتبع ذلك
الاصل واصطلاح الحديث وفي هذا القدر كفاية والله اعلم البحث
الخامس هل الصحابة الذين ماتوا في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم وهو عنهم راض ويشهد بذلك هم افضل من الذين ماتوا بعده
والجواب ان ابن عبدالبر وطائفة غيره ذهبوا الى ذلك اي تفضيل
من مات في حياته صلى الله عليه وسلم ويرد هذا القول بما اجمع عليه
الصحابة والتابعون من افضلية ابي بكر وعمر على سائر الصحابة ثم
عثمان ثم علي وهو الترتيب في الجوامع والمشاهد وعلى المنابر والله
سبحانه الموفق وكتب عبدالله سبحانه محمد بن عبدالقادر
التباني كان له الحمد لله وسئل رضي الله عنه بما نصه الحمد لله وحده
وبعد اشار ايضا الله وجهه الكريم عبدالسلام عليكم اردنا من سيدنا
ان يبين لنا معنى قولهم اي القضاء عبارة عن ثلاثة اشياء الامر
والحكم والارادة ويبين لنا ايضا سبب القرن بين القضاء والقدر
ولكم الاجر سيدي والسلام وبيان ذلك كله ينزل على فصول الاول
رحمه الله يقضي بعبادات واوقات والسلام على ما جاء
بما نصه الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه وسلم مدار هذه
الاقوال في المسئلة اعني في معنى القضاء وبالجملة فقد اختلف في
القضاء والقدر هل هما مترادفان او متباينان ومن قال بالتباين

منهم من جرى منهم بيان القدر سابق وهو تعلق العلم والارادة
والقضاء ايجاد الكائنات فيما لا يزال وتصويره بالممكنات ايجادا واقرارا
على وفق القدر وعلى هذا القول جرى الشيخ السنوسي في شرح اسكمة
السلوك وقيل القدر هو تعلق الارادة والقضاء هو الارادة المقرونة
بالحكم الجزمي فقضاء الله لزيد بالسعادة ارادته سعادته مع اخباره
بكلامه النفساني فالله الخالق وقيل القضاء هو السابق وهو تعلق
الارادة الازلي بالاشياء على ما توجد عليه فيما لا يزال والقدر ايجادها
فيما لا يزال على تقدير مخصوص وقدر معين وهو الذي في شرح المواقف
وقيل القضاء ما ذكر من التعلق والقدر جبر الله تعالى على ما في القاموس
قاله في الاكمال وقيل هما معا عادتان والقضاء سابق وهو حصول
جميع الاشياء في اللوح المحفوظ مجملة ومجتمعة والقدر ابرازها مفصلة
شيئا بعد شيء على وفق القضاء ذكر ابن زكري في نظمه والتم قال بتراد فهما
قال كلاهما بمعنى اسناد الكائنات لله تعالى خيرا او شرا واذا علمت
ان القضاء على بعض الاقوال حادث وانه صفة فعل لله سبحانه وبمعنى
التعلق الشخصي للقدرة فهمت صحة كونه مرادا به ومتعلق الكلمة الخبر
فيقال على وفق ذلك اللوح امضى لنا بخير ومنه قول ابن مالك والله
يقضي بهبات وابرة وابرة بخوض قوله كلا اللوح اعضا هبات
وابرة اذا فسرنا القضاء بمعنى الارادة القديمة فلا يصح حمل
ما ورد من نحو هذه الامثلة عليه اذ المطلوب هو التقدير الذي
تتعلق به القدرة والارادة والايجاد الممكنات وارادة الله سبحانه واجبة

ازلية

ازلية لبيت من متعلقات القدرة بتقدير حمل يقضي في نحو والله
يقضي على ما يليق بالمقام من كونه بمعنى يوجد لكمة الفعل اكتفاء فيها
ان القرينة الدالة على القضاء صفة فعل او مجازا بان حملنا بالقضاء
الآخر ومثله هنا ايضا يقضي ما وضع له دعاء الاستشارة من قوله
جاء قدر الله وكذا ما اشبهه كما ان الحكم اذا يطلق على الكلام
القديم ويطلق على تعلقه الحادث الشخصي ويتبين لك جيز
معنى ما صبروا حتى يحكم الله رب احكم بالحق وغيره ذلك بل ظاهر
ما هو هذه الآيات ان الحكم بمعنى القضاء الذي هو صفة فعل
كما تقرر بيانه وهو صحاح الجوهري وغيره الحكم غير القضاء
والقضاء هو الحكم بعشرة اكل وامر منه بالقاف وتثنيه
بعض العرب على ان الحكم تارة يجعل من قبيل الاقوال وتارة
من قبيل الافعال وتارة متعلقة بالكلام النفسي والله تعالى اعلم بالصواب وكتب
محمد بن عبد القادر العابد كان الله له ومن ضمه بواسكمة

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله

مكتبة الإمام الحافظ
أحمد الصديق الحسني
مسلسل: ٢٥٢
عدد الصفحات: ٤١

مكتبة الإمام الحافظ
أحمد الصديق الحسني
مسلسل:
عدد الصفحات: ٤١

قال الشيخ الامام العلامة المحقق الهمام القدوة
الحجة الصالح الناصح ابو عبد الله سيدي محمد المعدل
ابن احمد بن علي بن العارف الشهير بالمحاسي
سيدي يوسف الفاسي نفعنا الله بجميعهم آمين

الحمد لله الهادي الرشيد الذي وفق من شاء من العبيد ومن عليهم
بطهمة التوحيد جل سيدهم به تمسك والتزم بربوطه عنابر هم عن الشرك والابتداع
مشعرا انه المبدئ بالايجاد والابداع والفعل والاختراع جل يتبرز هم ذو
الرأي فاسر وزة سبحانه حاسر الصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد
الجامع الفاصل على الله المنزل لهم لا اله الا الله هو الاول والآخر فتح
لهم باب شهود العظمة والجلال والكبرياء والتعالي فرادا مسرا لهم وكف
العلاك والاضمحلال عما يلكر هم خزيا وانبعاثا وايتهيئهم جبلا وارادة بفاعل الكل
اولا مسخرة وهو الات مشهورة مضطرة وعلى آله وصحبه الزين ورثراة تلك
منه ما الاعز شبرا من باز الا مر نالوا مرضاته بظاهر كما الاكرم بهم صحبا وآلا
وبعد فيقول العبد الراجي من البلاد الشرقية تاليف بعض العصريين ينظر
هو فوله اما الحرمين المشرفة له بالغفيرة النظامية بخلق اعمال العباد وقدر
كلها بالسبب الثالثة اتى من المنزله الزكرا ايضا تاليف بمسئلة الفرائض التي
تزكي بسورة النجم والحج يصح وفرعها وسمعت ان له تاليفا ايضا بنصرة تسمية

المعروض

المعروض ثم سمعت ان له تاليفا ثالثا بنصرة تسمية الزكرا سميت
تاليف متفردة بما حيا، امور اعلاه الفرد وقصر تفصيله هذا الزمان الذي
الدين وعم الجهل والتغليس وعجمة الشرد وقلة اليقين واتباع كل ناعق زلفت
امورك بالقبول لا سيما من بعدت بلاده ووسع بالانشا للعلم والنشك وازين
لسانا وجبرا جليل سمعت بعض التاليف المزكور هذه الايام ورايت بعض العلة
مالوا الى ذلك المذهب لفوه من مبهمه ونسوا ما صعروا من نصوص الائمة الاعلام
المقررين بعم الغزيرة لديهم بالاعتماد الصحيح وابطال هذا المذهب وغيره والمتراكب
المخالفة للصواب اغراء ذلك على الوضع هذه النبذة اليسيرة موجبة هذه
اللمعة الخطيرة مما حضرني من كلام الشيخ والبصير وما تيسر من الدلايل والتعليل
والتنقيح المنير ليعلم منها وذلك المذهب وابطاله بحول نصرة الحق ورحمه المعين بغير نصر
التاليف على وجهه واتبع لمسايل التاليف المزكور بالنفير والرداد لمستند
اهل المذهب ولا منبع عما هنالك وانما قصرت المسئلة وعينه وانبت
بما يزيل من خاطر من وفقه الله كدرها وغيمه انه مزكر واسال الله ان يعامله بالعفو
وتلقينا واياه لما يرضيه بالخاطر وسلامة الناس والحمد لله ومن ساعة الشروع الى
بانال قليل ومن منزله واسلم له بمنزله ذليل ولم يعتقوس العين الى سبيل مسئل الله
بمنه التوفيق والهداية الى اقوم طريق واياك ان تشكل لوك باهل مبرجوا رحمة الله عز وجل
واعلم ان هنا ثلاثة امور الاول ان الخلق انما هو الافعال الاعيان
والصفات بالجميع اتصف الله تعالى خلق صفات العبر كما خلق الله
تقدير ته وارادته وعلمه وسايرصفات العبر وارادته الموجبين لفعله هل الله
حال الفعل او سابق عليه كما اضلوا هل العبر خلق افعاله كلها او العبر الله

عز وجل هو يخلقه والشر من العباد هم يخلقونه الثاني ان المؤثر ايقاعا هو القدرة
واما الارادة فمختلف في تاثيرها وعلى اثباته فتاثيرها التمييز والتخصيص بالايجاد
بالمكن الموجود اثر القدرة على وجه الارادة وهذا معلوم اذ حقيقة القدرة هي
الصحة التي يتاتى بها ايجاد الممكن واعدامه على وجه الارادة الثالث ان القدرة
المباشرة للوجود الفعل هي المنسوب لها ايجاده وخلقه ومعنى خلقه هو
ايجاده ايجادا مباشرا فمن يثبت تاثير القدرة الحادثة وانها المباشرة لايجاد الفعل يقول
بتركب انه خلق لها او يلزمه ذلك لا محالة سرا، قال انها مقارنة للفعل او قال
انها سابقة عليه ان المعتبر هو التاثير والايجاد مباشرة وقرائنه لها وان كان لا يتغير
ان قدرة العبد اثر عن القدرة القديمة واذا كان اثرا لاثرها ومقدورا المقدور لها فهو
اثر ومقدور لها لا كنه يقول انه اثر القدرة الحادثة مباشرة ونسبته المقدور اليها
حقيقة وهو اثر القدرة القديمة بواسطة ونسبته اليها مجاز وهذا ايضا على
اذ المعتزلة يقولون خلق العبد فعله مع اقرارهم بان قدرته مخلوقة لله تعالى
اذ ايضا هو هذا يقولون ونسبة خلق الفعل الى القدرة الحادثة مما يقال
انها مخلوقة له والعبد مع الفعل او انها سابقة عليه اذ الاول من اعطى
انسانا سلاحا ليقاتل به وقاتل به شيئا من غير تعيين ومن رمى رميا فانه
اراد ان يقتل شخصا معينا بامكانه سلاحا فعله به فان القاتل في الحقيقة
في الصورتين هو المباشر شرعا بالعبد للسلاح وكذا الاول ايضا حسا يقال
ان تاثيرها على وجه الارادة القديمة الازلي الايجاد للقدرة الحادثة وهي
القدرة مع مجلابها يقول خلق العبد افعاله وامر من شعاع من هذه الحيثية
وان افترقا من حيث العبد بالارادة القديمة وعدمه ثم ان شبهة القائل بهذا

ان الله تعالى نسب الفعل للعبد ورتب عليه الثواب والعقاب وكل منهما
حقيقة ويترتب عليه الجزاء الواجب ناشئا من قدرته وفعله هذا ما لا شبهة فيه
اما قوله ان الفعل لا يترتب عليه الجزاء الواجب اذا كان فعل الغير وهو احد شقي
المعتزلة وقد اجابهم اهل السنة قديما بان الله اراد منهم بالتزام انه كالالزام
وان الله تعالى جعله امارة على الجزاء لا علة فيه راجع شرح الكبرى وغيره
ثم ان اراد انه يستحق الثواب والعقاب بفعله وفعله يكون علة لذلك وموجبا
له فهذا مذهب اكثر المعتزلة وقد ابطله اهل السنة اذ نور الله بصائرهم
وسره انتظارهم بما لا يجب عليه اذ لا يجب عليه تعالى شيء ... الحكمة وان اراد ان
ذلك من حيث الحكمة اراد ترتيب للثواب والعقاب لا يكون مشتملا على حكمة
وسر الواجب اذا كان الفعل فعل الغير بمعنى انه هو تعلق به قدرة وحكم للاشعرية
فيما اشتهر بذكر القاصر وباب من التحسين والتقبيح العقليين وهو يجوز
بحقه ان يثيب العاصي ويعاقب المطيع او يسويهما معا او يعاقبهما معا
ويثيب بلا بيان، ويعاقب بلا بيان، ولا يسئل عما يفعل لان الكل ملكه لا يلزمه ما
الزمه وفعله في كل ذلك لا يخلو عن حكمة وسر وعرفنا ذلك او لم نعرفه وذلك
الثواب والعقاب شرعية محضة لا تتعلل بفعل من العبد ولا يترتب
بفعاله منه وايثاره لاحكام الله تعالى وتدبيراته بحكم وانسام افعاله
بحر بل قصارى العبد القصور والتسليم لحكم الحكيم العليم وما يصح ان
يجعل شبهة في الحكمة بزعمه اصلا وليلا المعتزلي الواجب ان يجعل
المعتزلي الذي اقتضاه العقل الصحيح والنقل الصريح هو الاول ثم ما ينبغي
من سره بعرفه ذلك فربما يصيبه ما لا يتمناه فراجع من كون الفعل اذا كان

حادراعی فرزة العبر بکرہ متناھلا للثواب والعقاب لکونہ اذ ذاک بفعلہ
الواذا قال بعدم مجبرہ وترتبہ علی المشیئة الفریتہ کما یقولہ المعتزلة والامامیة
وان مجبورا علیہ لا یفعل جمیع ما یشاء کما یشاء فیہ قصور وعدم تمام للاھلیة
المذکورة ومع ھذا بالمعتزلة وان قالوا بما ذکر لا ینفعھم وایقوا علی ان اللہ تعالی
ھو الخالق للغرزة العادیة والقصر الی الفعل والتعلیق علیہ وغیر ذلک
من اسبابہ ولوازمہ لسلبہ ذلک کلہ حسبما ھنا بشرح الکبری بصار العبر
اذا ملجئا الی الفعل بحیث لا یقدر عنہ انعکاسا بلا یتمکن ارادتہ بخلاف
المعتزلة المذکور فیما ذھب الیہ فرھرب من الجبر الیہ واذا ھان کذلک وکان
قولہ مشترکا مع القول الآخر الذی ھو مذھب الجماعة بالعجز وعدم الخروج عن
الحکم والفھم بتعیین المصیر لمذھب الجماعة لما فیہ من عموم تعلق الغرزة الحادثة
واثبات الوصرانیة ونفی الشرکة التی ترکہ ضلال مبین وامانیة الفعل
للعبر بطائیکرہ لہ منہی وعلیہ مدار الکتاب والسنة واثبات ذلک والاخبار فیھما
کثیر لا یحصی وھو مقتضی الامر والنھی والوعد والوعید والحمد والعقاب الشرعیة
کلہ ونسب اللہ تعالی لنا الغرزة والکسب وذلک استطاعة وأجل ذلک خلقہ
جاز لنا ان ننسب الفعل لانفسنا وننسبہ الینا فنقول فعلنا وترکنا واخترنا
واکتسبنا ونقول ھذا اختیاری وھذا افعلہ وصفی والاشکال بترک علی ان للغرزة
الحادثة تاثیرا جعل بعلة ذلک وتفصیل اھل العلم بہ وادعاء انہ غاب
عنہ علمہ وخفی علیہ رسمہ ونسبة الفعل للعبر فرر مشترک بین
السنی والغری لان الغری ینسب الفعل للعبر علی انہ خلقہ والسنی
ینسبہ لہ علی انہ واقع عن کسبہ والنسبة والاضافة تقع بادنی سبب

وادنی

واذنی ملابسة فکیف بما ھنا مع ما یجری بالعبر ورافع ۲ فعل قدرت مع مقارنتھا
لہ وتعلقھا بہ وقصرہ لہ وسلامة اعضائہ الی غیر محل ذلک وھذا الثلاث
الت ھی مقارنة قدرة العبر للفعل وقصرہ لہ وسلامة اعضائہ فی العبر معہ
بالکسب وسلامة ۳ ترتب ذلک وبیانہ ان الواقع بخلق اللہ ۴
حصول الفعل من العبر ان اللہ تعالی یخلق لہ الاعضاء علی وجہ یستعبر
بہ کل عضو لحصول الامر المعین منہ بما اذا اراد تعالی صدور الفعل منہ
امر یبالہ ذلک الامر وخلق لہ اعتقادا انہ ملائم او منافی فترتب الفعل
بارادتہ تعالی وھو اول درجات القصر بما اذا تارک القصر لا یقدر او ترکہ
صار عزما بارادتہ سبحانہ وتعالی اجری العادة ۵ ترتیب حکمتہ بامرادہ
بخلق القدرة علیہ وایراز الفعل بقدرتہ تعالی مصریہ ویجب جری
ھذہ العادة وخلق الفعل عبر اذا خلق لہ ارادة وعزما علیہ وعدم خلق
الفعل اذا خلق فیہ کراھة لہ مع مقارنة الفعل للقدرة لم یدرک الحس
کون العبر مجبورا وان الفعل فعل اللہ بہ ونسب فیہ فعلہ وکسبہ
یدرک ۶ الا العقل بالادلة او البصیرة ان ثبت بصیرتہ وقدر الاشعار
الخاص ھو مناط التکلیف الشرعی وبہ سمی العبر مکتسبا ومستطیعا
ورتب لہ الثواب والعقاب ومدح وذم وکل ذلک بفعل اللہ سبحانہ
ومخترعہ ایاہ بارادتہ بحکمتہ باخلقہ وجعلہ ماشا، امارة وعلامة
علی انعامہ واشفاقہ وتفاوتہ فی التفضل بذلک وبالامر فعل لہ بالجاب وکلا انتفاء
لا بتسلیم وشرط الواجب فی جانب الفعل للعبر فی حسب دعواہ ان العبر المجبور
شانہ ان یدعی الفعل لنفسہ وان کان یعلم ان جعلہ خلق لہ لا فی الوھم

معنی الاک

يغلب عليه بذلك فلا يحرج على مقتضى علمه وايصاحبه حالا وذلك لما جرى به
من اختيار وانه اذا شاء فعل واذا شاء لم يفعل وكل الغير من الانس والجن
محجوبون لما اقتضته حكمة الله تعالى التي حكم بها عليهم ذلك الا من خصه الله تعالى
من نبي او ولي وقليل ما هم فسلمت له دعواه وخوطب بحسبها وعمل بمقتضاها
بعد تثبيته على الصواب بذلك فاذا كان يوم القيامة وكشف الغطاء تبين
لكل احد ان لا فاعل الا الله بذلك قال الله تعالى والامر يومئذ لله والآخرة كان
الامر لغير الله لولا الدعاوى العريضة من القلوب المريضة عافانا الله منها وشفانا
بفضله وجوده فبحسب تلك الدعوى خوطب بالشريعة الدنيا وحوسب
عليها يوم القيامة ولهذا كان الذين لا يشعرون لا نصيب لهم فعلا
في الدنيا لا يحاسبون يوم القيامة لانهم لم يدعوا فعلا لم يشعروا فلا نصيب لهم
حتى يحاسبوا عليه وذلك لتحقيقهم بالعبودية وشهودهم في الدنيا ان الله
تعالى خلقه وفعله ولاجل تقديرهم وتدبيرهم للاسباب فيه لا بالاسباب
كانوا لا يفرحون ولا يستبشرون ولا يكثرون ولا يكبرون وعلى ربهم يتوكلون كما وصفهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاجل ان منشأ الامر وقضيته ونسبة الفعل تتغير
هو الحجاب والدعوى كان التعبد بالشريعة انما هو للاجساد لكنا بنيناها على انيتها
وحجبها وكونها من عالم الملك والتدريج والحكمة والخلق وما يقتضي
العبور وان الارواح مجبولة على انها هي بالتعريف والقيام بالخليفة ومجبولة
على المتابعة كالنبيين والمرسلين وعباد الله صلحاء امة محمد صلى الله عليه وسلم
مشهودة العبور على ظاهرها محجوبة عن عالم الغيب بالخليفة والخلق
بالشريعة مبهوتون والوصي ان ينظر الى الخلق بعين الحقيقة لا بعين الشريعة

مع اقامة حق الشريعة الظاهرة وذلك ان الارواح على العكس مما ذكر
الاجساد لانها لتكثيف نورانيته عالمه بسيطة من عالم الامر والقدرة وعالم
الملكوت او الجبروت على الخلاف وفوقها وزادها الله شرفا هو حضرة الجمع والفرق
لان الاعراض لها في الكثيفة والانسان روح وجسد وجامع بين عالم الملك والملكوت
والجمع والفرق وجعلت له دار ان كل منهما مناسبة لما فيه بالذات فالجنة
لجسده والجنة مشاكلة لروحه فكان الناس في الدنيا اجساد بارواح
فحكم الاجساد غالب عليهم بحيث لم يعلموا بذلك فخوطبوا بالامر والنهي وافيموا في
مسالك البعد مناسبة لدار الدنيا التي هي عالم الملك والخلق والجنة هي ارواح
باجساد فحكم الارواح غالب عليهم بحيث لم يعلموا بذلك فخوطبوا هناك بحسب
التعريف وتبعوا حضرة الجمع والتقريب مناسبة للجنة ايضا لانها من عالم الامر والقدرة
والملكوت ولكن نقصان عالم الامر والقدرة كان العبادة فيها قرب المكان
الدنيا وما فيها مناسبا والجنة وما فيها مناسبا والانسان جامع بين
هذا وهذا لانه في كل من الدارين بجسمه وانه الى الدنيا ارجح لما فيه من
وان شئت قلت انما نسب الله الفعل للابن ادم بعد خلقه وجعله غريزته وبنيته
لاثبات خلافته ووجوده لوجعله تكريما له وتفخيما لشانه اذ الاراذل يكره
فضله عليك فلن ينسب اليك والله اعلم وأما ان الفعل للعبد لغيره الغير
نافع لعدم وازنه فيما فعل اذ غرضه عرض مخلوق مع الفعل في زمان واحد
لا سابق له ولا مسبوق به ولا بقاء له حتى يؤثر فيه وكراهي معه الفعل الواحد
اذ محله العضو المتحرك وما كان كذلك لا يصح تاثيره وانما تتعلق بالغير
والتاثير فيه وهو يرجع عن ما نابها وهي كشركة عادية لانها انتفاء علة له

وايضا هو الله تعالى موجد الفعال ومؤثر القدرة الحادثة موجد اجزائه واحكامه والاولية
لم يؤثر الفعال له والفاعل له لانه الموجد له واحكامه وذلك تأثير بخصوص الوجود
وانتقال الحركة اليه بكل احواله هو من شرح الشيخ زروق رضي الله عنه على فوائد
العقائد بتغيير وزيادة ش. بتيسير وتمام التوجيه واعتماد الوهبانية
الا بالقول بتوجيه الافعال الخ معناه ان الفاعل لا الله والشريك له يفعله بوجه
من الوجوه بل انه موجد بذاته وصفاته وملكه كذلك هو موجد له
بفعله فهو موجد من كل وجه واعتماد غير ذلك نفي التوجيه وادخال
للحركة فيه وقصوره تعلق القدرة الحديثة اذ تكون حينئذ متعلقة ببعض
الممكنات دون بعض وليس بعضها باولى من بعض وقد قال
السكناسي بشرح عقيدة الرسالة لابن ابي زيد واما عموم تعلق القدرة
فهو اصل صحيح في اصول الديانات وقد قال امام الحرمين انه عمدة
التوحيد وهو كما قال رحمه الله او في عموم تعلقها اثبات الوهبانية
في التركة لانه اذا ثبت عموم تعلق قدرته وارادته وعلمه لم يبق لغيره
ان يكون فعل له فثبت بذلك وهو انفراد سبحانه وتعالى ليس كمثله ش
وهو السميع البصير هو ولبعضهم لا نزاع في التأثير وانما من غير مؤثر محال
فثبت الفاعل ثم التأثير مؤثر بين فثبت الوهبانية قال شيخ شيوخنا
الامام العارف بالله ابو محمد عبد الرحمان بن محمد الفاسي بعد حكاية ما ذكر
والحاصل ان غاية الالوهية نفوذ المشيئة عموما وذلك يستلزم
الوهبانية في الذات والصفات والافعال وقد عزى القول بصدور الفعل
وتكوينه عن قدرة العبد الحادثة مع الفعل على وفق الارادة القديمة غير

ضاف

ضاف للتوجيه الافعال لا يصح لان الايجاد انما هو للقدرة الا ان يقال
فاذا ادعى ان فعل العبد اثر عن قدرته حسب ذلك ضرورة ان ايجاد
كان قدرته خلقا له تعالى فان الفعل انما يتأثر القدرة المباشرة لايجاد
لا التي يرجع اليها بواسطة

وقد اقر المعتزلة بان قدرة العبد لا تخالف فيها ومع هذا أنكروا على اهل السنة
على مناسبات قولهم لتوجيه الافعال [illegible] جعلوا مع الله اليها اخر
بل الهة أخرى تعالى الله عما يقول [illegible] وهم معترفون لهم بالخروج عنه
بل منه فرد ذلك عليهم بالبلاتكون على الله حجة بعد الرسل عليهم ما تقدم في وجوب فاعلات
الصلاح والاصلح وقال الشيخ السنوسي رحمه الله في شرح الرسالة بعد القول
المتكلم عليه واما القول الذي نقل عن الامام فلا يجمعه اصلا ولا معقولا
ونقلا لان القدرة الحادثة عنده تتعلق بوجود الفعل على وفق هذا القول
اما ان يكون من صفة نفسها اي بالوجه الذي تتعلق به القدرة بان كان
القول لزم اما فاسد صفتها النفسية ان تؤثر في الفعل وكان الموجد
هو الله تعالى او غلبتها القدرة تعالى ان كانت هي التي اثرت في الفعل
والقدرة الحادثة تتعلق بايجاد ذلك الفعل وكلا الامرين محال
وان كان الثاني وهو ان التأثير ليس لصفة نفسية للقدرة الحادثة لم يصح
ان يفتقر الى معنى يقوم بها ويوجب لها التأثير وننقل الكلام الى ذلك
المعنى الخ اوجب له التأثير هل ذلك ايضا من صفة نفسه او لمعنى

ص
اي
استحالة
ان

فاعل به ويلزم ماسبق من التسلسل وقيام المعنى بالمعنى والجواب محذور والزم
من عجز القدرة الغابة ، هذا قوله ان تاثير القدرة الحادثة انما هو على وفق ارادته
تعالى لان التاثير او اقدر انه صفة نسبية للقدرة الحادثة لم يجز ان يتوقف
تاثيرته على شئ اصلا وايضا بالارادة تخصيص والتخصيص عبارة عن وقوع الفعل
على وجه مخصوص والعبد يوقعه على الوجه المخصوص بلا يجب ان يكون مخصصا
بالارادة الازلية اذ صفة ارادة بفعل الغير انما هو تمنى وتشهى لا ارادة وتخصيص
حقيقة اذ القصر الذي هو معنى الارادة الحقيقية انما يتعلق بفعل الفاعل فلزم
ان اخروج فعل العبد عن مشيئة الله تعالى وارادته الحقيقية كما خرج عن قدرته
والاجماع ان ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وايضا بالنظر الى القدرة الحادثة
الى ايجادية يفعله العبد ويقدر ان يوجد اما الى ربه الله تعالى وجود هو
جبر وهرب الاعلم من الجبر الذي هو وان لم يسلم بعضه بمحله وقال الشيخ البكي
لو كان فعل العبد واقعا بقدرته لكان عالما به ضرورة انه محال له والاحيار
فرح الفعل وانتفاؤه كما تجد من عدم علمه

متحيزة بالاجزاء والمتاجبار والحركات التي هي المبدأ والمنتهى وكذا الالوان
التي تتالى منع زمن ذلك وكذا حالة نطقه بالحروف بجز كل حافل من نفسه
عدم العلم بالاعضاء التي هي الآلات والمحال التي فيها منافعها ومن الطعم
بهيئاتها واوضاعها وكل ذلك ظاهر وايضا لو كان فعل العبد
بقدرته لزم اجتماع مؤثرين على اثر واحد وهو محال لما يلزم عليه من
اجتماع النقيضين وهو الاستغناء وعدم الاستغناء اما الملازمة فلان فعل
العبد ممكن وكل ممكن واقع بقدرة الله تعالى ضرورة ان الامكان هو الخروج

الى السبب المصحح ان غير المقتضى لا يخصص له والامكان مقتضى واحد بالنسبة
الممكنات فلزم اقتضاء جميع الممكنات الى ذلك السبب المصحح والزم التسلسل
من غير رجحان وهو محال بالبرهان يكون ذلك السبب مقتضيا والزم التسلسل
واجب الوجود وهو باطل فتكون جميع الممكنات واقعة بقدرته
فلو كان فعل العبد واقعا بقدرته لزم المحال المذكور وهو المطلوب واجب
لو جاز ان يكون فعل العبد واقعا بقدرته لجاز ان تكون الجواهر وسائر
الاعراض بقدرته والتالي باطل بالاتفاق فالمقدم مثله اما الملازمة
فلان الخروج لفعل العبد الى سببه هو الامكان او الحدوث وكل منهما
واجرة بجميع الممكنات وذلك
المسيخ الاشعري مبطلة لما سواه الباقي
ان القدرة تتعلق بمقدور بالوجود والوجود من حيث هو وجود لا يختلف
وانما تختلف الاشياء بالاحوال فلو كان العبد خالقا لافعاله لزم ان
يكون خالقا للاجسام والاعراض جميعها باعتبار
وهو باطل والمؤدي مثله لاظهر انتفاء التعريف القدرة بتعلق
القول المقدور بقول تتعلق قدرة العبد بالوجود على وجه اراده العبد وجعل
فلزمه امكان خلق العبد للاجسام والاعراض جميعا لان ما هو وقوعه وغير وقوعه
على الارادة الازلية فجعل الاجسام على هذا ممكن بوجه بالنظر الى قدرته
واما يتوقف ذلك ان الخلق انما هو للقدرة كما تقوم وتوقفه على ارادة
الغير على تقدير صحته ليس من ماهية الخلق وانما هو شرط به والشرط خارج
عن الماهية والشرط انما يلزم من عدمه عدم الوجود لا عدم الامكان وخلق

الصبر للاجساد وجميع الامراض بالكل وغيرها امكانا وقد قال الشيخ ابو محمد
عبد الجليل القصري شعب الايمان واعلم ان الصوالح كلها شيء ادخال الله تعالى
وتخلقه بليس بوجود الوالة عز وجل وافعاله وجميع ما خلق من الصوالح
ملك واحد بمنزلة حبر واحد وعلمه وصفاته محيطة بجزئيات المخلوقات وكلياتها
ثم ساق دلايل السمع على بطلان مذهب من يقول انه تعالى يعلم الكليات دون
الجزئيات وبطلان مذهب من يقول باضافة افعال المخلوقات اليه تعالى بقصدها وانه
ليس بوجود جاعل الوالة وحده جل وتعالى ثم قال قبيل الفصل يليه انه تعالى
يعلم الكليات والجزئيات وتبالمن يقول ان امرا يفعل بطلاء الوجود
كله والله تعالى يقول بلى تعلمهم والله يعلم وما رميت اذ رميت ولكن الله
رمى ويعلل ذلك كله من قوله عز وجل وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض
جميعا وقوله والله خلقكم وما تعملون يضل من يشاء ويهدي من يشاء فاما
انكر ذلك من جهة العقل بان الاجساد انما هي جمادات لا احراك بها
ولا ادراك اي جسم كان من المخلوقات وانما الافعال والادراك للارواح
هي تتصرف الاجساد بهن للارواح كالثانات للاجساد والاوراد انتفى
وغيرها انما هو للارواح ايضا وهي كلها اعراض كامنة ومخلوقة بالارواح
بعد ان تحي بها بالارادات والعلوم والفكر والالام واللذات والنوم
واليقظة والحركة والسكون والموت والحياة والصبر والفرح والجزع والمحبة
والبغضة وبالجملة كل صفة او عرض فانهم بالارواح انما هو
مخلوق بالارواح بمعنى الجبر والاختيار بل اذا كان الفعل اختياريا خلق فيه
له الاختيار بذلك الوقت وتحركت الاعضاء واذا كان جبريا خلق فيه

جبرا بكان الجبر على الروح والجسد سواء لا ينفك عنه واحد منهما والركان
الامر للارواح بفعل ما تجبر لكات ارواح جميع المخلوقات كلي واحد منهما
يفعل ما يجبر ويجب ويجانب ما يكره ويتبع كل واحد وارادة وهواه والواقع
الحق انهما هم لغيرت السماوات والارض ومن فيهن بقدرة الله تعالى ثم
ثم : واعترضه بقول المضي ان ارواح الكلبة والخنزير والحملة والعاصي
لما كانوا في محل القرب والمشاهدة والسماع للوحي كانت افعالهم وحركاتهم
من غير اختيار منهم وكان يفعل افعالا وذلك ان الانسان اذا كان كافرا
ملحدا عظيما ذا قسوة وسكرة وغلظ ذاته من هيبة وخشية وتواضع وذلة
واستكانة وكذلك جان الوالي ثم يتبع من الكلام بكيف
بمالك الملوك الذي اسمعه الى وسع ذاته والجليل بتكوله
وقدرته ثم : غير له ثم قال ثم كل بعدت الاشياء عن مشاهدة الجنة
العلية تباعدت انفسها وذواتها وذهلت عن مشاهدة ملكها وباريها
فتيقنت انها داعلة الى غير ذلك مما دخل عليها من بعاد العقاب والاعلان
بعيدة الى وغلظت عليها الذنوب فتوهمت اضطراب حركة واجزاء الى ثم : من
المخلوقات بغير اشراك طابيك من تجبير الافعال طابيم التجبير الذي

فصل واعلم ان التجبير بقسم ثلاث مراتب تجبير الافعال

وتجبير صفات العامل وتجبيرات العامل المرتبة الاولى تجبير الافعال
وهو اضافة الافعال والمصنوعات كلها الى الله عز وجل وانه سبحانه خالق
الذرة وافعالها والنمل وافعالها والعرش وافعاله وخالق اعيان الموجودات
كلها وافعالها على كثرتها واختلافها صنعاء وما يفعله انسان من ذلك

لان الفعل من باب تعلق بحال والله تعالى يفعل والله خلقكم وما تعملون
وما رميت اذ رميت ولاكن الله رمى فعل كل من غير الله فهو لحركات افعال العباد
وحركاتهم بكسر الراء وسكون الكاف مضاف الهم لاذن ذلك الى ان القادر
قادر والعاجز عاجز وكان الذي يصدر من الخلق من افعال الكاسبين الذي يصدر
عن الخالق سبحانه وتعالى وهذا محال وان الحركات لوكانت للعباد
لكانت باختيارهم والاشياء والقدرة ليس للعبد بها علم قبل حدوثها فيه ولا
قبل الفعل ولا يقدر اختيارا على ردها بعد ان حدثت فيه ولا بعد الفعل بادنى شيء
له بها علم قبل الفعل ولا قبل حدوثها ولا قدرة له على ردها بعد الفعل لم يسع
الا انها محدثة فيه بعد الفعل ثم تزول بزوال الفعل بان اوجد منه فعل
اخر احدث له اختيارا اخر وقدرة اخرى وانما الاشياء كلها كما قال تعالى
في بعض الكتب كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده
التي يبطش بها اي هو يحرك سمعه وبصره وكل شيء منه وهو العالم لاكي للولي
بكسر الواو اي الناصر وللصور بكل اللغتين وانه هو الضحك وابكى يعني صير الافعال
راجعة للاشياء وجميع حركات الاشياء من عنده تبارك وتعالى وان الاشياء
سوى الفرد الخالق سوى الصانع وقدر افرج الله تعالى صفة الخيال اية
عظيمة على تدبيره بلا تكلف ان الخيال اوجد شيئا من المخلوقات وحيث
جعلها سبحانه انما هو لعب ولهو بل ساهرها كل امر ومقامه
وذلك ان الصور التي يتخيلها صاحب الخيال منها ما يضل الانسان ان تلك الحركات
للخيال لوليس هو الا المتكلم بالخيال هو الصور الخيالية بمنزلة كل
جزء من المخلوقات ظاهرا وباطنا ينفعل عن كلام الله تعالى عن صفاته

التفاتة بكل شيء الى هو اقرب الى كل شيء من كل شيء ويقبض الضياء
ان الحركات مضافة للاشياء والقبض اقرب الحركة ثم قال والله هو
على كلامه هو الروحانيات لان الروح نفخة والجسم متحرك وساكن بالروح
وليس له حركة بنفسه انما هي جماد ولا للمنفوخ انما هو الروح حركة
النفخ من النافخ بالجسم تتحرك بالنفخة
والنفخة طارئة من النافخ بالضرورة بالمخلوقات عليها على هذا المثل
كفر اهرها وابرارها منها قليلا وكثيرا والنفخ من الباري سبحانه على ما
يليق به جل جلاله بالذرة او البعوضة اذا اراد ان يحملها او يعضه
بالله سبحانه يرفعه ويضعه والعين اذا [illegible] الناظر بها او
غمضها بالله تعالى يفتحه ويغمضه والرجل هو يحركها ومسكنها
والله سبحانه وتعالى هو يقبض الوجود كله ويبسطه واليه يرجع الامر
كله لا اله الا هو وفي رايت التمثيل لصنعة الخيال الذي ذكر الشيخ السنوسي
في شرح الوسطى وابن حاجب بها هو فيه الشيخ عبد الجليل رضي الله عنه
وقال تعالى الله خير وابقى وهو الغفور الودود ذو العرش
المجيد بعال لما يريد وقال ان ربك بعال لما يريد باختيار اذا اراد
شيئا كونه بهوا تعالى المكون لا غير اذ وقال وربك يخلق ما يشاء ويختار
يعني ان ما يشاء ان يخلقه يخلقه قال الله تعالى واذ قال ربك للملائكة
وما نفعلون اي هو ما نفعلون بعال ان يكون بملكه لا غير اذ يكون لامر
عندنا فيكون خالق كل شيء الله هو رب العباد ورب اعمالهم والمقدر لحركاتهم
وسكناتهم واجالهم وقال الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل

وقال تعالى والله على كل شيء قدير وكل ما تعلقت به المشيئة فهو متعلق القدرة
من غير قصور ولا عجز وقال وكان الله على كل شيء مقتدرا وقال إنا كل شيء
خلقناه بقدر وقال الله خالق كل شيء وهو بكل شيء عليم قال ما شرح
بكل شيء من انه يعلم كل شيء وبكل لا يخرج عن علمه شيء لا يخرج عن خلقه
شيء هـ وقال الشيخ ابو عبد الله البكي في شرح الحاجبية على قوله ولكن الله ربكم
لا اله الا هو خالق كل شيء ووجه الدلالة ان الآية خرجت مخرج المدح فلا يصح
ان يكون المخلوق بعض الاشياء اذ لو كان المخلوق بعض الاشياء كما زعم
الخصم لما كان مدحا اذ غيره كثير من الحيوانات تخلق البعض فلا يكون
ثم اختصاص فلا مدح بتعيين الجميع واذا تعين الجميع بطل ان يكون
خلق لغير الله وذلك هو المطلوب وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء
خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد
القهار قال ووجه الدلالة كما قبلها مع ما فيها من زيادة الادعى ومن
[illegible] فتشبيها على عين دعوى المخالف اذ هو يقول يخلق كخلقه على
[illegible] العبد يخلق افعاله هـ وقال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله
رمى قال الشيخ ابو العباس بن زكري في شرح الحاجبية ووجه الاستدلال
منها ان من المحال توارد النفي والاثبات على شيء واحد من جهة
واحدة فلا بد ان يكون المراد ما رميت اختراعا اذ رميت اكتسابا ولكن
الله رمى اختراعا وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم في حديث الايمان
الطويل ان تؤمن بالله وملائكته ورسله واليوم الآخر وان تؤمن بالقدر
كله خيره وشره حلوه ومره وفي صحيح مسلم قال صلى الله عليه وسلم المومن القوي

خير

خير من المومن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله
ولا تعجز ولا تقل في شيء اصابك لو كان كذا لكان كذا فان لو تفتح باب
الشيطان ولكن قل قدر الله وما شاء فعل [illegible] النبي صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يقول يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك فقيل
يا رسول الله اتخاف علينا وقد آمنا بك وبما جئتنا به فقال ان القلوب
بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف شاء واشار الى السبابة
والوسطى يحركهما وقال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى خلق الخير
وخلق له اهلا وخلق الشر وخلق له اهلا وقد قال صلى الله عليه وسلم [illegible]
في الصحيح كل شيء بقضاء وقدر حتى العجز والكيس [illegible] ان كل شيء صادر
عن قدرة الله تعالى على وفق مشيئته وسبق علمه واخبار كلامه النفسي
الى غير ذلك من الآي والاحاديث المتكاثرة الدالة على المعنى المطلوب
وهذا المطلب مما يصح التمسك به بدليل العقل والنقل وفي الاستدلال
على اثبات الوحدانية من اصلها بدليل السمع قال ابن التلمساني
[illegible] اجتمع عليها العقلاء والمنقول عن قدماء الاولين فان الكل
والتوحيد بالسمع كان لان مطلع المعنى محوي كما ان مطلع المتكلم مستكمل
وانما يلزم النظر لمن يروم زيادة بصيرة هـ وهذا الذي تقرر متفق
عليه من ائمة السلف قبل ظهور البدع والاهواء اذ قد اجمعوا على ان الله
تعالى رب كل شيء ومليكه وخالق كل محدث وقد نص على ذلك امام الحرمين
في الارشاد ونصه اتفق ائمة السلف قبل ظهور البدع والاهواء
على ان الخالق هو الله تعالى ولا خالق سواه وان الحوادث كلها حادثة

بقدرة الله تعالى من غير فرق بين ما تتعلق به قدرة العبد وبين ما لا تتعلق به
تعلق الصفة بمعنى لا يستلزم تأثيرها فيه كتعلق العلم بالمعلوم والإرادة بفعل
الغير فالقدرة الحادثة لا تتأثر في مقدورها اصلا وما نسب له من العقيدة
النكامية مما يحال هذا بفرضه العبد الناس فيه وانكر عليه حتى اصحابه
وقالوا انه ظاهري به مذهب الاعتزال وهذا لا يلزم حجة الاسلام الغزالي
الله من غير اصحابه يقول لما بطل الغير المحض بالحصر دورانا بين بديهة
العقل حاكمة بالفرق بين حركة المرتعش وحركة الخجل وبطل كون
الغير فاعلا لا بحاله بالادلة السمعية التي ذكرنا والعقلية التي ذكرنا
والعقلية المذكورة في الكتب المبسوطة الكلامية وجب ان يعتقد انها
مقدورة بقدرة الله تعالى اختراعا وبقدرة العبد على وجه اخر اخر من التعلق
يعبر عنه بالاكتساب فحركة العبد باعتبار نسبتها الى قدرته تسمى
كسبا له وباعتبار نسبتها الى قدرته خلقا فهو خلق الرب ووصف
بوصف العبد وكسب له وقدرته خلق الرب ووصف العبد وليس كسبا
له وقد ط في قواعد العقائد بقوله السلطان والنهي والخلق والامر
والسماوات مطويات بيمينه والخلائق مقهورون في قبضته
وانه المنفرد بالخلق والاختراع والتدبر بالايجاد والابراع خلق الخلق
واعمالهم وقدر ارزاقهم واجالهم كما يشاء فبقدرته مقدورة وكما تقرب
عن قدرته تصاريف الامور وكما تحصى مقدوراته وانتهاء معلوماته
ثم قال فلا يجري في الملك والملكوت قليل او كثير صغير او كبير خير او شر
نفع او ضر ايمان او كفر عرفان او نكر بسط او قبض زيادة او نقصان

قدرة

ط

تمام كلام الغزالي كما في شرح
المقاصد للسعد وغيره
من ان تتعلق القدرة
بالمقدور اما يكون ما هو وجه
الاختراع اذ قدرة الله تعالى
الازل متعلقة بالعالم من غير
اختراع ثم تتعلق به عند
الاختراع فهو شيء اخر من
التعلق بحركة العبد باعتبار
نسبتها الى قدرته تسمى كسبا
من خلق الرب ووصف للعبد وكسب له وقدرته خلق للرب
ووصف للعبد وليس بكسب له هذا

كائنة او عصيان الا بقضائه وقدره وحكمه ومشيئته لا يخرج عن مشيئته
لبتة قاهر ولا بلغة خالق بل هو المبرز للعبد العمال لما يريد على حال
وامر وجود سواه الا وهو حادث بفعله وفاعل من عدمه على احكم
الوجوه واكملها واحسنها واعدلها وانه حكيم في افعاله عدل في قضيته
والقياس عدله بعدل العباد اذ العبد يتصور منه الكلي يتصرف به في ملك
غيره والله تعالى لا غير له ملكا حتى يكون تصرفه فيه كلما
بكل ما سوى الله سبحانه وتعالى من انس وجن وشياطين وملك وسماء
وارض وحيوان ونبات وجوهر وعرض وفلك ومحسوس حادث
اخترعه بقدرته بصفة التعرض لاختراعها وان [illegible] يكون انشاء حكم
وقضاء تعلق بالاحياء على النعمة اذا وصفت للعبد على جهة الاستحقاق قال
ان شكر العبد نعمتي النعمة جزاء لا يجري المنة فوصولها الا الله وحده
وان لا ينظر الى الوسائط ولا يلتفت اليها وان لا يثبت لها حكما ولا فعلا
وانما ثبوت الحكم والقدرة للحاكم بعد اثبات الاسباب والوسائط بالظاهر
[illegible] الكل والقدرة للحاكم بعد اثبات الاسباب والوسائط بالظاهر
ابو محمد عبد الجليل القصير في شعب الايمان والايمان بالقدر على ثلاثة اجزاء
ضرب في مقام الاسلام وضرب في مقام الايمان وضرب في مقام الاحسان
فالضرب الاول في مقام الاسلام وهو العلم بان كل فعل
في الوجود الظاهر مصدر بحركة الجوارح والتماس الى الله او سكون فمصدر
فعل الله تعالى لا شريك له في شيء من ذلك خيرا كان او شرا طاعة او معصية
واما الضرب الثاني الباطن في مقام الايمان فهو ان نصدق بان الاستطاعة في القدرة

(1)

المنسوبة الى النبوت والارواح على اكتساب الحركات والسكنات بزلك
مجازا عن اضافتها الى الخلق والكل من عند الله تبارك وتعالى هو يخلق القدرة
والاستطاعة ويخلقهما ويخلق المقدور الذي تقع عليه القدرة والقوة هذا بجميع
الملكوت كله والجبروت سواء كان المقدور فعلا للنبوت او نضير الاعضاء او اي
شيء كان بخلق القدرة بان اعمال العباد خلق لهم بانهم لا يحيطون علما
باجزاء تفاصيل ما يصدر عنهم من الحركات المكتسبة والسكنات وابعادها
والمحال لا يكون خالقا الا الاله يفعل ما يخلق كما قال تبارك وتعالى الا يعلم من
خلق وابطل القول بالجبر المحض لانه بالضرورة تدرك التفرقة بين الحركة
المقدورة بالاختيار وبين الرعشة الضرورية فان يعلم بين الاولة ثالثة
يعبر عنها بالاكتساب وعلى ذلك يقع الثواب والعقاب والكل خلق الله
عز وجل هو وتعالى ابى عرفة الكسب عبارة عن مقارنة الفعل للقدرة
بقدرة الله للعباد لنفس من خلق الله الفعل له وقريب منه قول التلمساني
وقال سعد الدين في الكسب انه كما هو جلي لنا تجدنا نفرق بين حركة
الرعشة والحركة بالاختيار ونجد الاولى خارجة عن قدرتنا دون الثانية
والمعتبر في التعسير والاوضح انه اذا اطلق يجب من الجبر ولا يوجب جبرا
المقدور بل اتصاف الفاعل بالمقدور وذلك كتعيين احد المكتسبين وترجيحه
وصرف القدرة اليه قال البكي وهذا القول اخذا مما اشار اليه الشيخ بمثل
ضربه على ما نقله الشعراني في مسالك العفاة قال سيدي الشيخ عن
الكسب بمثال مثل خلق الله الفعل جبرا وكسب العبد الفعل كمثل
اجلس جبرا على سابة سطح ووضع من يريد جبرا وقال له ارم ريشة مما بتك
ووقف السهم على رأسه بحيث يكون منه بمرأى ومسمع منه ان العبد

صفحة الكسب

برا له ان يرمي السهم بغير ما قدر على ذلك وجرح عليه وانه في براءته اليه والسهم
هو يريد بالفعل للسهم والجرح والقصد للصيد وكذلك الله يخلق الجبر
العجز والقصور والقدرة المنصرفة للفعل وغير ما شيء يخلق الله الفعل
بالكل منه واليه لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون هذا وهذا المذهب المشهور
هو مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري رحمه الله الذي نسب لغير واحد وهو
مشهور عنه ولا ينسب لغيره وقالوا ان الكسب عنده عبارة عن تعلق
القدرة الحادثة بالمقدور من غير ان تؤثر فيه بحال وثبوت تعلقها بلا تاثير
كثبوت تعلق الرؤية بالمرئي والعلم بالمعلوم بالصبر عندا بجبور
به غير اختيار اه وفي شرح التسيير [illegible] على مسلم مذهب الجبر نفسه
تشامل لاهل السنة اجمعين الا ان الجبر الذي قال به اهل السنة انما يدرك
العقل بداهة ينبوه الرعشة الضرورية فان يعلم بين الاولة ثالثة
يعبر عنها بالاكتساب وعلى ذلك يقع الثواب والعقاب والكل خلق الله
عز وجل هو وتعالى ابى عرفة الكسب عبارة عن مقارنة الفعل للقدرة
بقدرة الله للعباد لنفس من خلق الله الفعل له وقريب منه قول التلمساني
وقال سعد الدين في الكسب انه كما هو جلي لنا تجدنا نفرق بين حركة
الرعشة والحركة بالاختيار ونجد الاولى خارجة عن قدرتنا دون الثانية
والمعتبر في التعسير والاوضح انه اذا اطلق يجب من الجبر ولا يوجب جبرا
المقدور بل اتصاف الفاعل بالمقدور وذلك كتعيين احد المكتسبين وترجيحه
وصرف القدرة اليه قال البكي وهذا القول اخذا مما اشار اليه الشيخ بمثل
ضربه على ما نقله الشعراني في مسالك العفاة قال سيدي الشيخ عن
الكسب بمثال مثل خلق الله الفعل جبرا وكسب العبد الفعل كمثل
اجلس جبرا على سابة سطح ووضع من يريد جبرا وقال له ارم ريشة مما بتك
ووقف السهم على رأسه بحيث يكون منه بمرأى ومسمع منه ان الجبر

الحس والعقل ء الافعال مكلفا وانك ان تولهم باكل ثمرها وعيانك
على ما سبق ولكون الغير المعتاد من غير اهل الحس غير مجبور بحسب الظاهر
وان الله تعالى يخلق فيه مبادئ الفعل وقدرة حادثة تتعلق بتلك الفعل
نوعا من التعلق غير تعلق التاثير وارادة لتلك الفعل ء الغالب صح لفظ
وعادة وشرعا كلبه بالفعل ونهيه عنه وحسن مدحه وذمه وتوبيخه والتعجب
من كبر الكفر له تعالى قل يا اهل الكتاب لم تكفرون بايات الله والله تشهد
يا اهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وانتم تعلمون وكقوله
عز وجل كيف تكفرون بالله وقوله تعالى جاني يعلمون جاني يكفرون ونحو
ذلك مما هو كثير واما سبب حامل عليه الفعل لمرجع التكاليف كلها
الى انها اعلام والله تعالى لما جعل من افعاله بعضها اختيارا امارة على الثواب
كالواجب والمندوب او على العقاب كالمحرمات او ليس امارة على شيء
منهي كالمباحات والمكروهات والحكم بالسعادة والشقاوة ازلي لم
يسبب لله سبحانه يحكم دائما ويفعل ما يريد لا يسئل عما يفعل
تعالى وتعالى في وهو المذهب المشهور عن الاشعري نسب ايضا للقاضي
واتباعه وقال الشيخ السنوسي رحمه الله انه الاعرف المشهور عن اهل السنة
والاصح عقلا والاشرعا خلافه قال وبعض من اولع بنقل الغث والسمين
من الاخر الى يذكر هذا القول منسوبا لاهل السنة ايضا بعضها ما نقل عن القاضي
ابو بكر الباقلاني ان القدرة الحادثة تؤثر في بعض وصف الفعل لكونه طاعة او
معصية لا في وجود اصل الفعل وعن الاستاذ ابو اسحاق مثله الا انه لما على فعل بنفسه
الاضطراري جبر في اصل وصف الفعل بالوجوب والاعتبار بمثال القدرة الحادثة

تؤثر

تؤثر بوجه واعتبار وعن امام الحرمين ء اختاره انها تؤثر في وجود الفعل
على وجه مشيئة الله تبارك وتعالى والتحقيق ء ما ذهب اليه هذه الاقوال ومنشأ اختلافها
للعقل والشرع وانها منشعبة عن مذهب الضرورية مجوس هذه الامة
والواجب تنزيه هذه الامة عن اعتقاد كفر ما نقل عنهم لان الوجود ء حقيقة
الكلامية انما هو ضد هذا المنقول عنهم وهو تعميم قدرة الله تعالى وارادته
لجميع الممكنات ونقلوا اجماع السلف على ذلك وقد نقل القاضي رحمه الله
تعالى الاجماع ء مواضع من كتبه على كفر من نسب الاختراع لغير الله تعالى
ونقل ايضا اجماع الامة على كفر من لم يقل بعموم صفات الباري تبارك وتعالى
ويجب تاويل ما صدر عنهم ان صح النقل ء اقتداء على مسلك الجمهور في
مناحرة النصوص المتشابهة والزامهم على مقتضى اصولهم الباطنة لقولهم
بشرع لم يقولوا بها ليظهر وانهم لم يشرعوا ما يقولون على اساس
صحيح وانما يبنون اقوالهم على اساس باطل وهذا كلام السنوسي ء شرح
المقدمة والوسطى وقال ء شرح الكبرى وما نقل عن امام الحرمين من ان له
قولا بان القدرة الحادثة تؤثر ء الافعال كما على اصل الاستقلال كابي اسحاق
الاسفرايني بل على اختيار مقرر عند الله تعالى بعدم قول وغيره عنه لا يصح القول به
لعباده ولا نقل له ذلك ان صح عنه عباده فكعادة من جرى على السنة عقلا ونقلا
وعزا اليه ما ينفي عباده ما نقل عن القاضي والاستاذ من ان القدرة تؤثر
ء اخص وصف الفعل لا ء وجوده وقول الاشعري ومن تبعه ان القدرة الغير
لا تاثير لها البتة وانما هي مقارنة لمقدور بها عنده هو الحق الذي لا شك فيه
وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة واجمع عليه السلف الامة وانا اعجب من

القول الذي نقل عن الامام كيف يصح ان يقوله مع ما اكرره الاستاذ وغيره من الادلة
لتصحيح المذهب الحق وهو مذهب الاشعري ومبالغته في التكفير والتضليل لمن يعتقد
ان للقدرة الحادثة تاثيرا او كما نقل عن القاضي والاستاذ مع ما نقلناه عنهما
مما يضاده وبالجملة جازم انهما لم يقولوا هذا الا بنقل صحيح
ولعل ذلك انما صدر منهما مناظرة جدلية لاجل خصم قويت مناوبته للحق
جاهدوا نفسه الى الحق بترجيح ولهذا قال المشايخ لا ينقل عن العالم
وتعمل فتوهبه الا ما يصدر منه على سبيل البحث وفي قال الشريف يعني ابا يحيى
زكريا في شرح الاسرار العقلية نحو هذا قال ما نيب القاضي والاستاذ يعني وكثير
القدرة الحادثة تاثيرا في الحال او في محله واعتبار انما صدر منهما على وجه المناظرة
للخصم والمجادلة القاضي الاستاذ او يعتقد ان الغير القدرة القديمة كيف
وقد نقل القاضي الاجماع بعبارة في موضع من كتبه على كفر من نسب الاختراع لغير الله
تعالى ونقل ايضا اجماع الائمة على كفر من يقول بعموم صفات البارئ تعالى
فكيف واذا قال هذا بمقالة القاضي والاستاذ مع خبثتها بالنسبة الى
ما نقل عن امام الحرمين بكيف بتلك المقالة الشنيعة التي نقلت
عن الامام مما لا يرضى ان يقولها من هو ادنى علما ودينا بمراتب كثيرة
ولقد ابتلينا بامر ان بالكلية شغب لائمة السنة والله تعالى يعلم هل
صدر من احد منهم لا وعلى تقدير صدورها بعلى اي وجه صدرت والله يجلنا
حسب من ينقل مثل هذا الامر ان الباسرة على وجه يتراءى له بيان
فسادها او وجه عما ذكر الذي به ان امكنه ذلك وبالله التوفيق
ثم وجه شرح الرسالة بعد ابراء ما نسب للقاضي والاستاذ وامام الحرمين

ورد ذلك بما قاله ابن التلمساني وبما ظهر له هو وجماعة تري فساد هذه الاقوال
واحالة العقل لها وتجتمع على مخالفة جمهرة الامة من سلفها الى يكون والقدرة
التي يصور وقوع مقدور والكسب بها هذه الاية التي عربت لهم هذه الاقوال
على تقدير صحة صدورها عنهم انهم لم يقولوها على الوجه الذي يفهمه الناقل
لها عنهم من اعتقاد صحتها كما هو ها وانما تكون صدرت منهم على سبيل
البحث في المجالس او مناظرة جدلية مع الخصوم ونحو ذلك وقد صرح بهذا
الشريف في شرح الاسرار العقلية عند ذكر خصم المتكلم وما اعقبه به واحرى
مناسب للامام الحرمين بذلك ثم قال والذي نقطع به لدين امام الحرمين
وورعه وغزارة علمه ومراده من البرهان ومايين سنتهما انه لم يقل هذه
المقالة وعلى تقدير ان يكون قالها تعين ان يكون قالها على سبيل البحث
او المناظرة على ما بينا ومع فهم يصح انها وقعت اسقاط التعبير في شرح
المقاصد الذي له الى عهد تحقق صدور هذه المقالة عن الامام شرائط
بنصه وحاصله ان ما ذكره الغزالي في كتبه تبع فيه امام الحرمين وشيخه
خلاف ما صرح به هو في كتبه ثم اتى بنصه ثم قال السنوسي فليت
شعري الامام هذا يبرك على كذب حكاية تلك المقالة الشنيعة
عنه الوان تكون صدرت منه على الوجه الذي فرضناه فغير بعيد في المآل
ثم ابرز تاويلا لمقالة القاضي والاستاذ غير ما تقدم ثم قال والذي اقول في المسالة
قبل تلخيص هذا الامام الاعلام رضي الله عنهم بامنا وتابعي
فما حنيفة للقدرة الحادثة اثرا وكذب لا شك فيه ومفرد ست
شيا كعجب الناس من المبتدعة اقوالا باسرها لا تصح عقلا

والانقلاع كتب بعض ائمة السنة الاعلام كاحياء العلوم للامام الغزالي
لقصر العيشة ونحسر الزهير انتباس الاقراء بيع والعكوف على ما ادعوه
من الجواهر النفيسة وتنا المعهم التي يعز التسرير لها من الكرامات
الخارقة للعادة بل دسوا اكثر من ذلك في الاحاديث النبوية وتجاسروا
على ادخال الاحاديث الموضوعة الكاذبة فيها الاغراض منها فصر
الحكم من شرف الشرع النفيس بزيدون ليطفئوا نور الله بافواههم والله
متم نوره ولو كره الكافرون وانما اطلت بذكر هذا الشيء للرايات من
ابتلاء المسلمين بكثير ممن يتغفل هذه الاقوال الفاسدة ويلبس عليهم
بنسبتها الى هؤلاء الائمة الاعلام رضي الله عنهم

الثالث بعضها انا فلهما

عنهم من غير ان يبين ما فيها من الفساد العظيم الذي لا يرتاب ادنى العقال
او يخرج لها من التاويل ما يليق بالجناب الاقدس رضي الله عنهم وربما
يغلطه بعض من لا علم له في مجالس مجمع عامة الناس وغيرهم على وجه
تؤسس نفع ما يجسرون عليه وما هو الحق الذي يعتقدون عليه وبعثه على ذلك
اظهار انه عالم بما لم يعلمه الناس من غرائب الاقوال وما عرف
الا الحق ان الحق والفضائل امر لا يقبل الخلاف فلا يحتاج
العالم الى معرفة ذلك القول الوارد الذي هو الحق وما سواه باطل
وضلال لحاجة لامر يعلمونه وانما تتضمن البحث بذكر تلك الاقوال ليتميز لك
العارف الاظهار فسادها والتحذير من كل تجسس واما عبثه على وجه
يلتبس على عامة ويشك فيه فعل هو من لم يعلم هذا من مرض

وهشة مهلكة له ولمن يتعاطاه والعياذ بالله تعالى اذ هو جاهل بمعرفة
الحق الذي هو واجب وعقيدة لا تقبل الخلاف لكن تكرما وافضالا اذ جميع
على ان المحبب الفضليات واجب ان الخلاف للحق بغاير الامان
فحكم اشيء محظور النار اجتنبوا وظن لا يجوز فيها بالجهل كما يجوز
وحاصل الامر من عاث هذه البحث على الحق للغيور رضوان الله تعالى
وانقاذ امته من سخط ذي الجلال وعز بان الله تعالى يحفظه بعينه ويبلغه
امله وينفذ به من اهتوى بصريه من المهالك واذا امر فان الهوى
فاير علمه ونيته الكفور والتكاسل الغلوب التي لا تشجع والتكسر
وحصر الدعوى العريضة الفارغة على غاية عقله وعكس جهله
فان الغالب من عادة الله تعالى الاعلى قلبه من سوء ليحقق رعلى تابع
واذ جرى مجرد خروجه على لسانه ما حرى على سائر التي يتكبرون
في الارض بغير الحق وهلاك هذا وهلاك من اغتر به هو الاغلب
الا ان يتدارك المولى جل وعز برحمته وجميل عفوه اللهم
اغفر لنا ما مضى وتب علينا واحفظنا فيما بقي الى الممات يا ارحم
الراحمين هذا انتهى بكلام هذا السيد الجليل المعظم هذا الحق الموكول
بعلمه ودينه على حوله واكتنابه تبكيت للجاهل به وتنزكه لمن عرفه
وعجز عنه والله الموفق به سبحانه وقد نقل ابن زكريا بشرح
الحاجبية كلام الشريف في شرح الاسرار الغفلية
ذكر قول القاضي الاستاذ وما زعم هذا المؤلف المجرد المغرولة التي بالنهاية
من انه خالف قوله الاول ورجع عنه بالاباحة وورده او باطل وكلامه

في الكتاب الذكور صحيح جار على نهج قوله المعروف لا عبرة به ومن كلامه
عرف ذلك وحرره من ذلك تعريف له ولو حضرت لبسطت على جانبه من
الرسالة على مذهب السريور رأيه الخير ومارأينا من نسب له غير المذهب
المعروف عنه وقد رأيت ايضا نقل الثقة عن القاضي انه نقل الاجماع
في كتبه على كفر من نسب الاعراض لغير الله وانه نقل اجماع الامة على
كفر من لم يقل بعجز تعلق صفات الباري تعالى وعما اعلم الحرمين انه اكثر
في الارشاد وغيره من الادلة لتصحيح المذهب الحق وبالغته في الشكير
والتضليل لمن يعتقد ان للقدرة الحادثة تاثيرا ما وحكى اتفاق
السلف على ان الحوادث كلها حادثة بقدرة الله من غير ان يكون
ما تتعلق به قدرة من ما لا تتعلق وهذا حجة الاسلام قد رأيت
نصه صادقة بما هو الصواب - والحق ونسبة عدم تاثير القدرة
الحادثة بمغرور وان الغير مجبور في غالب مختار مذهب اهل السنة
فكيف نجح ان يزعم عليهم غير هذا المذهب لاسيما من يحكي اتفاق
السلف على ذلك كاعلم الحرمين فكيف يسعه خلاف ما حكى
هو عن الاتفاق السلف على ذلك ثم هذا المذهب الذي نصر له
هذا المؤلف بزعمه غاية ما ادعى فيه انه لا باس به وانه موجود
وصحيح على حسب فهمه او انه اولى من غيره المواجهة
وقصارى ما عن اعتراضه به نظر له للصواب وهذا القول الاخير الذي
هو مذهب اهل السنة حقا فان الامر فيه كما لا يخفى ان من
خالفه غير اشر في تحريره وقال بقصر القدرة الالاهية

وعدم

وعدم عموم تعلقها وذلك ضلال وبدعة وهذا المذهب ايضا قد
به السلف الصالح واهل الحديث والتصوف وجماعة المتكلمين وانه
السنة والاخير لم ينقل هذا المؤلف انما نقل عن امام الحرمين في قوله
مخالفة للمشهور عنه ان صحت عنه فتاويله ممكن سهل وان
بان القولين اولى بالاخذ به والاعتياد للدين واذا دار الامر بين
والبدعة وبين ترك الاولى فلا يخفى ان ترك الاولى اخف من ترك
الضلال اعاذنا الله منه وتغليط الائمة المذكورين وهم من هم
الصارم [illegible] التغيير اولى بل ادخل من تغليط [illegible] مع كثرتهم
ومتانة دياناتهم وغزارة علمهم وصفاء بصيرتهم وصحة نسب
افواههم اليهم مع ان هذا المذهب ايضا عليه اجل ائمة الكلام
اهل شهود الغيبة والمكنة والتمكين بانهم لا يشهدون الا الله
ولا يبصرون الا به ولا يثبتون لغيره فعلا ولا اثرا ولا [illegible]
من حيث هو ولا يلتفتون ما نعا من حيث هو بل من حيث ان الله
فيه كما يشير الى هذا حديث كنت سمعه الذي يسمع به وبصره
الذي يبصر به الحديث ويكاد يكون تباين الامر والقدرة الذي قبل
انشاء ذلك على الجوارح ويشهدون تحريكه [illegible] وسكونه
وقالوا الصوفي لا نية له وقال قائل منهم اذا اراد الله منعهم وقفهم
يجيب انه فعل غير وقال الشيخ ابو الحسن الشاذلي [illegible]
يوم اجتماعه مع البعض عن السلطان انه فكره اعتراف الله
والاكثرون او الاكثر او سائر كلامه كذا وهذا المعنى وكذا بعض [illegible]

اذا اصبح يغير بعلمه بالليل من طاعة وغيرها جاذا قيل له الاتقام
الرياء يقول كيف اراءي بفعل غيري الى غير ذلك مما حكى منهم رضي الله
وقال ابو محمد عبد الغني الحصائري رضي الله عنه في حيرته الخفية
« ارانى كل الآلات وهو محرى » انا على والاشرار اطبع »
« وانت بحيرتي واكى مشاهر » بقاء بير اعالدى ميراجع »
الى غير ذلك مما فيه من هذا المعنى بل كلها تشير الى الوحدة
وعليها تعرض وهذا كله منع مشهود لخفية الا على من يليه صاحبه
الحيرة السريرة رضي الله عنهم ونفعنا بهم وهم الذين جازوا بالتخفي
التوحيد من كل الوجوه وفر قال الشيخ ابو عبد الله البكي رضي الله عنه
بعد ان قال اما التوحيد على اربعة اقسام جزء منها ثم قال في الفصل الثاني
وتوحيد الافعال فرجعه الى انه الله هو الفاعل وحده ثم قال واما
توحيد الافعال فلم يقل به من الباحثين من اهل النظر الا القليل
وهم عامة من اصحابه تراقبين عليه السلام الصالح واهل الحديث
والتصوف ولم يخبر به علما وحالا الا الصوفية وبترك ما زاد بترك تتمحض
العبودية ويظهر بلوازمها من التوكل وغيره اجمع ثم قال والتوحيد
بانواعه الاربع جاء به القرآن والسنة والآثار وعليه اهله بيرهان
الانبياء والايمان وسبقة تمام الكلام عليه ما انتهى ثم اتى بما
وعزاه الى محله وبرهن عليه بدليل العقل والنقل ثم قال واما
الصوفية فيقول بما تقدم ويقول اذا قيل له بماذا عرفت الله
فيقول بنقض العزائم ويقول كيف يكون لغير الله فعل

وهو

وهو معهد بعموم التكوين وما يراه من التحريك والتسكين وهو
معهم اين ما تقلبوا بتحريك كونه الشامل للزوائد والنواقص
وافعالهم وحركاتهم وسكناتهم مثل ان طاعتي ونسكي ومحياي ومماتي
لله رب العالمين قال وبالجملة فالتأثير له والتخصيص الارادة له
والكشف العلمي له والغير قابل لما يراه عليه فيما يراه منا
عادة فهو كسبه وما لا فلا يكسبه والكل من الله هو
وقال الشيخ ابو محمد عبد الجليل القصري في اجوبته اعلم انه ليس في الوجود
الا الله وافعاله وتوحيد من يفعل الله مضيفة منسوب الى الغير
الموحد مجازا فان الغير ليس بفاعل ليفعل ما دام الفعل الغير
في توحيد الافعال على ان الله يوحد نفسه بفعله من غير ان يفعل عباده
استغرق الغير الموحد وعرف ان الله هو الموحد وحده دون غيره
فيفعل الله يرد ها الى الله في حال رؤيته بحكيم لا يفعل الا الغير
ويفعله ورؤيته بالكلية حتى لا يبقى منه بقية في الوجود
يستغفر هذا اعتقادا او يعبر به ايمانا فمع ذلك الايمان
يبقى معه بقايا كله الانفس وافعالها ولو لم يستغفر ذلك الايمان
مشركا ومنهم من يفعل ذلك علما فيرجع درجات فان كان لا
يجد له حالا ومنهم من يجد له حالا حتى يكون الله هو
اذ لا طلع على قلب عبد ما جر الغالب عليه ذكر الوجد به
الحديث فاذا احبه سمعه وبصره وقلبه ففرحا هو وفي الوجود
وفي الموجود قال عز وجل ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله

هذا بتوصير الابطال بحيث فيما جرى ذلك اذا اشهر المؤمن الخفية
من قول النبي عليه السلام كان الله وكان معه وانما يشاهد هو هذا بمقام
المعرفة الخاصة والمحبة الخاصة التي تعبر عن رؤية جمال المعروف والعبر
المعبر عنها بقول النبي عليه السلام حجابه النور لو كشفه لاحرقت
سبحات وجهه ما ادركه بصر او من خلفه والحرق كناية عن احراق
قلب المحب بنيران التنوير والشوق والمحبة كناية عن الفناء عن الجملة
في والفناء هو مبنى كرسي الفرح وعليه واتباعه رضي الله عنهم
واول ذلك الفناء من فعل العبد بشهود فعل الله مباشرة في الوجود
فما علامة رؤية حالية اشهادية تغلب على صاحبها وتملكه
وتميكه به بحيث لو حاول ان يشهد فعلا لمخلوق لم يتصح
له الفناء في الصفات ثم الفناء في الذات نفعنا الله بالهل ذلك
واما شاهد على صحتهم وعثرنا في زمرتهم امين وقال الشيخ
ابو محمد عبد الوهاب الشعراني رحمه الله ورضي عنه في اول عهد
من عهود الكبرى ان العبد حال يشهد العمل كله خلقا لله
تعالى ليس له منه من فعل الا كونه محلا لبروز ذلك العمل
لا غير لان الاعمال اعراض والاعراض لا تظهر الا في جسم لم يزل
من حضرة الاحساء ولا يصح منه الاخلاص في اعماله ولا البراءة
من الرياء والعجب والكبر وسائر الآفات المهلكة لان هذه
الآفات انما تجيء لعبد من شهود نفسه فاعلا مع غفلته
عن شهود الخالق جل جلاله هي السر على العجز في امور

الخالق تعالى وعدم التكليف والاحاطة بسر تصاريف اقداره
كما يشير الى ذلك كلام العارف ابي يزيد رضي الله عنه حيث قال
اجهل العباد من نظر للرب سبحانه بكسب للعبد والفناء
الى الكيفية وان تعليق الثواب على الطاعات والعقاب على
المخالفات علة شرعية لا عقلية ولما كان سبحانه وتعالى لا يدرك
بالعقل ولا يصور بالوهم بل السبيل الى معرفة العجز عن معرفته
كما اشار اليه الصديق رضي الله عنه صح مذهب اهل السنة
بلا شك وارتياب هي وبالجملة كما ان الشيخ زروق رضي الله عنه
مبنى التصرف في المخلوقات بالحسنا والتيسيرات من غير منازع
ولا مشير ولا معين ولا وزير لان الخلق خلقه والامر امره والقضاء قضاؤه
والملك ملكه فما حكم به على عباده او نفع جرى وفق مراده وما لا
فلا فالجميع خاضعون له على حد سواء في العجز والتقص
بالنظر الى الافق لا يصح ان يكون نقصا او عيبا لكمال الاوصاف
التي وجب منها وهو ائي من اثارها اذ يلزم من وجوبه بالنقص
من حيث ذلك نقص الاوصاف المنسوبة اليها بقصورها
او تقصيرها في التقبيح والتحسين الفعلي محله والهادي
في محله وانتزيح في محله لا يناسب هاذكر لانه بحسب وضع
الحكمة وظهور النبي بالنسبة النيا فال وبحسب هذا
لا تفاوت في النسبة لبارئ ما تزى في خلق الرحمان من تفاوت
والتفضيل بحكم من الله سبحانه هم ولو كشف الغطاء عن

عن اسرار الغرر لو جمع كل مكون على احسن وصف واتقن وصف بحيث
لا يفنى بما هو عليه بزل ولا يجاوز محيطا عما هو عليه حتى ان اهل النار
يحكمون على انفسهم بها ولا يجدون احسن ولا اتقن ولا اعدل في الحكم
عليهم بها وقال الحسن البصري رضي الله عنه دخل اهل النار
النار وان الله عز وجل لمحمود في صدورهم ما وجبوا على الله من حجة
ولا سبيل بهذا ما تيسر في هذه المسئلة ايراد وجري بحكم
الغرر ابرازا وايجادا والله الموجب بمنه سبحانه للصواب
ثم بعد كتب هذا اخبرني من كلام الشارح المشار اليه
كله انه يصرح في غير موضع بان الغرر يخلي اجماله
بما غنى عن اقامة الدليل على ذلك وتوريجه اليه والزامه اياه
وحكم ذلك من التعليل والتشنيع فرعلى من كلام الشيخ
السنوسي رحمه الله ورضي عنه فيما تقدم وقال في قول القدرية
ومن يقول بتاثير الاسباب وهي الثانية من يعتقد حدوث
الاسباب وتاثيرها فيما اجاريها العادة كالري لشرب والكباعها
وانما يخلق الله تعالى فيها قوة مؤثرة ولوزعها منها
لم تؤثر بهذا مبتدعة ضلال فسقا وفي كفر هم
خلاف يعني فرنقل في ذلك نص ابي شامة في اجوبته بشروحه
المذكورة وقصر شرح الوسطى وهذا الحكم على الكلام
يتعين التحذير منه لفساده واما من نقل عنه هذا القول
ممن ثبت ديانته وصحت عفيرته فيترك منه وسوء ظنه

اذ لعله يرجع عن ذلك او دين عليه او وضح له اخلاله بما ذكر
او له او نحو ذلك والله اعلم وعرضت هذا على الشيخ السنوسي
لنزلك على صحة صدوره ممن نسب له وفروع لغير واحد من
المتكلمين وغيرهم مقالات خرجوا بها عن الحق والسنة
او كادوا وضاهوا بها مذهب البدع والضلال لا كنهم لما
كان ذلك منهم زلة وهفوة لم يقصدوا بها بدعة
ولم يرجعوا اليها اعتقد لهم ذلك في جانب الهم والمحاسن
ولم يعدوا بها مبتدعة كقول الغزالي وغيره
بامكان الصفات وتصوره في الصفات بافتقارها الى الذات
وغير ذلك مما له وقول الاستاذ ابي اسحاق والاستاذ
ابي منصور وعبر الله عن سعيد بامتناع سماع الكلام
القديم ونحو ذلك وكقول لبابة بانكار عذاب القبر
ولا يلزم من مقاربة البدعة المسئلة او الخروج اليها ولست
ببدعة شريرة مع صحة الاعتقاد اطلاق القول بتبديع
صاحب ذلك لما لا يلزم من اتصاف بقطعة من الضلال
اطلاق القول باتصاف بها منه والله تعالى اعلم
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم الحمد لله رب العالمين
انتهى من خط مؤلفه بواسكة سنة كثيرة الباء والصحة
وفي خامس شعبان الابرك عام اربعة وثمانين والف رزقنا الله خيرا
ونفعنا مؤلفه عنه ما نصه الحمد لله كتب الشيخ الفقيه المتفنن

المشارك المحقق البهامة ابو محمد الحسن بن مسعود اليوسي
بلغ نسخة من هذا البزة بعد بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على
سيدنا محمد وآله وصحبه المتعبد بالانجاد والابراء والتسلي
والاعتراء والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد محجة الاتباع والعصمة
عن الزيغ والابتداع وعلى آله وصحبه الحارسين بيضة الدين بالرماح
والقراع وبعد فقد وقفت على هذا الكراسة المجموعة والبزة الموضوعة
بالعتها محتوية على مسئلة الجبر والقدر على الجملة المقنعة لاهل
البصيرة بل الخلاصة المتعة لكل لبيب السريرة مجزي الله جامعها
خير الغرض عن الخير الذي واكلع الصبح المبين لذي عينين
وحرر ما يجب اعتقاده وزبر ما يصحح به اعتقاده مع لكاية لاهل
الاشارات تنصرف على النبعن الجموح ما عسى ان يكون عناده والاستعادات
عما به هذا الكراسة هو الاولى المعول عليه والحق المرجوع اليه ولعلنا
ان كانت ثناتجمة بالرضا شفعها بالرضا وبالله التوفيق
شبه ذلك تلك المقولة بالعراب شبهة شبيهة وتخريجه مالكل
راى من وجه ووجهة والله ولي التوفيق وهو الهادي الى سواء الطريق
وكتب لاثنين وعشرين ليلة خلت من صفر سنة ثمان وثمانين والف الحسن
ابن مسعود اليوسي عفا الله له

وكتب عقبه عامله وقته وعلامته سيدي محمد بن احمد الفاسي
اغفر له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين امين يا رب العالمين
وارسى ارضه من ان تميد بصحيح الرواية عن الغر الميامين وصحبه

كرمه من كل شيطان رجيم وكل ذي لمم سليم ما سبح لله داع الى
الفلاح المستقيم مقترنا بما اقطع بتحريمه محروسا بحوله وقوته
يجيبا لمهما موصوفة وكرمه بالاجابة الى المرجو محفوفة
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد الفاضل وما يكون عن النهى
مجمل الدين من كل خلف عدوله وعلى آله وصحبه الزين
الكفر والدين وابطلوا عنه شبه المضلين حتى سهل مكلبه
وعز مشربه وبعد فقد كان الفقير الموضع المسمى بالبزة
البسيرة واللمعة الغنيرة ... سمى كما بين مسماه ومكرما
نور الله به قلب مؤلفه ومن سرح النظر فيه ابلاغ وأن طال

لفقير الله له وتوفيقه ايا الملقر حمى بسيط ... الفقيه
هوة التوفيق ومساله ولكن ... دايله ... لكل من رام
ان يقلب الحق ظهرا لبطن ويغير بصيرته كل مجدول لا يعرف
منكر الحق ولا يفهم مجرد ما اشتمل عليه ذلك الموضوع فهو
الحق الصريح الذي لا يعول الا عليه والمعتقد الصحيح الذي لا يليق
الولاية بما هذا الوكيل: السعادة واكسير العبادة والذي
يرجع اليه المعتقد في الجنة درجات ملا يعرل عنه ذو عقل
سليم بما هي استولى عليه سلطان الهوى وغرا بحقيقة
نفسه سليم

وكتب ابو العسن: فلن لرجعها هما حسرا وبغضا انه لزميم
اللهم اشا على توقيرك واهرنا الى سلوك سبل تيك

وامنن علينا بما منت على اوليائك انك على كل شئ قدير وبالاجابة
جدير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا
ومولانا محمد خاتم انبيائك وعلى آله واصحابه غواص بحر حضرتك
واصفيائك وكتبه محمد بن احمد الفسنطيني لثلاث خلت
من جمادى الاخرة سنة احدى وتسعين والف من هجرته
نبه ع

كتاب الصور ردى
الرقيه الشافيه من نفثات

سموم النصيري الكافيه

لمؤلفه السيد حسن بن علوي
بن شهاب الدين
لطف الله
به امين
امين

الجاهل المغفل البليد
الناصبي المغرور ضلال
الاشعري بمهيع الله

الطبعة الاولى بمطبعة زنبار فربتيغ اوقيس سنغافوره

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible] مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين
[illegible] الذين اوتوه من بعد ماجاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى
[illegible] من يشاء الى صراط مستقيم
[illegible] لاشريك له القايم بالقسط وهو العزيز الحكيم واشهد ان
[illegible] صلى الله عليه وسلم وعلى اله الطيبين الطاهرين واصحابه

[illegible] فقد وقفت على كتاب النصايح الكافيه لمن يتولى معاويه
[illegible] على ما يجري بتمويه الى مذهب الرافضة والشيعة من امكنه دعوته
[illegible] اهل السنة والجماعة من قلت معرفتهم بالدين ومن لم يطلعوا
[illegible] على مصاب السلفين وماخصهم الله به من الثناء العظيم في كتابه
[illegible] علماء المحققين ان الرافضة والشيعة من اكذب الناس في
[illegible] الناس في الحديث يصدقون من المنقول بما يعلم العلماء بالاضطرار انه
[illegible] من اعظم القوادح المواعظ تواتر في الامة جيلا بعد جيل ولا يميزون
[illegible] المختارين المعروف بالكذب او الغلط او الجهل بما ينقل وبين العدل
[illegible] الثقات ولهذا كانوا عند عامة اهل العلم والدين من اجهل
[illegible] الناس قد دخل على الدين من الفساد مالا يحصيه الا رب العباد
[illegible] من احداث الزنادقة المنافقين الذين عاقبهم في حياته سيفا على بن
[illegible] ابي طالب رضي الله عنه وحرق طايفة منهم بالنار وطلب قتل بعضهم ففروا من سيفه البتار
[illegible] الكثير من خباثي الرد لما جاء في كتاب النصايح المذكورة من
[illegible] على سيد المرسلين وعلى اكابر الصحابه والتابعين وعلى العلماء

المحققين من اهل السنة واخاصة اهل الحق وعلى [illegible] من الهالك الكثير
فكتبت مايسر الله من البيان وفاء بما اخذ الله من الميثاق على اهل العلم وقيما بالقسط شهداء
لله كما قال تعالى ياايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين
والاقربين ان يكن غنيا اوفقيرا فالله اولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تلوا او تعرضوا
فان الله كان بما تعملون خبيرا والي تغيير الشهادة والاعراض كتمانها لانها من
اخر هذه الامة اولها كما في الاثر اذا من اخر هذه الامة اولها فمن كان عنده علم فليبده فان
كاتم العلم يومئذ ككاتم ما انزل الله على محمد ان اول هذه الامة شرا هو
بالدين تصديقا وتبليغا وعلما وعملا فالطعن فيهم طعن في الدين والمؤلف سلك في كتابه
مسلك الرافضة والشيعة فاغتر بما قالوه واستحسنه ودعى اليه كما سنوضحه ونستدل بالله تعالى
وبما قاله جهلة المؤرخين وغالط في النقل وشنع على علماء اهل السنة واخاصة حيث يجوز
لعن معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه ووصفهم بالتحزب والتعصب [illegible]
الخبيث والطيب في قالب واحد وانهم شرعوا بالناس بدعا [illegible]
والمقيد بمجرى المطلق وانهم وضعوا الباطل موضع الحق وغيره من [illegible]
الصواب من الخطا ولا يفرقون بين الحق والباطل وانهم يسلقون [illegible]
غبار شبهة من قبايح معاويه وينذرونه بالابتداع والرفض جهلا منهم وحمقا وانهم من
السوء ومن المغفلين وغير ذلك مما وصفهم به استخفافا بهم وتحقيرا لشانهم وحملا
بقوله تعالى قال افانبئكم بشر من ذلكم النار ومثلها من ايات الوعيد الشديد كما يفعله
وظن انه بما هدرت به شقشقته من الباطل يحول الحقايق عما هي عليه ويهيئات فهيهات كان
يعلم ان مايقوله باطل ويظهره ويدعوا اليه ويقول انه من عند الله فهو من جنس على
الذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون انه من عند الله وان كان يعتقد انه حق فان
على نهاية جهله وضلاله ولاحول ولاقوة الا بالله العلي العظيم
كتابه بالنصايح الكافية وهو [illegible] من [illegible]

لما قال رسول الله صلى عليه وسلم الدين النصيحة قلنا لمن يارسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأيمة المسلمين وعامتهم قال العلماء في شرح معنى هذا الحديث النصيحة لله بالايمان به ولكتابه بالتصديق بانه من عنده ولرسوله صلى الله عليه وسلم بتصديق رسالته وجميع ماجاء به ولأيمة المسلمين بطاعتهم فيمايرافق الحق وعامتهم بارشادهم لمصالحهم في امرأخرتهم ودنياهم واعانتهم عليها بالقول والفعل وستر عوراتهم وسد خلاتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم وتعهدهم بالموعظة الحسنة وترك غشهم وحسدهم وان يحب لهم مايحب لنفسه من الخير ويكره لهم مايكره لنفسه من الشر والذب عن اموالهم واعراضهم

هذا ما قاله العلماء في معنى النصيحة التي هي من الدين

وليس في كتاب المؤلف شيء من هذا كله بل فيه هتك عوراتهم وتتبعها ونشرها وفيه الدعوة الى سبهم ولعنهم وذمهم وجلب المضار لهم وتنقيص علمائهم والاستخفاف بهم وتهديدهم بأيات الوعيد الوارده في اهل الكبايرالى اخرماني ذلك الكتاب فتسمية المؤلف لكتابه بالنصايح غلط لانه لم يشتمل الاعلى مايضادها

نعم من النصيحة المأمور بها بيان من غلط في راي رآه من امرالدين من المسايل العلميه وهذا اذا تكلم الانسان فيه بعلم وعدل وقصد النصيحة فيه لله تعالى فالله سبحانه وتعالى يثيبه على ذلك لاسيما اذا كان المتكلم داعيا الى بدعة فهذا يجب بيان أمره للناس لان دفع شره عنهم اعظم من دفع شر قاطع الطريق (فصل) اشتمل كتاب المؤلف على أمور منكرة منها ذم بعض الصحابة رضوان الله عليهم وذم التابعين لهم من علماء اهل السنة والجماعة من حملة الشريعة المحمدية والتشنيع عليهم كما تقدم حتى ان من نظر الى ماقاله المؤلف فيهم يتخيل له انهم عمدوا الى المكتوبات الخمس فجعلوها اربعا والحال انهم اهل الحق والهدى وعلى الحق والهدى وذنبهم في نظر المؤلف كونهم لم يتمسكوا بمذهب الامامية من الرافضة ولم يقولوا بجواز [illegible]

المعين تامل

وكلام الامام [illegible]

في الاعراض وفيه حق لله تعالى لما يتعلق به من الرلايه [illegible] والبغض والبحث للآدميين ايضا ومعلوم انا اذا تكلمنا فيمن هو دون الصحابة مثل المشتركين المختلفين على الملك والعلماء والمشايخ المختلفين في العلم وجب ان يكون الكلام بعلم وعدل لايجهل وظلم فان العدل واجب لكل احد على كل أحد في كل حال والظلم محرم مطلقا لايباح قط بحال قال الله سبحانه وتعالى ولايجرمنكم شنأن قوم على ان لاتعدلوا اعدلوا هواقرب للتقوى وهذه الآية [illegible] سبب بغضهم للكفار والحال انه يبغض ماورد فاذا كان البغض الذي امرالله به فنهى صاحبه ان لايظلم من يبغضه فكيف [illegible] مسلم بتاويل شبهة او بهوى نفس فهو احق ان لايظلم بل يعدل عليه واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم احق من عدل عليهم في القول والعمل والعدل مما اتفق اهل الارض على محبته ومدحه والثناء على اهله ومحبتهم والقيام [illegible] على ذمه وتقبيحه وذم أهله وبخصهم وليس المقصود الكلام في تحسين والتقبيح عقلي وانما المقصود ان العدل محبوب محمود باتفاق اهل الارض وهو محبوب في النفوس مركوز في القلوب تحبه القلوب وتحمده وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب والظلم من المنكر الذي تبغضه القلوب وتذمه والله سبحانه وتعالى ارسل الرسل ليقوم الناس بالقسط قال تعالى لقد ارسلنا رسلنا بالبينات وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط تعالى الله الذي انزل الكتاب بالحق والميزان وقال تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل الى غير ذلك من الآيات

ولهذا وجب على كل من حكم بين أثنين ان يحكم بالعدل

والمقصود انه اذا وجب فيما شجر بين عموم المومنين ان لاتتكلم الا بعلم وعدل الصحابة اظهر

والمؤلف سلك في كتابه مسلك الرافضة في الصحابة فوالوا بعضهم وغلوا فيه وعادوا بعضهم
وغلوا في معاداته وقد يسلك كثير من الناس مايشبه هذا في أمرائهم وملوكهم وعلمائهم
وشيوخهم فيحصل بينهم رفض في غير الصحابة تجد احد الحزبين يتولى فلانا ومحبيه وقد
يسب ذلك بغير حق وهذا كله من التشيع الذي نهى الله ورسوله فقال تعالى ان الذين
فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء وقال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ماجاءهم البينات واولئك لهم عذاب
عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قال ابن عباس رضي الله عنهما تبيض وجوه اهل
السنة وتسود وجوه اهل البدعة والله سبحانه وتعالى قد امر المؤمنين كلهم ان يعتصموا بحبله
جميعا ولا يتفرقوا وقد فسر حبله بكتابه وبدينه وبالاسلام وبالاخلاص وبامره وبعهده
وبطاعته وبالجماعة فهذه كلها منقوله عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وكلها
صحيحة فان القرآن يأمر بدين الاسلام وذلك هو عهده وامره وطاعته والاعتصام به جميع
انما يكون في الجماعة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا ان تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وان تعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولاه الله أمركم والله سبحانه وتعالى قد حرم ظلم
المسلمين احياءهم واموالهم وحرم دماءهم واعراضهم وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في
شهركم هذا في بلدكم هذه الا هل بلغت الا ليبلغ الشاهد منكم الغايب فرب مبلغ اوعى من
سامع وقد قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا
واثما مبينا فمن آذى مؤمنا حيا او ميتا بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل في هذه الآية ومن
رمى احدا بما ليس فيه فقد بهته فكيف اذا كان ذلك في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

(فصل) المنقولات من حيث هي فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب والمرجع
في التمييز بين هذا وهذا الى علم الحديث كما يرجع الى النحاة في الفرق بين نحو العرب وغير

نحو العرب ويرجع الى علماء اللغة فهي امور من اللغة وما ليس من اللغة وكذلك علماء التفسير والفقه
وغير ذلك فلكل علم رجال يعرفون به والعلماء بالحديث اجل قدرا من هؤلاء
واعظم صدقا واعلاهم منزلة واكثرهم دينا وهم من اعظم الناس صدقا وامانة وعلما وخبرة في
يذكرونه من الجرح والتعديل مثل مالك وشعبة وسفيان ويحيى ابن سعيد وعبد الرحمن بن
مهدي وابن المبارك والشافعي ووكيع واحمد واسحاق بن راهويه وابي عبيد وابن معين
وابن المديني والبخاري ومسلم وابي داود وابي زرعة وابي حاتم والنسائي والدارقطني
وامثال هؤلاء خلق كثير لا يحصى عددهم وكل العلم بالرجال والجرح والتعديل وان كان
بعضهم اعلم بذلك من بعض وبعضهم قد يغلط من بعض في وزن كلامه كما ان الناس في
سائر العلوم كذلك وقد صنف الناس كتبا في نقلة الاخبار كبارا وصغارا مثل
الطبقات لابي سعد وتاريخي البخاري والكتب المنقوله عن احمد بن حنبل ويحيى ابن معين
وغيرهما وقبلها عن يحيى بن سعيد القطان وغيره وكتاب يعقوب ابن سفيان وابن ابي خيثمة
وابن ابي حاتم وكتاب بن عدي وكتاب ابي حازم وامثال ذلك
فصنفت كتب الحديث تارة على المسانيد فتذكر مسند كل صحابي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كمسند احمد واسحق وابي داود والطيالسي وابي بكر بن ابي شيبة وعثمان بن
العدني واحمد بن منيع وابي يعلى الموصلي وابي بكر البزار البصري وغيرهم
وتارة على الابواب منهم من قصد الصحيح كالبخاري ومسلم وابن خزيمة وابن حبان
وكذلك من خرج على الصحيحين كالاسماعيلي والبرقاني وابي نعيم وغيرهم ومنهم من خرج
الجامع الذي يذكر فيه الفضايل وغيرها كالترمذي وغيره وهذا علم عظيم من علوم
الاسلام ولاريب ان الرافضة اقل معرفة بهذا الباب وليس في اهل الاهواء اجهل منهم
ثم ان اولهم كانوا كثيري الكذب فانتقلت احاديثهم الى قوم لا يعرفون
الصحيح من السقيم فلم يمكنهم التمييز الا بتصديق الجميع او تكذيب الجميع
جماعة من اهل السنة والجماعة في بعض

وهذا قبل ابي نعيم وابو نعيم يروي عنه اجازة وهـذا وامثاله جروا على العادة المعروفـه
لامثالهم ممن يصنف في الابواب انه يروي ماسمعه في الباب وهكذا المصنفون في التواريخ
مثل تاريخ دمشق لابن عساكر وغيره اذا ذكر ترجمة واحـد من الخلفاء الاربعة اوغيرهم
يذكر كل ماروووه في الباب فيذكر لعلي ومعاوية من الأحاديث المروية في فضلهما مايعرف
اهل العلم بالحديث انه كذب والمؤلف نقل عن ابن عساكر نحواً من ثلاثين حديثاما
يوافق هواه فقط والعلماء المحققون يعرفون ان لعلي من الفضايل الثابتـة في الصحيحين
وغيرهما مالايحتاج معه فضل علي الى الكذب ومعاوية ليس له بخصوصه فضيلة في
الصحيح لكنه قد شهدمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا والطايف وتبوك وحج معه
حجة الوداع وكان يكتب الوحي فهومن ايتمنه صلى الله عليه وسلم على كتابـة الوحي كما
ايتمن غيره من الصحابـة ذكر هذا ابن تيميه في كتابه منهاج السنه النبويه في نقض كلام
الشيعة والقدريه (تنبيه) انما نقلت هنا عن ابن تيميه وفي مواضع كثيرة تاتي لكونه
معتقد المؤلف ومعتمده مع ان كلام ابن تيميه الذى نقلته وفيما ياتي غير مخالف لـكلام اهل
السنة والجماعة وان كان قد خالفهم في نحومن ستين مسئلة كمابين ذلك العلماء المحققون
فمن حيث كون ابن تيميه معتقد المؤلف ومعتمده يكون مايكون مانقلته من كلامـه
اثبت في قيام الحجه على خيلاء المؤلف فيما شحن به كتابه من المهذرو المغالطات
(فصل) صرح المؤلف في غيرماموضع من كتابه بأن الكثير من العلماء قدسكتوا عماصرح
به وانما سكوتهم خوفا بان ينبزوا بالرافضه والشيعة
وهذا الكلام انماهو من المغالطات فاهل السنة والجماعة مصرحون بخطاء الرافضة والشيعة
وجهلهم لان الرافضه في الاصل ليسوا أهل علم وخبرة بمباحث المناظرة والنظر ومعرفة
الادلة ومايدخل فيها من المنع والمعارضة كما انهم من أجهل الناس بمعرفة المنقولات
والأحاديث والاثار والتمييز بين صحيحها وضعيفها وانما عمدتهم في المنقول على تواريخ
منقطعة الاسناد وكثير منها من وضع الكذابين المعروفين بالكذب عند الاعلماء بالنقل

يعتمدون على مثل ابي مخنف لوط بن يحيى وهشام بن محمد السائب الكلبي ومقاتل
المعروفين بالكذب عند أهل العلم بل أكثر ما يحتجون به في هذا الباب
اذ كانوا يعتمدون على من هو في غاية الجهل والاشرار من لايذكر في الكتب ولايعرفه
اهل العلم بالرجال وقد اتفق اهل العلم بالنقل والرواية والاسناد على ان الرافضة اكذب
الطوايف واالكذب فيهم قديم فهذا هوما يضربه اهل السنه والجماعة الرافضة
لاخوفا من النبز بالرافضة ومن كانت هذه صفته لايرضى بالانتساب اليهم الامن سفه
نفسه اوكتب الله عليه الضلال قال ابوحاتم الرازي سمعت يونس ابن عبد الاعلى يقول
قال اشهب بن عبدالعزيز سئل مالك رحمه الله عن الرافضة فقال لاتكلمهم ولاترووعنهم
فانهم يكذبون وقال ابوحاتم حدثنا حرملة قال سمعت الشافعي يقول لم ار أحدا اشهد
بالزور من الرافضة فانهم يضعون الحديث ويتخذونه دينا وقال محمد بن سعيد الاصبهاني
سمعت شريكا يقول أحمل العلم عن كل من لقيت الا الرافضة فانهم يضعون الحديث
ويتخذونه دينا وشريك هذا هوشريك ابن عبدالله القاضي قاضي الكوفة من قرن
الثوري وأبي حنيفة وهو من الشيعة الذي يقول بلسانه انا من الشيعة وهذه سيرة جميع
والمقصودهنا ان العلماء كلهم متفقون على ان الكذب في الرافضة ظهر منه في
الطوايف من اهل القبلة لاأنهم لم يصرحوا بماصرح به المؤلف مما نقله عن الرافضة
يقولون به الرافضة خوفا من ان ينبزوا بالرافضة ومن تأمل كتب الجرح والتعديل
المصنفه في اسماء الرواة والنقلة وأحوالهم رأى المعروف عندهم ان الكذب في الرافضة
والشيعة اكثرمنهم في جميع الطوايف حتى ان أصحاب الحديث الصحيح كالبخاري ومسلم
عن أحد من قدماء الشيعه مثل عاصم ابن ضمره والحارث الأعور وعبدالله بن سلمة
وامثالهم مع ان هولاء من خيار الشيعة وانما يروون عن اهل البيت كالحسن والحسين
ومحمد بن الحنفية وكاتبه عبيدالله بن ابي رافع أوعن اصحاب ابن مسعود كعبيدة السلماني
والحرث بن قيس اوعمن يشبه هولاء تنبيه قد يظن الاول وهلة

مماعنون به المولف كتابه حيث سماه النصايح الكافيه لمن يتولى معاويه
ان موضوع ذلك الكتاب مقصور عَلَى تحقيق ماشجر بين سيدنا الامام عَلَى ومعاوية رضى
الله عنهما فقط ولكن بالتأمل يتبين ان الأمر ليس كذلك وانما المؤلف مستحسن لمذهب
الأمامية من الرافضة ومتمسك به وداع اليه وسنبينه ولايتبه لهذا الأمن عرف شيا من
مذهبهم يروى عن سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال انما ينقض عرى الأسلام
عروة عروة اذانشاء في الاسلام من لم يعرف الجاهليه ومن لم يعرف شيا من مذهب
الأمامية لايبعد ان يمرعَلَى مافي ذلك الكتاب فينقض عرى مذهبه الذي هو مذهب
اهل السنه والجماعة عروة عروة وهو لايشعر لجهله بمذهب الرافضة واصول مذهبهم
اي الامامية من الرافضة اربعة التوحيد والعدل والنبوة والأمامة ويزعمون انهم
اخذوا مذهبهم عن الأيمة الاثنا عشر من اهل البيت سيدنا علي والحسن والحسين وزين
العابدين والحسن المثنى ومحمد الباقر وجعفر الصادق وموسى الكاظم وعلي بن موسى ومحمد
بن علي وحسن الزكي وابنه محمد الحجة وباطل مازعموه بل هم عَلَى اهل البيت يكذبون
ولهذا تجد المولف في غيرما موضع من كتابه وبالخصوص في اخره يشتكي ويتظلم لأهل
البيت ومالقوه من الظلم وسياتي الكلام عليه واياك ان تغتر فالأمامية مخالفون لأيمة
أهل البيت في جميع أصولهم التي فارقوا فيها اهل السنه والجماعة وكانوا من قبل يدعون
كلهم شيعة فلما خرج زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم افترقوا الى رافضة وزيديه
فانه لماسئيل عن ابي بكر وعمر فترحم عليهما رفضه قوم فقال لهم رفضتموني فسموا رافضه
لرفضهم اياه وسمي من لم يرفضه من الشيعة زيديا لانتسابهم اليه والامامية من الرافضة
تقول في سيدنا ابي بكر الصديق وفي عمر وعثمان وعايشة رضي الله عنهم من منكر القول
وزوره وقباحته وشناعته مالايقوله الازنديق ملحد والمولف قال في
الصديق بعض مماقالوه ومعلوم انه لاعلاقة بين الطعن في الصديق رضي الله عنه
وبين ماشجر بين سيدنا علي ومعاوية رضي الله [illegible]

قال في صفحه ٣٠ من كتابه مانصه
والعجب كل العجب أن هولاء المتحمين قومين يكفرون كثيرا من الصحابه رضي الله عنهم
عنه جازمون بحل سبي نسائيهم وذراريهم واغتنام اموالهم على ان طريف منهم كمالك بن
نويره وقومه بني يربوع وغيرهم من قبايل العرب لم يحكم بردتهم الا لانهم امتنعوا عن أدا
الزكاة الى الخليفه وقالوا زكاة اغنيائنا نردها عَلَى فقرائنا ولم يجحدوا وجوبها وكانوا يقيمون
الصلاة فحق عليهم ماحق بذلك الأمتناع ولم يلتمس لهم احد تاويلا ربما كانوا ظانين
جوازذلك لدليل قام عندهم اولاجتهاد منهم وهذا معاوية لم يمنع الزكاة فقط بل سلبها
الخليفه بل أستولى عَلَى اموال بيت [illegible] من كلها من زكاة وغيرها واستعانى بها وحفر انها
ثم فعل كبايرالأفاعيل المنهي عنها وعاث في الارض فسادا ثم تجدهم مع هذا [illegible]
له بانه مثاب قل ابالله وايآته ورسوله كنتم تستهزيون ماضر انوه لك لاتعتذروا [illegible]
قوم خصمون انتهى
أقول هذا كذب وأفترا منه وقد وجهه في خطابه الى اهل السنة والجماعة [illegible]
كذب وأفترا عَلَى الصديق رضي الله عنه وموجه اليه تأمل [illegible]
أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزيون تأمل ونحن ننقل مانسبوه الى الامامية في
هذا المقام اولاً وبه يتبين ان كلام المولف وكلام الامامية متحد في المعنى [illegible]
تخالف في اللفظ والتعبير قال ابن تيميه في [illegible]
ولما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وانفذه ابوبكر لقتال اهل اليمامه [illegible]
ومايتى نفر مع تظاهرهم بالاسلام وقتل مالك بن نويره صبرا وهو مسلم [illegible]
وسموا بني حنيفه اهل الردة لانهم لم يحملوا الزكاة الى ابي بكر لانه [illegible]
واستحل دمأهم وأموالهم ونساءهم فسموا مانع الزكاة مرتدا ولم يسموا من استحل دماء المسلمين
ومحاربة امير المومنين مرتدا انتهى أقول واذا قابلت بين الكلامين [illegible]
مغزاهما واحداً وان حذف المولف شيا يسيرا ليستتر به واذا كان معنى [illegible]

فكتفي في جوابنا على المولف بما اجاب به ابن تيميه على الأمامية وهذا جواب ابن
تيميه عليهم قال والجواب بعد ان يقال الله اكبر على هولاء المرتدين المفترين اتباع
المرتدين بماذاة الله ورسوله وكتابه ودينه ومرقوا من الأسلام ونبذوه وراء ظهورهم وشاقوا
الله ورسوله وعباده المومنين وتولوا أهل الردة والشقاق فان هذا الفصل وأمثاله من
كلامهم يحقق ان هولاء القوم المتعصبين على الصديق رضي الله عنه وحزبه من جنس
المرتدين الكفار كالمرتدين الذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه وذلك ان أهل
اليمامة هم بنوا حنيفة الذين كانوا قد آمنوا بمسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد قدم المدينة واظهر الاسلام وقال ان جعل لي محمد الأمر
من بعد آمنت به ثم لما صار الى اليمامة ادعى انه شريك النبي صلى الله عليه وسلم في
النبوة وان النبي صلى الله عليه وسلم صدقه على ذلك وشهد له الدجال ابن عنفوه
واطال ابن تيمية في الجواب الى ان قال واما مانعوا الزكاة فكانوا قوما اخرين غير بني حنيفه
وهولاء قد وقع لبعض الصحابة شبهة في جواز قتالهم واما بنوا حنيفة فلم يتوقف
أحد في وجوب قتالهم

وقال المؤلف صفحة ١٠١ من كتابه ايضا مانصه

فانظر ايها المنصف كيف قاتل الصديق الناس على البعير والشاة يمنعها الرجل من مال
المسلمين واستحل دمأهم بذلك وهذا ابن ابي سفيان اغتصب الكل واستاثر به ظلما
وبغيا ثم قيل مع ذلك انه أمام حق وخليفة صدق تناقلوا ذلك وتهافتوا عليه واظهر كل
ماعنده وبذل كل جهده في ذلك وجده ويوم القيمة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم
مسوده انتهى اقول تأمل الى هذا الكلام الذي لاشك أحد في انه لايتصاعد الا من
كنيف الزيغ والضلال والابتداع

وقال ايضا في صفحه ١١٢ من كتابه والعجب ان الجم الغفير من الناس بل ومن العلماء
المقلدين يرون ان من يمسح رجليه بدلا عن الغسل في الوضوء جهلا انتهى قول اقول

تمسك بهذا وتستدل عليه بظاهر اية اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم
المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ويقولون قال ابن عباس تغسلون مغسولان
وعضوان ممسوحان فالفرض عندهم مسح الرجلين الى الكعبين في الوضوء وهو باطل
وفاسد فان الذين نقلوا الوضوء عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا والذين تعلموا
الوضوء منه وتوضوءا على عهده وهو يراهم ويقرهم عليه ونقلوه الى من بعدهم اكثر من الذين
نقلوا لفظ هذه الآيه فان جميع المسلين كانوا يتوضوءن على عهده ولم يتعلموا الوضوء
الامنه صلى الله عليه وسلم فان هذا العمل لم يكن معهودا عندهم في الجاهليه ثم قد رواه
يتوضى مالايحصي عدده الاالله ونقلوا عنه كيفية غسل الرجلين فيما شاء الله من الحديث
حتى نقلوا عنه من غير وجه في الصحاح وغيرها انه قال ويل للاعقاب من النار مع ان
الفرض في الوضوء اذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفة لاتدعو اليها الطبايع
فان جاز ان يقال انهم كذبوا وأخطوا فيما نقلوا عنه من ذلك كان الكذب والخطاء
نقلوه من لفظ الآية اقرب الى الجواز وان قيل بل ثبت لفظ الآية بالتواتر الذي
لايمكن الخطاء فيه فثبوت التواتر في لفظ الوضوء اولى واكمل ولفظ الآية كما تقول
ماتواتر من السنة فان المسح جنس تحته نوعان الأسالة وغير الاسالة كما تقول
تمسحت للصلاة هذا الاستعمال عندنا عام فيقول المريد للوضوء اريد ان
فما كان بالاسالة نهر الغسل واذا خص احد النوعين باسم الغسل فقد يخص المرج
بأسم المسح فالمسح يقال على المسح العام الذي يندرج فيه الغسل ويقال على الخاص
لايندرج فيه الغسل ولهذا نظاير كثيرة مثل لفظ ذوي الارحام
يعم العصبة كلهم واهل الفروض وغيرهم ثم لما كان للعصبة واصحاب الفروض
يخصهما بقي لفظ ذوي الارحام مختصا في العرف بمن لايرث بفرض ولاتعصيب
وكذلك لفظ الجايز والمباح يعم مالبس بحرام ثم قد يختص باحد الاقسام الخمسة
وكذلك لفظ الحيوان وشوء يتناول الانسان وغيره ثم قد يختص بما يقابل الانسان

ومثل هذا كثير وبالجملة فحال سايرا هل الأهوا الذين يقولون بالاقوال الضعيفة يتمسكون بظاهر القرأن على مايخالف السنة اذا خفي عليهم الامر مع انه لم يوجد في ظاهر القرأن ما يخالف السنة وقد تعرضنا لبعض الكلام في هذه المسئلة لمسيس الحاجة اليه ولانتعرض في المستقبل لشي من التفصيل الذي لاحاجة اليه

ومن ذلك قوله ايضا في صفحه ١١٢ مانصه وكذلك من يقول الحسنة من الله والسيئة من نفسك ومن يدخل في الاذان حي على خير العمل ومن يقول ان عليا افضل من ابي بكر ومن لايجوز التكليف بالمحال ومن يقول بماجاء في القرأن ان لله وجها ويدا وعينا مع تنزيهه تعالى عن الجسمية والمشابهة ومن يقول ان النار محرقة بقوة خلقها الله فيها وان السيف قاطع بقوة خلقها الله فيه ومن يقول بانتفاء الجواهر الفردة ومن يولف مثل هذا الكتاب هولاء كلهم مبتدعون ضالون عندالاكثر من علمائنا أهل السنة والجماعة انتهى ومن ذلك قوله في صفحه ١٩١ مانصه حاول البعض من اصحابنا وهم القليل تفضيل عايشه على خديجة — وقوله في صفحه ١٩٢ ثم لاخالك تجهل ماوقع من الخلاف بين الصحابة والتابعين ثم من بعدهم في الافضلية بين ابي بكر وعمر وعلى — وقوله في صفحة ١٩٢ تجدهم انكروا اعليته كرم الله وجهه وقوله في صفحة ١٩٥ انكر معظمهم اشجعيته كرم الله وجهه وقوله في صفحة ١٩٨ انكر الكثير اسبقيته كرم الله وجهه الى الاسلام ومنه قوله في صفحة ١٣٨ انا اهل السنه قد انكرنا على الشيعة دعواهم العصمة للائمة الاثنى عشر وجاهرنا بصيحات النكير عليهم وسفهنا بذلك أحلامهم وردنا ادلتهم بما رددنا ومن ذلك انه اذا ذكر سيدنا عليا قال عليه السلام والصلاة والسلام عند اهل السنة مشروعان على الانبياء أستقلالا واما غير الانبيا فلايشرعان عليهما الاتبعا الا السلام اذا كان خطابا ولوحكما كالمراسلات اوجوابا فان الابتداء به سنة ورده واجب وعلى ذلك اجماع السلف والخلف خلافا للروافض ووجه ذلك ان الصلاة وان كانت الدعا بالرحمة وهوجايز لكل مسلم لكن صارت مخصوصة في لسان السلف ومن اتاهم بالانبياء والملايكة

ان لفظ عزوجل لايطلق على غير الله وان كان عزيزا جليلا والصلاة على الله عليه وسلم على ابي اوفى فقيل خصوصية وقيل لبيان جواز ومع ذلك يخالف مؤلف لايفضل على بين النبي واله بعد الصلاة والسلام عليه بعلي وهو متبع للشيعه القايلين بانه لايجوز التفضيل ويروون في ذلك حديثا لاأصل له وهو لاتفضلوا بيني وبين آبي بعلي

ومعلوم ان جميع هذه المسايل التي اوردها المؤلف في كتابه مما لاعلاقة بينها وبين موضوع ماجرى بين علي ومعاوية رضي الله عنهما وكلها من مسايل الامامية من الرافضة وغيرهم من اهل الأهواء والبدع واعظم مما مر كله ان يشبه باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آخرهم انتصاراً لمذهب الامامية من قال في صفحة ١٣٨ مانصه افيجمل بنا ان ندعي أن مايه وعشرين الفا اي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاضرهم وباديهم وعالمهم وجاهلهم وذكرهم وأناثهم كلهم معصومين كمال تقول محفوظون من الكذب والفسق نجزم بعدالتهم اجمعين فناخذروايه كل من هب ودب قضية مسلة تضال من نازع فيها وفي صحتها وتقسمه وتتصامم عن كل ماثبت وصح عندنا وماتراه من ركب بعضهم مايخرم العدالة وينافيها من البغي والكذب والقتل بغيرحق وشرب الخمر وغير ذلك من الاصرار انتهى تامل اقول لم يكتف المولف بتعريض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط بل وكذب على اهل السنه فقال افيجمل بنا ان ندعي انهم كلهم معصومون وهذا كذب ظاهر مكشوف فاهل السنه لايقولون بعصمة أحد من الصحابة ولا ابي بكر ولاعمر ولاعثمان ولاعلي والقايلون بالعصمة لغير الانبياء هم الامامية كما قدمنا في الصحابة ايضا في صفحه ١٢٦ وقول الكثير منهم اي اهل السنه والجماعة بعدالتهم والاصوليين بعدالة من سموه صحابيا ولو شرب الخمر وقتل النفس بغيرحق وزنى وسرق وأكل اموال الناس بالباطل وحاد الله ورسوله وعاث في الارض فسادا وارتكب كل كبيرة واوجبوا تاويلها وحملها على محمل حسن هذا ماخطه المولف بيمينه في كتابه قال الامام مالك انما اراد هولاء الزنادقة بقوله في الصحابة ليقدحوا به في

وسلم ليقول القايل رجل سوء كان له اصحاب سوء ولوكان صالحا لكان اصحابه صالحين

ولهذا قال اهل العلم ان الرافضة دسيسة الزندقة وانه وضع عليها فهل يقال ان تحقيق ماشجر بين علي ومعاوية رضي الله عنهما لايتم الابمثل هذا ولقد صدق وبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع ماقاله وهو الصادق المصدوق قال لتتبعن سنن من كان قبلكم حذوا القذة بالقذة حتى لودخلوا جحرضب لدخلتموه وفي صحيح مسلم عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الليل يصلي يقول اللهم رب جبريل وميكايل واسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم فمن خرج عن الصراط المستقيم كان متبعا لهواه وظنه ومن اضل ممن اتبع هواه بغيرهدى من الله ان الله لايهدي القوم الظالمين ان يتبعون الاالظن وما تهوى الانفس ولقدجاءهم من ربهم الهدى والضلال عدم العلم والغي اتباع الهوى وفي الدعا المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ارني الحق حقا ووفقني لاتباعه وارني الباطل باطلا ووفقني لاجتنابه ولاتجعله مشتبها علي فاتبع الهوى

وان مما يؤيد ماقلناه من ان المؤلف مستحسن لمذهب الأمامية من الرافضة ماجاء في صفحة ٢٠٠ من كتابه فانه قال ربما يقول قايل ان هذه المباحث كماذكرت ومن حيث انها منقضيه لاتفضي بنا الى كبير فايدة في المستقبل فلنتركها جانبا ونشتغل بالاهم اقول هذا مافرضه المولف على مافيه من المغالطة في قوله كماذكرت وفي قوله الى كبير فأيدة والواقع انها ليست كماذكر كما سنبينه واما الفايدة فما هي الاالقال والقيل والتكفير والتضليل والاثام بلاكلام وانظر وتأمل ماسيقوله على ماتقدم ونفهمه ونتمثله فانه قال فنقول ان البحث عن الحقايق افضل مايتوخاه الطالب اقول هذا حق في ذاته ولكن الفضيله فضلا عن الافضليه لاتكون الا في بحث يترتب عليه فايدة وليست ابحاث المولف في شي من ذلك بل لايترتب عليها الاالقال والقيل والاثم ثم قال

ولكننا نرجع معك الى الحال لا الاستقبال ونقول هذا قد أمرنا بتمسك بكتاب الله تعالى وبعترة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم واخبر عليه الصلاة والسلام انهما لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض وبأن المتمسك بهما لن يضل ابدا فهذا فعلنا وبرئ من ضل بيتة تمسكنا اقول ومعنى كلام المولف ان هذه المباحث اذا كانت منقضية فلا بس ولكننا نرجع الى الحال ممانحن متمسكون به والى الاستقبال فانا متمسكون بغيرمذهب أهل البيت الذي تمسكت به الأمامية من الرافضة والحال انا قدأمرنا بالتمسك بكتاب الله تعالى وبعترة نبيه صلى الله عليه وسلم الى آخره هذا هو معنى كلام المولف ثم قال المولف ابعلي ابن ابي طالب كرم الله وجهه وقدسالمنا من والينا من عادي وأحببنا من ابغض وقلنا في حق اوليك القاسطين بغيرمايقول وعظمناهم كايعظم السابقون الاولون واثبتنالهم الأجر والثواب على مناصبته وقتل أصحابه ومنازعته حقه ام تمسكنا بولاده من بعده ونحن قدا هملنا الرواية عنهم وانفقنا من الأحدمنهم اللهم الافي احديث قليله جانتا عرضا فذكرناها واقوال وافقت مشربنا فتقلناها الى آخر كلامه اقول هذا كذب على جدهم عليه الصلاة والسلام فيما قال اذا أمرد بالتمسك بهم وجود الموالاة في كل زمان وان قلنا انهم مختلفون فيما علموا فالأمر أدهى وأمر والمصيبة عظمى وشره ادعينا وفاقهم وانحلنا اتباعهم كذبتنا شواهد الاحوال هذه كتبنا صفر من ذكر اقوال خاوية من فتاويهم لانه لم انصافا ولا نعتبرهم خلافا

اقول وضح الصبح لذي عينين فان قوله هذه كتبنا صفر من ذكر اقوالهم خاوية من فتاويهم لانعتبر لهم خلافا صريح في ان المولف يقول ان لهم فتاوي وانهم مخالفون لمذهب اهل السنة والجماعة ولكننا لانعتبر لهم خلافا وكان من حق المولف ان يذكر لنا اسماء تلك الفتاوي وأين توجد ويذكر اسماء مصنفيها ومن حقه ان ينقل لنا شيا من تلك الفتاوي ثم انك اذا رايت ابحاث المؤلف وجدتها في استباحة اللعن وتحريق الكلم عن مواضعه والطعن على العلما ومعاذالله ان يكون اهل البيت الطاهر السوي

شي من ذلك يرضونه او يقولون به ونحن نبين ماجاء في كلام المؤلف من التمويه فنقول

اما قوله هانحن قد أمرنا بالتمسك بكتاب الله فمالا يشك فيه مسلم واما قوله وبعترة نبيه صلى الله عليه وسلم فانا والحمدلله مذهبنا وعقيدتنا ومذهب اهل البيت وعقيدتهم واحده واماقوله واخبرنا عليه الصلاة والسلام بانهما لم يفترقا حتى يردا عليه الحوض وان التمسك بهما لن يضل ابداً فما نعترف به وهذا متن الحديث النبوي وأصله جاء في صحيح مسلم عن زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال امابعد ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب واني تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال وأهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي وهذا اللفظ يدل على ان الذي أمرنا بالتمسك به وجعل التمسك به لايضل ابداً هو كتاب الله

وفي صحيح مسلم ايضا عن جابر في حجة الوداع لما خطب يوم عرفة قال تركت فيكم مالن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم تسئلون عني فما انتم قائلون قالوا نشهد بانك قد بلغت وادیت ونصحت فقال باصبعه السبابه يرفعها الى السماء وينكبها الى الناس اللهم اشهد ثلاث مرات واما قوله وعترتي اهل بيتي انهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض فهذا رواه الترمذي وقد اجاب عنه طايفة من اهل العلم بما يدل على ان اهل بيته كلهم لايجتمعون على ضلاله واجاب اخرون ان النبي صلى عليه وسلم قال عن عترته انها والكتاب لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض وهو الصادق المصدوق فيدل على ان اجماع العترة حجة ولكن العترة هم بنو هاشم كلهم ولد العباس وولد علي وولد الحرث بن عبدالمطلب وسايربني ابي طالب وغيرهم وسيد العترة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلماء العترة كابن عباس وغيره لم يكونوا يوجبون اتباع سيدنا علي في كل مايقوله ولا كان الامام علي رضي الله عنه يوجب على الناس طاعته في كل مايفتي به ولاأعرف ان أحداً من ائمة السلف لامن بني هاشم ولاغيرهم قال انه يجب اتباع علي في كل مايقوله

فضلا عن غيره واما قول المؤلف أبعلي بن ابي طالب كرم الله وجهه وقد سالته من حارب وأحبنا من أبغض فهذا نوع من العذر وانا لانعرف احدا عرفناه من المسلمين لا وقلبه ممتلى بحب علي كرم الله وجهه ومحترم كمال الاحترام له ولغيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قوله واثبتنا لهم الاجر والثواب على مناصبته وقتل اصحابه ومنا رعته حقه فهذا من البهتان ومعاذالله ان نثبت لاوليك اجرا لأجل مناصبة الأمام على كرم الله وجهه وانما اثبتنا لهم الاجر على اجتهادهم وان اخطئوا ودليلنا على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أن الحاكم اذا اجتهد فأصاب فله اجران واذا اجتهد واخطأفله أجر رواه البخاري ومسلم وأم[illegible]م تمسكنا باولاده من بعده وشن قد اشملنا الرراية عنهم ونفنا من الاخذ منهم فالمولف في هذا انما يعرض بالسلف من التابعين حيث لم يتمذهبوا بمذهب الأمامية من الرافضة والافما الفايدة اليوم من ذكر اهمال الروايه وان من المضحك ان ينكر على غيره اهمال الروايه عن اهل البيت وتهاونها هو وكامل حقه ان يدع النقل من مولفات اهل السنه والجماعه الذين اهملوا تلك الروايه ويقل لنا من الكتب التي لم تهمل تلك الروايه تأمل ثم ان مايقاله من مولفات اهل السنه والجماعة المعتمده فكله مماروووه في الباب ولم يعتمدوه اوكان عاما وخصصه كيف شا واما من كتب التاريخ المطعون فيها وقد اعتمد المؤلف فيما اسنده الى سيدنا علي كرم الله وجهه على كتاب نهج البلاغه وقد طعن فيه المحققون وهذا ماقاله ابن تيميه في منهاجه ماتصه فاكثر الخلق الي ينقلب البلاغه وقس عليه غيره قال ابن تيميه في منهاجه ماتصه فاكثر الخلق الي ينقلب صاحب نهج البلاغة كذب على علي رضي الله عنه وعلي رضي الله اجل واعلى قدرا من ان يتكلم بذلك الكلام وايضا فالمعاني الصحيحه التي توجد في كلام علي توجد في كلام الناس فجعلوه من كلام علي رضي الله عنه ومنه ماحكي عن علي انه تكلم به ومنه ماهو كلام حق يليق به ان يتكلم به ولكن هو في نفس الامر من كلام غيره ولهذا يوجد في البيان والتبيين للجاحظ مغ[illegible] من الكتب منقول عن غير علي وصاحب نهج البلاغة

يجعله عن علي وهذه الخطب المنقولة في كتاب نهج البلاغة لوكانت كلها عن علي من كلامه
لكانت منقولة عن علي بالاسانيد وبغيرها فاذا عرف من له خبرة بالمنقولات ان كثيرا
منها بل اكثرها لايعرف علم ان هذا كذب والافليبين الناقل في اي كتاب ذكر ذلك
ومن الذين نقله عن علي وما سنده والافالدعوى المجرده لايعجز عنها أحد ومن كان
له خبرة بمعرفة طريقة اهل الحديث ومعرفة الآثار والمنقول بالأسانيد وصدقها من كذبها
علم ان هولاء الذين ينقلون مثل هذا عن علي من ابعد الناس عن المنقولات والتمييز بين
صدقها وكذبها انتهى اقول واذا كان هذا كلام المحققين من اهل العلم على
نهج البلاغة الذي جعله المؤلف اصلا يعتمده في ماقاله الامام علي رضي الله وهو كما علمت
فيكون جميع مارتبه المؤلف وبناه على ذلك مهدوما وباطلا لان المبني على الباطل باطل
وعلى هذا فعن فرحم الله امرأ عرف قدر نفسه ووقف عنه حده وهذا نموذج يسير
قدمناه مما جاء في ذلك الكتاب وبهنا عليه ليكون الانسان على بصيرة من ذلك الكتاب

فصل من مذهب اهل السنه والجماعة وجوب الامساك عما شجر بين الصحابة من
الحروب والمنازعات والبحث عن احوال الصحابة وعما شجر بينهم فليس هو من
العقايد الدينية ولامن القواعد الاسلامية ولا مما ينتفع به في الدين بل ربما اضر باليقين
وانما ذكر العلماء تفاصيل ذلك في كتبهم صونا للقاصرين عن التاويل عن اعتقاد ظواهر حكايات
الرافضة وروايتها والخوض في ذلك ايضا ح للتعليم اوالرد على المتعصبين لالتدريس
كتب تشتمل على تلك الاثار فلا يحل للعوام لفرط جهلهم قال خاتمه
المحققين الشيخ احمد بن حجر الهيثمي نبيه صرح ائمتنا وغيرهم في الاصول بانه يجب
الامساك عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم اه صواعق وقال السيد ابوبكر بن عبدالرحمن
بن شهاب الدين في كتابه الترياق النافع في الاصول مانصه ونمسك عما جرى بين
الصحابة من المنازعات والمحاربات اذ قل سببها خلق كثير سئل ميمون بن مهران عن
اهل صفين فقال تلك دماء طهر الله منها يدي فلا احضب بها لساني انتهى وقال

ايضا في كتابه رشفة الصادي وكل الصحابة رضي الله عنهم عدول وثقات وأمناء يجب
أحترامهم وبرهم واعتقادهم وحسن الثناء عليهم وان لايذكر أحد منهم بسوء ولامس
عليه أمر بل تذكر حسناتهم وفضايلهم وحميد سيرتهم ويسكت عما وراء ذلك كما قال عليه
الصلاة والسلام اذا ذكر اصحابي فأمسكوا وينبغي حمل مايشكل علينا مما شجر بينهم باحسن
التاويلات لان ذلك امر مفروغ منه والاضراب عن اخبار المورخين وجهلة الرواة وضلال
الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم واثبات الاجر لكل في أجتهاده واعتقاد اصابته
بأجتهاده وذلك هوالأسلم وهوالحق انشاء الله بلاريب انتهى وقال السيد العلامه
محمد بن ابي بكر الشلي باعلوي في كتابه مسرع الروي في مناقب السادة الاشراف بني
علوي واعلم انه يجب الامساك عما شجر بين الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين من
الاختلاف والاضطراب صفحاً عن اخبار المورخين لاسيما جهلة الرواة وضلال الشيعه
والمبتدعة القادحين في أحد منهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر اصحابي
فأمسكوا انتهى وقال السيد العارف بالله الشهير السيد عبدالله بن علوي الحداد في
كتابه النصايح الدينيه والوصايا الايمانيه مانصه ونر يعتقد فضل صحاب رسول الله على
الله عليه وسلم وترتيبهم وانهم عدول خيار أمنا لايجوز سبهم ولا القدح في احد منهم
انتهى ماقاله الحداد نفع الله به في نصايحه الشهيره الجديره بتسميتها بالفصايح لما فيها
السيد الحداد في ديوانه الدر المنظوم

ففز القدح فيهم هادم اصل دينه * ومرتبك في بل زيغ وزلة

فهذا مايقوله السادة العلويون الحسينيون الحضريون وهذه هي طريقتهم وعقيدتهم بذلك يتبين بطلان مازعمه المؤلف في كتابه حيث
أدعى ان طريقته وطريقتهم وعقيدته وعقيدتهم في هذا المسئلة واحدة وانهم يوافقون
مايقوله الاشاعرة والماتريديه اي اهل السنة والجماعة في هذه المسئلة وهذا مقاله المؤلف
في صفحة ٣٠٢ من كتابه واشكر [illegible] الا كفيا من فضلاء [illegible]

يجعله عن علي وهذه الخطب المنقولة في كتاب نهج البلاغة لوكانت كلها عن علي من كلامه
لكانت منقولة عن علي بالاسانيد وبغيرها فاذا عرف من له خبرة بالمنقولات ان كثيرا
منها بل اكثرها لايعرف علم ان هذا كذب والافليبين الناقل في اي كتاب ذكر ذلك
ومن الذين نقله عن علي وما سنده والافالدعوى المجرده لايعجز عنها أحد ومن كان
له خبرة بمعرفة طريقة اهل الحديث ومعرفة الآثار والمنقول بالأسانيد وصدقها من كذبها
علم ان هولاء الذين ينقلون مثل هذا عن علي من ابعد الناس عن المنقولات والتمييز بين
صدقها وكذبها انتهى اقول واذا كان هذا كلام المحققين من اهل العلم على
نهج البلاغة الذي جعله المؤلف اصلا يعتمده في ماقاله الامام علي رضي الله وهوكما علمت
فيكون جميع مارتبه المؤلف وبناه على ذلك مهدوما وباطلا لان المبني على الباطل باطل
وعلى هذا فقس فرحم الله امرأ عرف قدر نفسه ووقف عنه حده وهذا نموذج يسير
قدمناه مماجاء في ذلك الكتاب ونبهنا عليه ليكون الانسان على بصيرة من ذلك الكتاب

فصل من مذهب اهل السنه والجماعة وجوب الامساك عما شجر بين الصحابة من
الحروب والمنازعات ونبحث عن احوال الصحابة وعما شجر بينهم فليس هومن
العقايد الدينية ولامن القواعد الاسلامية ولا مما ينتفع به في الدين بل ربما اضر باليقين
وانما ذكر العلماء بتفاصيله في كتبهم صونا للقاصرين عن التاويل عن اعتقاد ظواهر حكايات
الرافضة وروايتها والخوض في ذلك اتما يباح للعلماء اورد على المتعصبين اولتدريس
كتب تشتمل على تلك الاثار فلايحل للعوام لفرط جهلهم قال خاتمه
المحققين الشيخ احمد بن حجر الهيثمي نبيه صرح ايمتنا وغيرهم في الاصول بانه يجب
الامساك عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم اه صواعق وقال السيد ابوبكر بن عبدالرحمن
بن شهاب الدين في كتابه الترياق النافع في الاصول مانصه ونمسك عما جرى بين
الصحابة من المنازعات والمحاربات التي قتل بسببها خلق كثير سئل ميمون بن مهران عن
اهل صفين فقال تلك دماء طهر الله منها يدي فلا اخضب بها لساني انتهى وقال

ايضا في كتابه رشفة الصادي وكل الصحابة رضي الله عنهم عدول وثقات وأمنا يجب
أحترامهم وبرهم واعتقادهم وحسن الثناء عليهم وان لايذكر أحد منهم بسوء ولانقص
عليه أمر بل تذكر حسناتهم وفضايلهم وحميد سيرتهم ويسكت عماوراء ذلك كما قال عليه
الصلاة والسلام اذا ذكر اصحابي فأمسكوا وينبغي حمل مايشكل علينا مما شجر بينهم باحسن
التاويلات لان ذلك امر مفروغ منه والاضراب عن اخبار المورخين وجهلة الرواة وضلال
الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم واثبات الاجر لكل في أجتهاده واعتقاد اصابته
بأجتهاده وذلك هوالأسلم وهوالحق انشاء الله تعالى انتهى وقال السيد العلامه
محمد بن ابي بكر الشلي باعلوي في كتابه المشرع الروي في مناقب السادة الاشراف بني
علوي واعلم انه يجب الامساك عما شجر بين الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين من
الاختلاف والاضطراب صفحاً عن اخبار المورخين لاسيما جهلة الرواة وضلال الشيعة
والمبتدعة القادحين في أحد منهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر اصحابي
فأمسكوا انتهى وقال السيد العارف بالله الشهير السيد عبدالله بن علوي الحداد في
كتابه النصايح الدينيه والوصايا الايمانيه مانصه وان يعتقد فضل اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وترتيبهم وانهم عدول خيار أمنا لايجوز سبهم ولا القدح في أحد منهم
انتهى ماقاله الحداد نفع الله به في نصايحه الشهيره الجديره بتسميتها بالنصايح الدينيه وقال
السيد الحداد في ديوانه الدر المنظوم

فذو القدح فيهم هادم اصل دينه * ومرتبك في لج زيغ وبدعة

فهذا مايقوله السادة العلويون الحسينيون الحضرميون
وهذه هي طريقتهم وعقيدتهم بذلك يتبين بطلان مايزعمه المؤلف في كتابه حيث
أدعى ان طريقته وطريقتهم وعقيدته وعقيدتهم في هذا المسئلة واحدة وانهم يرضون
مايقوله الاشاعرة والماتريديه اي اهل السنة والجماعة في هذه المسئلة وهذا ماقاله المؤلف
في صفحة ٢٠٣ من كتابه ولقد ذكر فيه رد [illegible]

وتوفاهم الله اليه ومن الموجودين الان فيما يقول الاشاعرة والماتريديه في هذه المسايل
وكلهم يرفضه وياباه ويشير الى السكوت ان خيفت فتنته ولوكنت استاذنتهم لذكرت
اسماءهم واحداً فواحداً فليس بيني وبينهم خلاف في العقيدة ولاافترق في الطريقه انتهى
اقول ومعنى كلامه هذا هوان السادة العلويين بحضرموت يرفضون مايقوله الأشاعره
والماتريديه اي اهل السنه والجماعه في هذه المسايل وهي عدم جواز لعن معاويه الى اخر
ماجاء في كتاب المؤلف مماخالف فيه اهل السنة والجماعة من جواز لعن معاويه وسبه
وتنقيصه وتفسيقه وانه ليس بمجتهد وقال ايضا في صفحه ٢٠٣ ثم انا اذا وجدنا فيهم من
يسكت عن معاوية وفضايحه فلانجد من علمايهم وكبارهم من يطريه ويمدحه ويسيده
ويترضى عنه ويتمحل لتبريره ويؤل خطاياه كمايفعل اكثر الاشاعرة والماتريديه اللهم
الا افراداً نشاوا بغير بلادهم وتلقوا اكثر علومهم من الغير فشذوا عن قومهم في هذه المسئلة
كصاحب المشروع الروي الى ان قال وخلاصة القول ان مذهبهم وطريقهم هو
الكتاب والسنه كما صرح به القطب الحداد قدس سره العزيز بقوله
والمذهب المستقيم نسلكه نص الكتاب وصرح الخبر انتهى كلامه اقول اشتمل
هذا الكلام على المغالطة وعلى الكذب الظاهر المكشوف فاما مغالطته فهي في قوله
وخلاصة القول ان مذهبهم الكتاب والسنه فان الكتاب والسنة هو مذهب جميع
المومنين وبالخصوص اهل السنه والجماعه ولما كذبه فالسادة العلويون لايخالفون ماعليه
اهل السنه والجماعة مطلقا بل هم اساطين اهل السنة والجماعه واما استشهاده بكلام الحداد
ووصفه له بالقطب فان كان المؤلف يقول بلسانه مايعتقده بجنانه فنحن نقل له مايقوله
القطب الحداد في هذه المسايل التي نحن بها كتابه من اوله الى اخره فنقول قال القطب
الشيخ السيد عبدالله بن علوي الحداد في جوابه على الزيدي الذي أرسل اليه يساله عن
ستة أسئلة منها وهو نص في المقام مانصه كم قاتل عليا كرم الله وجهه ونازعه
من المسلمين فأجابه سيدنا عبدالله [illegible]

كرم الله وجهه قتالهم بنفسه في ايام خلافته بعد ان خرجوا عليه ثلاث طوايف الأولى
أهل الجمل الزبير وطلحه وعايشه رضي الله عنهم وأهل البصرة خرجوا عليه بعد ان بايعوه
يطلبون بدم عثمان رضي الله عنه ولم يكن رضي الله عنه قتله ولا أمر بقتله ولا رضيه ولكنه
قبل البيعة ممن قتله ولم يسلمهم لأمر راءى فيه صلاح الدين واجتماع المسلمين في ذلك
الحين فلم يفطن له الخارجون عليه الثانيه اهل صفين معاوية وعمرو وأهل الشام ولم
يبايعوا عليا وخرجوا عليه يطلبون بدم عثمان الثالثة اهل النهروان وهم الخوارج وقد بايعوه
وقاتلوا معه ثم خرجوا عليه بتحكيم الحكمين يوم صفين وما قاتل رضي الله عنه احداً
من هذه الطوايف الا بعد ان دعاهم الى اجتماع الكلمه والدخول في الطاعة فأبوا وكلهم
بغاة عندنا ومنازعون وخارجون بغير حق صريح وصواب واضح نعم من منهم من خرج
وله في خروجه شبهة فأمره أخف ممن خرج ينازع في الأمر ويطلبه لنفسه والله اعلم
بنياتهم وسرايرهم وسلامتنا في السكوت عنهم تلك أمة قد خلت وقال علماؤنا
في شان الزبير ومن معه ومعاوية ومن معه انهم أجتهدوا فاخطأوا فلهم عذر
وعلى كل حال فغاية من خرج على الامام المرتضى عن اهل التوحيد المقيمين للصلاة
والموتين للزكاة ان يكون عاصيا والعاصي عندنا لايجوز لعنه بعينه وليس الخروج على
الأيمة عندنا كفر بل لايجوز عندنا لعن أحد الا اذا علمنا انه مات كافرا وان رحمة الله
لاتناله بحال كابليس ومع ذلك فلا فضيلة في لعن من هذا وصفه ويجوز عندنا لعن العاصين
والفاسقين والظالمين عموما واما الحسن والحسين رضى الله عنهما فهما أماما حق قد
استجمع فيهما شرايط الامامة وكملت اهليتهما لها فاما الحسن فبايعه أهل الحل والعقد من
كان في طاعة الامام علي وذلك بعد مقتله فلما سار اليه معاوية بجموع أهل الشام يقصد
حربه وسار هو اليه بجموع اهل العراق فحين تقارب الفريقان نظر الحسن نظر الرحمة
والشفقة الى الامة ليتم الله به ماقال جده ان ابني هذا سيد واني أرجو ان يصلح الله به
بين فيتين عظيمتين من المسلمين الحديث فعند ذلك خلع نفسه وبايع لمعاوية على ان يكون

له الأمر من بعده في شرايط اشترطها فمات رضي الله عنه قبل معاوية فجعل الأمر معاوية
الى ولده يزيد فبايعه الناس طوعا وكرها وأبى الحسين رضي الله عنه ان يبايع فعند ذلك
كتب اليه أهل العراق ان يصير اليهم ليملكوه عليهم فأجابهم الى ذلك وسار يقصد
العراق فكتب يزيد بن معاوية الى عامله بها عبيدالله بن زياد يحثه على حرب الحسين
والوقيعه به فقام بذلك ووافقه أهل العراق عليه بعد ان بايعوا الحسين ودخلوا في طاعته
بزعمهم فقتل هناك شهيد في طايفة من أهل بيته رضوان الله عليهم والذي قتله والذي
أمر بقتله والذي أعانه على ذلك عندنا من الفاسقين الملعونين عاملهم الله بعدله أجمعين

وليس عندنا يزيد بمنزلة معاوية فان معاوية صحابي ولم يكن يترك الفرايض
وينتهك المحارم مثل يزيد فيزيد فاسق بلاشك لانه كان يترك الصلاة ويقتل النفس
ويزني ويشرب الخمر وحسابه على الله انتهى ماوردنا نقله من كلام القطب الحداد وفي اول
تلك المكاتبه بعد البسملة والحمدلة من الفقير الى فضل الله واحسانه وعفوه وغفرانه
عبدالله بن علوي الحداد علوي الحسيني الى احمد بن محمد الشلي الخره

اقول لو نشر كلام القطب الحداد على حدته لكان كافيا في الرد على جميع ماجاء في كتاب
المؤلف من اوله الى اخره ومناقض لجميع ماجاء في كلام المؤلف ومزيف له وبه يتضح
كذب المؤلف وافترائه على ابايه واجداده من السادة العلويين فاذا سوغ المؤلف
لنفسه ان يكذب هذا الكذب الظاهر المكشوف وعلى ابايه واجداده اهل البيت النبوي
الطاهر فبالأولى ان يكذب على غيرهم ويغالط ويكابر ويقول ماشاء كيف شاء بلاخجل
ولا حذر ولا مبالاة لانه لاينهى ماذا يحتوله المؤلف في كلام من أقر بفضليته

قال السيد ابوبكر بن عبدالرحمن بن شهاب الدين في كتابه رشفة الصادي مانصه بعينه
ذكر الشيخ عبدالوهاب الشعراني قدس سره العزيز ان تعصب الشخص لاجداده غالب
على الناس ولهذا قالوا من النوادر شريف سني وليت شعري الى من تعزى هذه المقاله
ومتى كان وجود الشريف السني من النوادر وفي اي زمن كان ذلك فان كتب السير

والتواريخ ناطقه ومصرحه بان أجلة سادات السنه السنيه وقادة اعلام الملة المحمدية هم اهل
البيت الطاهر الى ان قال وكان الاولى والأحق ان يقال من النوادر شريف غير سني
لان البطون العظام والعايلات الكثيرة العدد من هذا البيت المطهر كلهم والحمدلله سنيون
معتقدا ومشربا كالساده العلويه الحسينيين بحضرموت و بجاوه والهند وكاشراف الحجاز
بني قتادة الحسينيين وكالساده الرفاعيه الحسينيين بالشام والعراق وكالساده الجيلانيه
الحسينيين بالعراق والهند وكالساده الاهدليه الحسينيين باليمن وكالساده الادريسيه
بالغرب وغيرهم من العايلات المباركه المنتشره في اقطار الدنيا فهؤلاء هم اساطين السنة
والجماعة وعمولاء دهاقين هذه البضاعه ولم يكن من [illegible] بيت النبوي من هو على رأي
الشيعة في الانتقاد على الصحابة الاقليل (والمؤلف من ذلك القليل) بالسنبة لاهل السنة
منهم كبعض اشراف اليمن وبقايا في طهران والهند وبنده [illegible] في العراق وفقهم الله للصواب
انتهى ماقاله السيد ابوبكر بن شهاب اقول وهذا هو الحق الذي لاينكر وهو
المطابق للواقع وبه يتبين بطلان مازعمه المؤلف من ان طريقته وطريقتهم وعقيدته
وعقيدتهم في هذه المسئلة واحدة وكذب ايضا على صاحب المشرع الروي السيد
محمد بن ابوبكر الشلي فزعم انه على طريقة شاذة ليست هي طريقة السادة العلويه
بحضرموت وانما خصصه بالذكر دون غيره من الساده العلويه لان صاحب كتاب المشرع
الروي حقق في مشرعه مسئلة معاوية بن ابي سفيان واطال فيها وتلك الطريقة هي طريقة
اهل المشرع الروي من جميع الساده بني علوي وهذا كلام المؤلف في صاحب المشرع
قال في صفحه ٢٠٣ من كتابه مانصه ثم انا اذا وجدنا فيهم من يسكت عن معايبه
وفضايحه فلانجد من علمائهم وكبارهم من يطريه ويمدحه ويسنده ويرضى عنه ويتحمل
لتبريره ويؤول خطاياه كما يفعل اكثر الاشاعره والماتريديه اي اهل السنة والجماعه اللهم
الا افراداً نشاوا بغير بلادهم وتلقوا اكثر علومهم عن الغير فشذوا عن قومهم في هذه المسئلة
كصاحب المشرع الروي ولاعبرة بالشاذ انتهى اقول ان لسان حال

صاحب المشرع يقول رمتني بدائها وانسلت فان المؤلف زعم ان صاحب المشرع تلقى
اكثر علومه عن الغير ولم يذكر من هو ذلك الغير وذكر انه نشاء بغير بلاده ولم يذكر
لنا البلد التي نشأ فيها وهي غير بلده بل المؤلف يتكلم بهواه وبلا حجة ولا دليل

ونحن نوضح من ترجمة حال صاحب المشرع مايدحض ما زعمه المؤلف فنقول
صاحب المشرع هو العالم العلامه الحافظ المحقق المدرس بيلدالله الحرام وتريم السيد محمد
بن ابي بكر بن أحمد المنتمي الى الامام السيد عبدالله بن علوي بن الاستاذ الاعظم الفقيه
المقدم محمد بن علي باعلوي ولد بتريم وحفظ القران العظيم ومن محفوظاته العقيده
الغزاليه والجزريه والاجروميه والملحه والقطر والاربعين النوويه وارشاد بن المقري في
الفقه وقد تلقى علومه واخذها عن والده العلامه المحقق اخذ عنه علم الحديث
والتصوف والنحو واخذ عن العلامة السيد ابي بكر بن عبدالرحمن بن احمد شهاب الدين
التفسير والحديث والأصول والعربية بقراته عليه وسماع قراة غيره واخذ عن العلامة
المحقق السيد احمد بن عمر عبيد الفقه والنحو واخذ عن القاضي عبدالله الخطيب
وعن العلامة محمد بن محمد بارضوان وعن العلامة محمد باجبير فهؤلاء من تلقى
صاحب المشرع عنهم العلم بحضرموت ورحل صاحب المشرع الى الحرمين لاداء
النسكين لا الى باروين بلد الاوتيض ولا الى تركيو بلد الجفان وتلقى هناك
العلم ايضا عن العلامة السيد محمد بن علوي وعن السيد زين باحسن وعن العلامة الشيخ
عبدالعزيز الزمزمي وعن المحدث الشيخ القشاشي وعن احمد بن محمد المدني وعن محمد بن
علاء الدين فهؤلاء من تلقى عنهم صاحب المشرع علومه وكلهم من اهل السنه
والجماعة ولم يأخذ علومه عن عبدالله بن سبا ولا عن المشد ولا الكوكبي واضرابهم من
الرافضة وعليه فمن يأتي ينطبق عليه فيصح ان يقال فيه عنه انه تلقى هذره عن
الغير وشذ عن قومه ورحل الى غير بلاده اهو صاحب النصائح الكافيه لمن يرعى
معاويه ام صاحب المشرع الروي الذي تلقى علومه ممن تلقاها من اهل المشرع الذين قال

فيهم السيد ابوبكر بن شهاب الدين في كتابه رشفة الصادي وشكر نعم القدوه والأسوة
اذ فيهم من الفقهاء والصلحاء والاقطاب والأولياء من لا يسوغ لنا ان نخالفهم فيما أسسوه
ودرجوا عليه ولا يسعنا غير السير بسيرهم والاقتداء بهم انتهى أم أوليك الضالون
الذين قال فيهم العلامه السيد عبدالله بن عمر جد المولف ابو أبيه ومن اراد الله غوايته اطلق
لسانه وقلمه وصار يطالع كتب من قد اهواه هواه انتهى من فتاويه رضي الله عنه
وقد تقدم عن سيدنا القطب الحداد مايؤيد هذا ويبطل مزاعم المؤلف وكذب المؤلف
ايضا على الامام الاعظم محمد بن ادريس الشافعي فزعم انه ممن يستعمل التقيه التي هي من
أصول مذهب الرافضة وأستشهد بابيات للشافعي رضي الله عنه وليس فيها من التقية شيء
وانما فيها ذكر الرفض الذي هو بمعنى موالاة اهل البيت وهو غير مذموم بهذا المعنى والأصل
ان الالفاظ في هذا الباب نوعان مذكور في كتاب الله وسنة رسوله وكلام اهل الاجماع
فهذا يجب اعتبار معناه وتعليق الحكم به فان كان المذكور به مدحا استحق صاحبه المدح
وان كان ذما استحق به الذم فتنبه له فانه مهم واما الرفض المذموم فهو رفض
ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنه وهذا ماقاله المولف في كتابه صحيفه ٨٧ ونصه ولما
كان الحديث شجون عن لي ان اذكر هنا أستطرادا مما قاله الشافعي رحمه الله من الابيات
الدالة على شدة تمسكه بأهل البيت وفيها من الاشاره واستعمال التقية الجايزه مايفهمه
الفطن بعد التأمل قال رحمه الله

لو شق قلبي لبدا وسطه * سطران قد خطا بلا كاتب
الشرع والتوحيد في جانب * وحب ال البيت في جانب
ان كنت فيما قلته كاذبا * فلعنة الله على الكاذب

انتهى اقول ليس في هذه الابيات شيء من التقية وانما الامام الشافعي جعل حب ال البيت
موازيا ومعادلا لمحل التوحيد والشريعة في القلب الذي هو موضع نظر ربه جل وعلا
وورود المؤلف ايضا الشافعي قوله

قالوا ترفضت قلت كلا * ما الرفض ديني ولا اعتقادي
لكن توليت دون شك * خير امام وخير هادي
ان كان حب الوصي رفضا * فانني ارفض العباد

وهويريد ما قلناه مما تقدم من الرفض الذي هو بمعنى موالاة اهل البيت فنفى الامام الشافعي رضي الله عنه الرفض المذموم عن نفسه واثبت الرفض الذي ذكرناه

واذا ملت الى كلام المؤلف وقوله وفيها اي ابيات الشافعي من الاشارات والمعاريض واستعمال التقيه الجايزه تحققت ان المؤلف من يرمي الكلام على عواهنه فلا اشارت ولا لقريض ولا تقيه وهذا الكلام يحتاج الى بسط طويل ولا حاجة اليه ولكنا نشير الى مابه تحصل الفايدة فنقول يوجد في كلام كثير من اهل التحريف والتاويل مثل تاويل هذا المؤلف وكثيرا مايحملون التاويل من باب دفع المعارض او التقويه لفهم فاسد فيقصدون حمل اللفظ على مايمكن ان يريده متكلم بلفظه لايقصدون طلب مراد المتكلم به وحمله على ما يناسب حاله وكل تاويل لايقصد به صاحبه بيان مراد المتكلم وتفسير كلامه بما يعرف به مراده وعلى الوجه الذي به يعرف مراده فصاحبه كاذب على من تاول كلامه والمؤلف قد أول كلام الشافعي في شعره بمالا يناسب حال الشافعي وأعظم من هذا تاويله لكلام الشافعي على مالا يريده الامام الشافعي ولايناسب حاله في صفحه ١٨٦ من كتابه وسياتي الكلام عليه في محله ان شاء الله وقد اورد المؤلف في كتابه كلاما للنيسابوري في التقية ولعله لم يفهمه ونحن نذكر ما قاله العلماء معنى التقيه التي ذكرها الله في كتابه العزيز بكلام مختصر مفيد وبعبارة واضحه قال المفسر ابن جرير الطبري في تفسيره على قوله تعالى لايتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شي الا ان تتقوا منهم تقاة قال حدثت عن الحسن قال سمعت ابا معاذ قال سمعت الضحاك يقول في قوله تعالى الا ان تتقوا منهم تقاة قال التقيه باللسان من حمل على أمر يكلم به وهو [illegible]

فلا اثم عليه انما التقيه باللسان الى ان قال فالتقية التي ذكرها الله في القران في هذه الايه انما هي تقية من الكفار لا من غيرهم انتهى

وقال الشيخ احمد بن تيميه في منهاجه ماتصه والنفاق والزندقة في الرافضة اكثر منه في ساير الطوايف بل لابد لكل منهم من شعبة نفاق فان اساس التقاتي الذي بني عليه الكذب وان يقول الرجل بلسانه ماليس في قلبه كما اخبر الله عن المنافقين انهم يقولون بالسنتهم ماليس في قلوبهم والرافضة تجعل هذا من اصول دينها وتسميه التقيه وتحكي هذا عن ايمة اهل البيت الذين برا الله من ذلك حتى يحكوا ذلك عن جعفر الصادق انه قال التقيه ديني ودين ابي وقد نزه الله المومنين من اهل البيت وغيرهم من ذلك بل كانوا من اعظم الناس صدقا وتحقيقا للايمان وكان دينهم التقوى لا التقية وقول الله تعالى لايتخذ المومنين الكافرين اولياء من دون المومنين. ومن يفعل ذلك فليس من الله في شي الا ان تتقوا منهم تقاة انما هو الامر بالاتقاء من الكفار لا الأمر بالنفاق والكذب والله تعالى قد اباح لمن اكره على كلمة الكفر ان يقولها وتكون بها اذا كان قلبه مطمئنا بالايمان وقال ايضا هذه كتب المسلمين التي ذكر فيها زهاد الامة وليس فيهم رافضي وهولاء المعروفون في الامة بانهم يقولون الحق وانهم لاتاخذهم في الله لومة لايم ليس فيهم رافضي كيف والرافضي من جنس المنافقين مذهبه التقيه التي ماقاله ابن تيميه والمؤلف نقل عن ابن تيميه في مواضع من كتابه ويبرعنه فيقول قال شيخ الاسلام ابن تيميه انظر صفحه ٩ من كتابه ولاندري ماذا يقول المؤلف الآن في ابن تيميه وهو الآن بين احدى خصلتين اما ان يكون قوله في ابن تيميه انه شيخ الأسلام موافقا لاعتقاده فيعترف له حينئذ ويرجع عن هذه واما انه لايكون قوله موافقا لاعتقاده في ابن تيميه انه شيخ الاسلام فيكون المؤلف يقول مالا يعتقده واذا كان المؤلف لايعتقد صحة مايقوله نفسه فمن باب أولى ان لايعتقد صحة قول المؤلف غيره ومما يبين على ان المؤلف لم يفهم معنى التقية التي

الكتاب العزيز ولا ماتقله عن النيسابوري قوله في اخر كلامه في صفحه ١٩٠ من كتابه
مانصه قلت اتفق اصحابنا على جواز الكذب عند الضرورة بل والمصلحة وهو عين التقية
لكن ان عبرت عنه بلفظ التقية منعه كثير منهم لكونه من تعبيرات الشيعة فالخلاف فيما
يظهر لفظي والله اعلم انتهى اقول يحسن بنا هنا ان ننبه أولا على قول المؤلف
اتفق اصحابنا وقوله في صفحه ١٩١ استطرد اصحابنا وقوله حاول البعض من اصحابنا وهكذا
فان المفهوم من ظاهر تعبيره يعني اهل السنة والجماعة وأنه منهم ولكن اذا تتبعت
كلامه وجدت الامر بخلافه فان مقصوده المؤلف من الصحبة مطلق المعاشرة ويشهد
لذلك قوله في صفحة ١٢٦ فالصاحب للنبي صلى الله عليه واله وسلم ومثله غيره هو من عاشره
سواء كان مسلما اوكافرا برا اوفاجرا تقيا اوفاسقا ويؤيد ماقلناه قوله لكن ان عبرت عنه
بلفظ التقية منعه كثير منهم ولم يقل منعه كثيرمنا ويؤيده ايضا قوله في صفحه ١٢٦ الشبهة
الاولى وهي اعظم الشبه القايمه عند تلك الفرقه المتوقفه عن القول بجواز لعنه يعني به معاويه
ومثل هذا كثير في كتاب فانه لم يتجاسر بعد على المجاهرة بمذهب الامامية من الرافضه
وقصده بمثل هذا التعبير خدع العامة لانه لو جاهر بذلك لصار عندهم كالسامري فيقولون
له لامساس فافهم ولنرجع الى معنى التقيه التي في القران ولم
يفهمها المؤلف فنقول التقية ليست بان اكذب واقول بلساني مالیس في قلبي فان هذا
نفاق وانما التقيه التي اباحها الله في كتابه لمن اكره على التكلم بكلمة الكفر وقلبه مطمين
بالايمان في ان يكتم دينه الحق ويظهر الدين الباطل ولا يوافقهم على دينهم كله بل غايته
ان يكون كمومن ال فرعون وهو لم يكن موافقا لهم على جميع دينهم ولا كان يكذب بل
كان يكتم ايمانه وفرق بين الكتمان والكذب فكتمان ما في النفس جايز للمومن
حيث يعذره الله ويتاول الكلام عليه واما الرافضي فلا يعاشرا احدا الا متعمل
معه النفاق فان دينه الذي في قلبه دين فاسد يحمله على الكذب والخيانة وغش الناس
وارادة السوء بهم ولا يترك شرا يقدر عليه الا فعله بهم هذا ماوضحناه من كذب

المولف الذي لايقدر على انكاره وبياده بصحيح النقل الذي لامغالطة فيه ولا تمويه بل
تحرينا فيه الحق وجعلناه بعبارة سهلة لاجل العامة واما المغالطات والتمويه
فكل كتاب المولف مغالطات وتمويه ولا سبيل الى حصرها الا بكلفة وضياع وقت في
اللاشي ولكن لما كان المقصود مما كتبته هو ارشاد العامة الى الحق وشدة الحذر عليهم من
رواج تلك المغالطات عندهم والاغترار بها فيقعوا فيما لايرضونه لانفسهم لو عرفوه رايينا
ان لابد من الاشاره الى مالا بد منه تتميما للفايدة فنقول سئال بعض الناس المولف عن
مخالفته لآبايه واجداده في اقواله واعتقاداته في جوابه فاجاب على مالم يسئل عنه
وهذا نص السوال والجواب منقول من كتابه قال في صفحه ٢٠١ من كتابه مانصه
تنبيل قال لي بعض علماء حضرموت يوما بعد ان جرى البحث بيني وبينه في مسالة
معلوميه ووجوب بغضه وجواز لعنه ومنع الترضي عنه وسويده ان اسلافك السادة
العلويين الحسينيين كلهم سنيون أشعريون عقيدة شافعيون مذهبا وهم من العلم والعمل
والزهد والفضل بمكان سام ومرتبة عاليه فكيف خالفتهم باقوالك واعتقادك في انهم
اخطاوا واصبت ام الامر بالعكس فاجبته ان السادة العلوية لكما ذكرت من كمال
العلم والمعرفة بالله وسلوك الطريق المستقيم وعقائدهم هي عقايد أجدادهم العلويين
وأسلافهم المتبعين لخي النبي وابن عمه علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وسبطي رسوله
وريحانيته الحسن والحسين وزين العابدين والحسن المثنى ومحمد الباقر وجعفر الصادق
وموسى الكاظم وعلي العريضي ومحمد بن علي وعيسى بن محمد والمهاجر الى الله احمد بن
عيسى ومن بعدهم من الايمة العظام لايحيدون عن تلك الطريقه ولا يتحققون الا بتلك
الحقيقه انتهى اقول وهو ظاهر بانه اجاب على مالم سيل عنه فانه مسئول
عن مخالفته لهم باقواله واعتقاداته وعقيدة أهل البيت هي عقيدة كل المؤمنين والمسئول عنه
المولف هو انه كيف خالف اباءه وأجداده فغالط فاجاب بامر ومن هنا يتحقق مخالفة
المولف لآبايه واسلافه في الاقوال والاعتقاد من غير ذكر هذا الى الامام علي بن ابي

طالب كرم الله وجهه والعامة تشهد بذلك فضلا عن الخاصة وقد تقدم لنا الكلام بانه
لايوجد في الساده العلويه وخصوصاً بحضرموت من هو عَلَى راي الشيعة في الانتقاد عَلَى
الصحابة مطلقا وبقى ان بنين مغزى المؤلف فيما اجاب به
اما تعداده لأثنى عشر منهم فالامامية من الرافضة تزعم انها متمسكة باثنى عشر من اهل
البيت وهم من ذكرهم المؤلف ترك منهم حسن الزكي وابنه محمد الحجه وغالط باحمد بن
عيسى وابنيه وهما ليسا من الاثنى عشر والرافضة يكذبون فيما يزعمونه من الانتساب
اليهم وان من اعظم المصايب التي ابتلي بها ولد الحسين انتساب الرافضة اليهم ولولا ان
فضل اولاد الحسين معروف من كلام غير الرافضة لكان ماتذكره الرافضة بالقدح
أشبه وأهل البيت لايطعنون في ابي بكر وعمر وعثمان ولايقولون بجواز لعن المسلم المعين
ولابشي مماقدمنا في مقدمة كتابنا هذا وبه يتضح ان المولف تمسك بماتقوله الامامية
من الرافضة في اهل البيت ورفض كلام أهل البيت انفسهم فهذه كتب
أهل البيت من آبائه وأجداده ومنهم جد المؤلف لأبيه السيد عبدالله بن عمر وليس
فيها شيء من هذر المؤلف وهي على خلاف مايقوله المؤلف فان بقي للمؤلف ادنى تمييز
فليرحم نفسه فانه قد ظلم وماظلم الانفسه قال السيد عبدالله الحداد (ظلمت وما الا
لنفسك يافتى :: ظلمت وظلم النفس من اقبح الظلم) ولا يرضى لنفسه بهذه الترهات الا
من سفه نفسه وان من يدخ كتب النقل المعتمده التي اتفق اهل العلم بالمنقولات على
صحتها ويخالف العلماء وماتناقله الاوف منهم عن الاوف المشهورين بالعلم والعمل
بالخشية والورع والاخلاص والديانه والزهد هولاشك أحد رجلين اما رجل مجنون
لاعقل له اوعاقل كتب الله عليه الشقاوه فنسال الله ان يحفظنا من الزيغ والضلال آمين
ومن امهات مقالاته وتمويهه تكراره لذكر الكتاب والسنه كقوله في صفحه ٣ من
كتابه ولادليل الا فيما جاء عن الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وكقوله في
صفحه ٦ وبالجملة فلانجاة الا الكتاب والسنه ونقل كلام بعضهم في ذلك كقوله في

صفحه ١٣ قال الامام الشافعي رحمه تعالى اجمع الناس على ان من استبانت له سنة
رسول الله صلى عليه وسلم لم يكن له ان يدعها لقول أحد وكقوله وقال صاحب الهداية
سئيل ابو حنيفة رحمه الله اذاقلت قولا وكتاب الله يخالفه قال اتركوا قولي بكتاب الله
قيل اذا كان خبر الرسول صلى الله عليه وسلم يخالفه قال اتركوا اقولي بقولي الصحابة
فضلا عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وامثال هذا كثير في كتاب المؤلف فهو
وان كان حقا في ذاته ولكن من يسمع مثل هذا من الجهال يتخيل له ان المؤلف لم يقل
هذا الا وكلامه موافق لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وانه لم يترك كلام
العلما الا لكونه متمسكا بكلام الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا من اكبر المغالطات
والتمويه على العامة وان من المعلوم ان الدعوة الى السباب واللعن والطعن في العلما ليس موافقا
لماجاء في كتاب الله وسنة رسوله على النهج الذي سلكه المؤلف والعامة لاتميز بين اللعن
المشروع واللعن غير المشروع الممنوع ولاتدري بمعنى العام ولا الخاص ونحو ذلك والمؤلف
لم يسلك هذه المغالطات والتمويهات الا ليغرر بالعامة من امة محمد صلى الله عليه وسلم
مثال ذلك أيراده لبعض ايات الوعيد التي ذكر فيها اللعن كقوله تعالى يوم لاتنفع الظالمين
معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار فان هذه الآية وغيرها من الايات التي اوردها المؤلف
انما هي آيه وعيد عامة شاملة للعن كل من فعل ظلما كائنا ومن كان ومن تحققناه فعل ظلما
فلايجوز لنا ان نلعنه لان معنى لعنه الله طرده الله من رحمته ومن اين يجوز لنا ان نحكم على
معين بالطرد من رحمته الله لأن العاقبة مجهولة لايعلمها الا الله والظالم هو المذنب
والذنوب تمحوها التوبة والحسنات . ومايبتلى به المومن من المصايب والأذايا ونحو ذلك
وبناء عليه فلايجوز لنا ان نلعن الامن تحققنا انه مات على الكفر ولعنه حينئذ لافايدة فيه
فان لعن الشيطان الرجيم الذي لعنه الله في كتابه لافايدة لنا في لعنه فصل
صدر المؤلف كتابه بقوله امابعد فاني قد اطلعت على سوال صورته سيدي قال لي
أحد العلما ان من يلعن معاويه اقل حظا من يرضى عنه وهل هو مصيب في ذلك ام مخطئ

افيدونا انتهى اقول هذا السوال مذكور في مجلة المنار المحرر ٦ شعبان سنه ١٣٢٣ وهذا نصه سيدي قال لي أحد العلما ان من يلعن معاويه اقل خطرا ممن يترضى عنه ولقصور علمي لم أحر جوابا فهل هو مصيب فيما قال ام مخطي افيدونا على صفحات المنار انتهى ثم ان المؤلف قال وقد اجابه بعض العلماء يعني به السيد محمد رشيد صاحب المنار بانه مخطي بلاشبهة واطال في جوابه من الاستدلال والنقل بما لا تقوم به الحجه وحيث اني ارى الحق مع العالم الاول وارى ان هذه المجيب قد استعجل في امر كان له فيه اناة لم يسعني الا ان اكتب هنا ما علمته وتحققته في هذه المسلة انتهى الى اخر ما جاء في كتابه الذي سماه بالنصايح الكافيه وهذا ما اجاب به صاحب المنار منقولا بالحرف قال الجواب هو مخطي بلاشبهة فالدعاء بالخير ـ رحمه الله ـ من البر الا من قام عنده دليل قطعي على ان فلانا مات كافرا بالله وان الله غضبان عليه وهذا لا يعرف الا بوحي من الله تعالى لان المعاصي والكفر في الحياة لا يدلان دلالة قطعية على ان صاحبيهما ماتا عليهما لان الخاتمة مجهولة بلاخلاف بين العلماء ولا العقلاء وأما اللعن فهو من السفة الذي لا ينبغي للمؤمن وقد قال صلى الله عليه وسلم «ليس المؤمن بالسباب ولا باللعان ولا بالطعان باللعان ما» قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الاحياء رواه الترمذي باسناد صحيح من حديث ابن مسعود وقال حسن غريب والحاكم وصححه . ورواه غيرهم من حديثه ومن حديث أبي هريرة مرفوعا وروى الترمذي من حديث ابن عمر وحسنه «المؤمن لا يكون لعانا» وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال «ان اللعانين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة» وورد في حظر اللعن وذمه غير ذلك من الاحاديث وقد جعل حجة الاسلام الغزالي اللعن على ثلاث مراتب بحسب الصفات المقتضية للعن الاولى أن يلعن الكافرين أو المبتدعين أو الفاسقين جملة الثانية أن يخص طائفة منهم كآكلي الربا من الفاسقين مثلا الثالثة لعن شخص معين من هذه الاصناف وذكر علامته فيما قال رحمه الله تعالى «الثالثة اللعن للشخص المعين وهذا فيه خطر كقولك

زيد لعنه الله وهو كافر أو فاسق أو مبتدع والتنصيص فيه أن كل شخص ثبتت لعنته شرعا فيجوز لعنته كقولك فرعون لعنه الله وأبو جهل لعنه الله لأنه قد ثبت ان موتاهما على الكفر وعرف ذلك شرعا اما شخص بعينه في زماننا كقولك زيد لعنه الله وهو يهودي مثلا فهذا فيه خطر فانه ربما يسلم فيموت مقربا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلما في الحال وان كان يتصور فيه أن يرتد فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله أي ثبته على الاسلام الذي هو سبب الرحمة وعلى الطاعة ولا يمكن أن يقال نسبه الكافر على ما هو سبب اللعنة فان هذا سوأل للكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز أن يقال لعنه الله ان مات على الكفر ولا لعنه الله ان مات على الاسلام وذلك عيب لا يدري والمطلق متردد بين الجهتين ففيه خطر وليس في ترك اللعن خطر واذا عرفت هذا في الكافر فهو في زيد الفاسق أو زيد المبتدع أولى فلعن الاعيان فيه خطر لأن الاعيان تنقلب في الاحوال الا من أعلم بموته رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجوز أن يعلم من يموت على الكفر وذلك عين ما باللعن فكان يقول في دعائه على قريش «اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة» وذكر جماعة قتلوا على الكفر ببدر حتى ان من لم تعلم عاقبته كان يلعنه فنهي عنه لروي انه كان يلعن الذين قتلوا أصحاب بئر معونة في قنوته شهرا فنزل قوله تعالى «ليس لك من الامر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون» يعني انهم ربما يسلمون فمن أين تعلم انهم ملعونون وكذلك من بان لنا موته على الكفر جاز لعنه وجاز ذمه ان لم يكن فيه أذى على مسلم فان كان لم يجز كما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أبا بكر رضي الله عنه عن قبر مر به وهو يريد الطائف فقال هذا قبر رجل كان عاتيا على الله ورسوله وهو سعيد بن العاص فغضب ابنه عمرو بن سعيد وقال يا رسول الله هذا قبر رجل كان أطعم للطعام وأضرب للهام من أبي قحافة فقال أبو بكر يكفي هذا يا رسول الله عما هذا الكلام فقال صلى الله عليه وسلم «اكفف عن أبي بكر» فانصرف ثم أقبل على أبي بكر فقال

افيدونا انتهى اقول هذا السؤال مذكور في مجلة المنار المحرر ٦ شعبان سنه ١٣٢٣ وهذا نصه سيدي قال لي أحد العلما ان من يلعن معاويه اقل خطرا ممن يترضى عنه ولقصور علمي لم أحر جوابا فهل هو مصيب فيما قال ام مخطي افيدونا على صفحات المنار انتهى ثم ان المؤلف قال وقد اجابه بعض العلماء يعني به السيد محمد رشيد صاحب المنار بانه مخطي بلاشبهة واطال في جوابه من الاستدلال والنقل بما لا تقوم به الحجه وحيث اني ارى الحق مع العالم الاول وارى ان هذا المجيب قد استعجل في امر كان له فيه اناه لم يسعني الا ان اكتب هنا ما علمته وتحققته في هذه المسئلة انتهى الى اخر ما جاء في كتابه الذي سماه بالنصايح الكافيه وهذا ما اجاب به صاحب المنار منقولا بالحرف قال الجواب هو مخطي بلاشبهة فالدعاء بالخير ـ ونحوه الترضي ـ من البر الا من قام عنده دليل قطعي على ان فلانا مات كافرا بالله وان الله غضبان عليه وهذا لا يعرف الا بوحي من الله تعالى لأن المعاصي والكفر في الحياة لا يدلان دلالة قطعية على أن مصاحبيهما ماتا عليهما لأن الخاتمة مجهولة بلا خلاف بين العلماء ولا العقلاء وأما اللعن فهو من السفه الذي لا ينبغي للمؤمن وقد قال صلى الله عليه وسلم « ليس المؤمن بالسباب ولا باللعان ولا بالطعان ولا بالفاحش » قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الاحياء رواه الترمذي باسناد صحيح من حديث ابن مسعود وقال حسن غريب والحاكم وصححه ورواه غيرهم من حديثه ومن حديث أبي هريرة مرفوعا وروى الترمذي من حديث ابن عمر وحسنه « المؤمن لا يكون لعانا » وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال « ان اللاعنين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة » وورد في حظر اللعن وذمه غير ذلك من الاحاديث وقد جعل حجة الاسلام الغزالي اللعن على ثلاث مراتب بحسب الصفات المقتضية للعن الاولى أن يلعن الكافرين أو المبتدعين أو الفاسقين جملة الثانية أن يخص طائفة منهم كآكلي الربا من الفاسقين مثلا الثالثة لعن شخص معين من هذه الاصناف وقد ذكر عامة فيما قال رحمه الله تعالى « الثالثة اللعن لشخص المعين وهذا فيه خطر كقولك

زيد لعنه الله وهو كافر أو فاسق أو مبتدع والتفصيل فيه أن كل شخص ثبت لعنه شرعا فيجوز لعنه كقولك فرعون لعنه الله وأبو جهل لعنه الله لأنه قد ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعا أما شخص بعينه في زماننا كقولك زيد لعنه الله وهو يهودي مثلا فهذا فيه خطر فانه ربما يسلم فيموت مقربا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلما في الحال وان كان يتصور فيه أن يرتد فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله أي تبته على الاسلام الذي هو سبب الرحمة وعلى الطاعة ولا يمكن أن يقال ثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنة فان هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز أن يقال لعنه الله ان مات على الكفر ولا لعنه الله ان مات على الاسلام وذلك غيب لا يدري والمعلق متردد بين الجائز والواقع فهو خطر وليس في ترك اللعن خطر واذا عرفت هذا في الكافر فهو في زيد الفاسق أو المبتدع أولى فلعن الاعيان فيه خطر لأن الاعيان تنقلب في الاحوال لا من أدلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجوز أن يعلم من يموت على الكفر مما لا يعلمه غيره باللعن فكان يقول في دعائه على قريش « اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وذكر جماعة قتلوا على الكفر ببدر حتى ان من لم تعلم عاقبته كان يلعنه فنزل قوله ليس لك من الامر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون » يعني انهم ربما يسلمون فلا تعلم انهم ملعونون وكذلك من بان لنا موته على الكفر جاز لعنه وجاز تركه لكن ربما أدى على مسلم فان كان لم يجز كما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أبا بكر رضي الله عنه عن قبر مر به وهو بريد الطائف فقال هذا قبر رجل كان عاتيا على الله ورسوله وهو سعيد بن العاص فغضب ابنه عمرو بن سعيد وقال يا رسول الله هذا قبر رجل كان أعلم للعلماء وأضرب للهام من أبي خافة فقال أبو بكر بكلمة هذا ما سمعنا الله تعالى ذكره من الكلام فقال صلى الله عليه وسلم « اكفف عن أبي بكر » فانصرف ثم أقبل على أبي بكر

«يا أبابكر اذا ذكرتم الكفار فعمموا فانكم اذا خصصتم غضب الابناء للآباء» فكف الناس عن ذلك وشرب نعيمان الخمر فحد مرات في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يوتى به فقال صلى الله عليه وسلم «لاتكن عونا للشيطان على أخيك» وفي رواية «لاتقل هذا فانه يحب الله ورسوله فنهاه عن ذلك وهذا يدل على ان لعنة فاسق بعينه غير جائزة ففي لعنة الاشخاص خطر فليجتنب ولا خطر في السكوت عن لعن ابليس مثلا فضلا عن غيره فان قيل هل يجوز لعن يزيد لأنه قاتل الحسين أو أمر به قلنا هذا لم يثبت أصلا فلا يجوز أن يقال انه قتل أو أمر به مالم يثبت فضلا عن اللعنة لانه لايجوز نسبة مسلم الى كبيرة من غير تحقيق «نعم يجوز أن يقال قتل ابن ملجم عليا رضي الله عنه وقتل أبو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز أن يرمي مسلم بفسق وكفر من غير تحقيق قال صلى الله عليه وسلم «لايرمي رجل رجلا بالكفر ولايرميه بالفسق الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك» وقال صلى الله عليه وسلم «ماشهد رجل على رجل بالكفر الا باء به أحدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه» وهذا معناه أن يكفره وهو يعلم انه مسلم فان ظن انه كافر بدعة أوغيرها كان مخطئا لاكافرا وقال معاذ قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «أيهاك أن تسب مسلما أوتعصي اماما عادلا» والتعرض للأموات أشد قال مسروق دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت مافعل فلان لعنه الله: قلت توفي قالت رحمه الله: قلت وكيف هذا قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاتسبوا الاموات فانهم قد أفضوا الى ماقدموا» وقال عليه السلام «لاتسبوا الاموات فتؤذوا به الاحياء» وقال عليه السلام «أيها الناس احفظوني في أصحابي واخواني وأصهاري ولاتسبوهم أيها الناس اذا مات الميت فاذكروا منه خيرا» «فان قيل فهل يجوز أن يقال قاتل الحسين لعنه الله أم لا قلنا لعنه الله قلنا الصواب أن قاتل الحسين ان مات قبل التوبة لعنه الله: لأنه يحتمل أن يموت بعد التوبة

فان وحشيا قاتل حمزة عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قتله وهو كافر ثم تاب عن الكفر والقتل جميعا ولايجوز أن يلعن والقتل كبيرة ولايجوز أن تنتهي الى رتبة الكفر فادام يقيد بالتوبة وأطلق كان فيه خطر

«وانما أوردنا هذا لتهاون الناس باللعنة وإطلاق اللسان بها والمؤمن ليس بلعان فلاينبغي أن يطلق اللسان باللعنة الاعلى من مات على الكفر أوعلى الاجناس المعروفين بأوصافهم دون الاشخاص المعينين فالاشتغال بذكر الله أولى فان لم يكن ففي السكوت سلامة وقال مكي ابن ابراهيم كنا عند ابن عون فذكروا بلالا بن ابي برذة فجعلوا يلعنونه ويقعون فيه وابن عون ساكت فقالوا أيا ابن عون انما نذكره لما ارتكبه منك فقال انما شما كلمتان تخرجان من صحيفتي يوم القيامة — لاإله الاالله ، ولعن الله فلانا — فلأن يخرج من صحيفتي «لااله الاالله» أحب الي من أن يخرج منها ، لعن الله فلانا ، وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أوصني فقال (أوصيك أن لاتكون لعانا ، وقال ابن عمر إن أبغض الناس الى الله كل طعان لعان . وقال بعضهم لعن المؤمن كعدل قتله قال حماد بن زيد وقلت لايوب مرفوع لم أبال وعن ابي قتادة قال كان يقال من لعن مؤمنا فهو مثل أن يقتله : وقد نقل ذلك مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقرب من هذا اللعن الدعاء على الانسان بالشر حتى الدعاء على الظالم كقول الانسان مثلا: لاصح الله جسمه ولاسلمه الله : ومايجري مجراه فان ذلك مذموم . وفي الخبر ان المظلوم ليدعو على الظالم حتى يكافئه ثم يبقى للظالم عنده فضلة يوم القيامة» اه ما كتبه الغزالي (المنار) قد أوردت كل هذا ليعلم القارئ ان السنة الرجيحة والاحاديث الصحيحة وسيرة السلف الصالحين وفقه أئمة الدين كل ذلك ينهى المؤمن عن اللعن الذي يتساهل فيه أهل الاهواء من السفهاء وما أحسن قول حجة الاسلام «ففي لعن الاشخاص خطر ولاخطر في السكوت عن لعن ابليس مثلا فضلا عن غيره» أي فان الله تعالى — ولله المثل الاعلى — يكتفي في عقاب المؤمن فيما تقدم تأديب الله تعالى نبيه اذا نزل عليه حين طفق يلعن الذين قتلوا أصحابه

« ليس لك من الامرشيء أو يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون » وأصحاب بئر معونة سبعون رجلا من القراء بعثهم النبي صلى الله عليه وسلم ليعلموا الناس القرآن فقتلهم عامر بن الطفيل واصحابه . وروى احمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن جرير وغيرهم من حديث انس ان الآية نزلت يوم احد حين كسر المشركون رباعية النبي صلى الله عليه وسلم وشجوا وجهه وفي حديث ابن عمر عند احمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن جرير انه صلى الله عليه وسلم قال يوم احد « اللهم العن أبا سفيان اللهم العن الحارث بن هشام اللهم العن سهيل بن عمرو اللهم العن صفوان بن أميه » فنزلت الاية وهي على هذا اكبر عبرة واعلى تهذيبا هذا وان السواد الاعظم من المسلمين يعدون سب معاوية ولعنه من الكبائر ويرمون سابه بالرفض والابتداع وان انسيّ من المسلمين ليعادي الشيعي على سب معاوية وابي سفيان بله الخلفاء الثلاثة ويعادي الخارجي على سب عثمان وعلي مالا يعادي غيرهما على ترك فريضة من الفرائض او ارتكاب فاحشة من الفواحش فهذا الطعن في عظماء الصحابة وحملة الدين الاولين لو كان جائزا في نفسه لكفى في تحريمه مايترتب عليه من زيادة التفريق بين اهل القبلة وتمكين العداوة والبغضاء في قلوبهم حتى يكفر بعضهم بعضا لهذا لا أبالي ان اقول لو اطلع مطلع على الغيب فعلم ان معاوية مات على غير الاسلام لما جاز له ان يلعنه . فما قاله ذلك الرجل السائل مردود لا فيه له وهو دال على انه جاهل يفتي بغير علم بل بمحض الهوى (استدراك) علم مما تقدم عن الغزالي انه لا يجوز لعن كافر ولا فاسق حي وان هذا خطر لا يضمن من رضي بموته على كفره او فسقه ، ولا لعن ميت لأن الخاتمة مجهولة لا تعرف الا بوحي من الله ، وان لعن الفاسق والكفار عامة او لعن صنف معين منهم في الجملة جائز ولكنه غير محمود شرعا والأولى ان يستبدل الانسان بذلك اللعن ذكر الله او الكلام في الخير . واقول إن جواز لعن الصنف او النوع بمعنى عدم تحريمه مقيد بما اذا لم يكن سبا في وجوههم لأن [illegible] والعدوان وقد نهى الله تعالى عن سب معبودات المشركين ، لئلا يسبوا معبود المؤمنين ،

فقال في سورة الانعام « ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم » ولا يخفى ان حرمة الكتابي اعظم من حرمة المشرك وانقاء تنفيره اهم وان ايذاءه اذا كان ذميا او معاهدا او مستأمنا محرم بالاجماع ، وانه لا يصح ان يجعل لعن الفاسقين ذريعة الى تنفيرهم عن فسقهم كأن يحضر مجلس السكاري ويلعن شاربي الخمر على مسمع منهم لان الارشاد يجب ان يكون بالمعروف واللين — هذا وان لعن صنف من الكفار او الفساق في حضرة أفراد من الصنف هو بمثابة لعن الاشخاص فهو معصيتان لأنه سب علني من جهة أخرى . فعليك ايها المؤمن ان تحفظ مابين فكيك فانه لا يكب الناس في النار على وجوههم الا حصائد السنتهم كما ورد في الحديث الصحيح عند الترمذي وابن ماجه ولا تغتر بمض حملة العمائم ، وسكنة الاثواب العباعب ، اذا رايتهم يلعنون الاحياء والاموت ويكفرون المسلمين ، ويبرزون خروجهم عن هدي الدين في معرض الدفاع عن الدين ، فأولئك ليس لهم حظ من هدى الاسلام ، ولا من العلم غير الثرثرة والتشدق في الكلام ، وقد روى احمد من حديث ابي ثعلبة ان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال « ان أبغضكم الي وأبعدكم مني مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون في الكلام » ومثله عند الترمذي من حديث جابر وله نظائر ومن علامات هؤلاء السفهاء ان لهم في كل مجلس لسان ومع كل مخاطب وجه فهم المنافقون ، هنا يمدحون وهناك يذمون وهم على الناس شر من المبتدعة وأهل الاهواء الذين يلعنون اصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لان هؤلاء يغتر بهم العوام مايغترون بأولئك . وشرهم الحساد الذين ينفرون الناس عن الحكماء المصلحين ، ويخوضون في أعراض العلماء العاملين ، « وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ولو شاء لهداكم أجمعين » انتهى جواب السيد محمد رشيد على السوال الذي صدر المؤلف به رسالته » ثم ان المؤلف الف كتابه بعد ان اطلع على ماكتبه السيد محمد رشيد وهذا ماقاله المؤلف زاعما انه مجوز للعن معاوية بعينه ومثله غيره قال في صفحه

من كتابه مانصه المقام الاوّل في ذكر نبذة من ادلّة الفرقه القأيله بجواز لعن معاويه ووجوب بغضه في الله اه أقول أيهم المؤلف تلك الفرقه القأيله بجواز ذلك وتلك الفرقه هي فرقة الأمامية من الرافضة » وماقالوه باطل بنص الاحاديث الصحيحه الصريحه كما قدمر وكما سياتي ثم قال المؤلف ومايناسب ذلك من ذكر بوايقه المثبته فسوقه وبغيه وجراته عَلَى الله وأنتهاكه حرماته مما يدخله تحت عمومات الآيات القرانيه والأحاديث النبويه المتضمنه للعن فاعليها والمشتمله عَلَى الوعيد الشديد لمرتكبيها انتهي اقول وكلامه هذا باطل مردود لان المسلم وان أرتكب من المعاصي ما أرتكبه فلايجوز لعنه معينا وقد مر بيانه » واما قوله مما يدخله تحت عمومات الآيات القرانيه والأحاديث النبويه الى آخره فتلك العمومات يدخل تحتها كل من فعل شيا من ذلك ولكن لايجوز لنا لعن احد بعينه بل الحكم في ذلك هو كما فصله سيدنا الامام الغزالي والسيد عبدالله الحداد وغيرهم من العلماء المحققين وهذه هي الآيات القرانيه والاحاديث النبويه التي اوردها المؤلف واستدل بها عَلَى مايزعمه فنقول قال الله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اوليك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم انتهى اقول أوّرد المؤلف في كتابه عشر آيات من الكتاب العزيز وهذه اول آية استدل بها عَلَى مايزعمه ونحن نأتي عَلَى تلك الايات جميعها ونتكلم عَلَى هذه الآية الاولى وعليها فقس فاقول من المعلوم ان هذه الآيه هي آية وعيد عام في حق كل من فعل ذلك ولو قلنا بان كل من فسد في الأرض وقطع رحمه جازلنا لعنه معينا للعن جمهور الناس » ثم ان هذا تحقق في كثير من بني هاشم الذين تقاتلوا من العباسيين والطالبيين فان قلنا بموجب مايزعمه المؤلف لعن ماشاء الله من بني هاشم العلويين والعباسيين وغيرهم من المومنين وما في الآية بمنزلة الوعيد المطلق وهو لايستلزم وقوعه في حق المعين الا اذا وجدت شروطه وانتفت موانعه على من يعلم الله سبحانه وتعالى انه اوليت لم يتوبوا اولم تكن لهم حسنات ماحية تمحوا تلك الذنوب او أن الله لم يغفرها لهم وهو يقول

في كتابه ان الله لايغفر أن يشرك به ويغفرمادون ذلك لمن يشاء فهذا معارض رجح يرتفع به موجب اللعن لمعين اذافسد في الأرض وقطع رحمه ونحوذلك فلعنة الفاسق المعين ممنوعة والكتاب والسنة التي يزعم المؤلف انه متمسك بهما انما جاءا بلعن الانواع كما هو واضح من الآيات القرانيه والأحاديث النبويه ونحن نسرد ماجاء في كتاب المؤلف من ذلك فنقول قال صفحه ٧ من كتابه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخره » يوم لاتنفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار » فاذن بينهم من لعنة الله عَلَى الظالمين » لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بماعصوا وكانوا يعتدون كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبيس ما كانوا يفعلون » ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاوه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدله عذابا عظيما » فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه » والذين يقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون في الأرض اوليك لهم اللعنه ولهم سوء الدار » وجعلناهم ائمة يدعون الى النار ويوم القيمة لاينصرون واتبعناهم في هذه الدنيا لعنة ويوم القيمة هم من المقبوحين ومن أظلم ممن افترى عَلَى الله كذبا اوليك يعرضون عَلَى ربهم ويقول الاشهاد هولاء الذين كذبوا عَلَى ربهم الالعنة الله عَلَى الظالمين - فهذه هي الآيات التي اوردها المؤلف في كتابه واستدل بها عَلَى مزاعمه وقدبينا انها لاتصح دليلا ثم قال المؤلف وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضار بمسلم اومكر به ولعن من سب اصحابه ولعن الراشي والمرتشي ولعن من أحدث حدثا أو اوى محدثا ولعن من غير منار الارض ولعن السارق ولعن شارب الخمر ومشتريها وحاملها والمحمولة اليه وقال من يلعن عمارا لعنه الله ولعن من ولي من أمر المسلمين شيئا فامر عليهم أحدا محاباة ولعن من اخاف أهل المدينة ظلما انتهي اقول وهذه الاحاديث النبويه كما قدمنا انها انما جاءت بلعن الانواع لابلعن المعين الذي يزعمه المؤلف ليتوصل في ذلك الى قوله « ثم قال المؤلف بعد

ذلك صفحه ٨ مانصه واي صفة من هذه الصفات لم يتلبس بها ذلك الطاغيه حتى يفلت من دخوله تحت عمومها » اقول تقدم عن السيد عبدالله بن عاوي الحداد الذي اعترف المؤلف له بالقطبية أنه قال ان معاويه لم يترك الفرايض ولاينتهك المحارم والمؤلف يزعم خلاف ذلك واذا سلمنا جدلا للمؤلف فيما يزعمه فيقال له ومن اين أطلعت على ان معاويه لم تكن له حسنات تمحو ذلك أو ان الله لم يغفر له تلك الذنوب فهذا معارض راجح يرتفع به موجب لعن معاويه بتسليم مايزعمه المؤلف وماذا بعد الحق الا الضلال

ومما يوضح ان المؤلف يتلاعب بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وانه يتصرف فيهما بمايحسنه له هواه هوأنه في صفحة ٨ من كتابه كما تقدم قال أن معاويه لايفلت من دخوله تحت عمومها يعني ايات الوعيد العامه وفي ايات الوعد والثناء صفحة ١٣٢ قال وماذا يقضي من اورد هذه الآيات في فضايل كل من سماه المحدثون صحابيا مدعيا عموم قوله والذين معه حتى يدخل طاغية الاسلام وحزبه في هذا العموم وهيهات هيهات » وهل يشك أحد في ان هذا تلاعب بكتاب الله وتحكم فيه وقال المؤلف ايضا في صفحه ١٦٣ مانصه نعم جاء في حق معاويه حديث غريب اخرجه الترمذي في الجامع وحسنه عن عبدالرحمن بن ابي عميرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر معاويه اللهم اجعله هاديا مهديا واهد به واهده ثم قال المؤلف ونحن نقول ان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم مستجاب عندالله اللهم الا ماصرح او أشار هو صلى الله عليه وسلم بعدم استجابته كاستغفاره للمنافقين وغيره وهذا الدعا من هذا القبيل اذلم يظهر من افعال معاويه الامايدل على انه ضال مضل وليس هاديا مهديا » اقول تأمل الى تلاعب المؤلف وتحكمه فيما يقوله صلى الله عليه وسلم فان المؤلف قال دعاء النبي مستجاب ثم قال الا ما صرح اوأشار هو بعدم استجابته فيقال للمؤلف وهل صرح صلى الله عليه وسلم اوأشار بان دعاءه هذا لمعاوية ليس بمستجاب واما استغفاره صلى الله عليه وسلم للمنافقين فنزل فيه وحي وهو قوله تعالى استغفرلهم اولاتستغفرلهم ان تستغفرلهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم

ومثل هذا التلاعب كثير في كلام المؤلف وبالجملة فجميع ماجاء بكتاب المؤلف انماهو معارض للكتاب والسنة فبنى المؤلف أمره في ذلك على اقوال مشتبهه مجمله فيها من الاشتباه لفظا ومعنى مايوجب تناولها لحق وباطل فما فيها من الحق يقبل مافيها من الباطل لاجل الاشتباه والالتباس ثم يعارض بما فيها من الباطل النصوص الصحيحه وهذا منشاء ضلال من ضل من الامم قبلنا وهو منشاء البدع فان البدعة لوكانت باطلا محضا لظهرت وبانت وماقبلت ولوكانت حقا محضا لا شوب فيه لكانت موافقه للسنة فان السنة لاتناقض حقا محضا لا باطل فيه ولكن البدعة تشتمل على حق وباطل فافهم

ثم ان المؤلف بعد ذلك قال والعمل بماجاء في كتاب الله تعالى والتأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم مطلوب ومشروع قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اه اقول لايصدر منه صلى الله عليه وسلم الا ما كان حسنا وهو صلى الله عليه وسلم ليس بسباب ولاطعان ولالعان فلهذا قال الله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم ان المؤلف نقل عن تاريخ ابن الاثير وعن غيره كلاما في هذا المقام وهو ان فلانا لعن فلانا وكله مردود بماتقدم فلا نطيل بأعادته وتكراره ثم قال المؤلف وقد لعن معاوية مسمى وضمنا كثيرون تقريرا وتفسيرا لما جاء عن الله ورسوله »

اقول مراد المؤلف بهذا الكلام الشروع في الادله الخاصة بزعمه في جواز لعن معاويه بعينه وهو باطل فان قوله تقريرا وتفسيرا لماجاء عن الله ورسوله فدعوى مجرده لأنه لم يدل بالحجة والدليل على ذلك بل نقل عن تاريخ ابن الأثير ونحوه ان الأمام علي رضي الله كان اذاصلى الغداة يقنت فيقول اللهم العن معاوية وعمرا وابا الاعور وحبيبا وعبدالرحمن بن خالد والضحاك بن يزيد والوليد وهو بفرض صحته لايصح ان يكون دليلا ولاتقريرا ولاتفسيرا لما جاء عن الله ورسوله على جواز لعن معاويه وغايته ان يكون أجتهادا منه كرم الله وجهه والأمر فيه كما قال المؤلف في صفحة ١٣ من كتابه غاية الأمر ان النبيين وان جل شانه وعظم مقداره ليس بمعصوم من خطوة أو خطاء في اجتهاد

ولو جاز الاستدلال بهفوات العلماء والاكابر لعظم الخطب وانقلب الحق ظهرا لبطن هذا كلام المؤلف نفسه ولكن المؤلف نفسه قلب الحق ظهرا لبطن لانه استدل بهفوات الاكابر فشحن كتابه بأن فلانا لعن فلانا وهلم جرا ونسي ماقاله في صفحة ١٣ من كتابه كما قدمناه ونسي ماقاله في صفحه ٣ منه فانه قال هناك ولادليل الافيما جاء عن الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من كتاب أوسنة اواجماع صحيح مستند الى الكتاب أوالسنه اوقياس صحيح مستنبط من أحدهما وكل دليل لايرجع الى ماتقدم فردود لايعتد به مضروب به في وجه صاحبه كائنا من كان » هذا ماقاله المؤلف » ونحن اذا استقرينا جميع أدلة المؤلف وجدناها لاتنطبق على شيء من ذلك بل كلها هذر ولغو وتمحل وتعسف وزيغ وضلال وشذوذ وخروج من الجماعة ثم قال المؤلف صفحه ١٣ من كتابه تنبيه ضرب ابن المنير والغزالي رحمهما الله منع لعن الشخص المعين وان اتصف بما استحق به اللعن بماجاء في كتاب الله تعالى وحديث نبيه عليه السلام كلعن الله زيدا الشارب وجواز لعن غير المعين كلعن الله السارق ونحوه مستدلين بما في صحيح البخاري عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أسمه عبدالله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي قد جلده في الشراب فاتي به يوما فأمر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر مايؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاتلعنوه فوالله ماعلمت انه يحب الله ورسوله وزاد الغزالي انه لايجوز لعن المعين ولوكان كافرا حتى يتيقن موته على الكفر ومعها كثير من متاخري الفقها انتهى اقول وقبل ان ناتي على مازعمه المؤلف من تخطئتهما بنين اولا ماني هذا الكلام من المغالطة والتمويه فاقوله صوب ابن المنير والغزالي فمغالطة لان المصوب لما قالاه ليسا هما فقط بل هما وجمهور علماء اهل السنه والجماعه ممن تقدمهما ومن هو بعدهما كما سنبينه ثم قال المؤلف قلت كيف حمل ابن المنير والغزالي ومن تبعهما نهي النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه عن لعن حمار

المحب لله ولرسوله على منع التعيين والنهي في الحديث واقع بعد قامت الحد ولايفهم للتعيين وعدمه معنى من متن الحديث مع ان عمل النبي صلى الله عليه وسلم وعمل كثير من اكابر السلف بعدهم في مواطن كثيرة يخالف ماحملا عليه الحديث انتهى

اقول تامل الى هذا الكلام المظلم يقول المولف ان اللامن هو عمل النبي صلى الله عليه وسلم وعمل كثير من اصحابه واكابر السلف لقد كذب المولف وافترا واجترا على مقام النبوه وصدق وبرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يقول اني لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمه اخرجه البخاري ومسلم فالنهي في الحديث صريح عن لعن ذلك الرجل المعين الذي كان يشرب الخمر وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر مطلقا فدل على انه يجوز ان يلعن المطلق ولاتجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله ومن المعلوم ان كل مومن يحب الله ورسوله فصل ومن الغلط الواضح والجهل الفاضح قول المولف بعدماتقدم وأقوى حجة في مشروعية لعن أهل المعين كتاب الله تعالى حيث قال في تعيين الملاعن والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين وقد حلف النبي صلى الله عليه واله وسلم الملاعن مكررا وجعل ذلك شرعة باقية في امة محمد صلى الله عليه وسلم الى يوم القيمه والتعيين هنا بضمير المتكلم أقوى من التعيين بالاسم العلم كما هو مذكور في محله من كتب العربية ولم يقل أحد من الامه أصلا بكفر المتلاعنين حتى يوجه قول الغزالي ومن تبعه ان المعن بالتعيين لايجوز الا على الكافر انتهى اقول هذا خبط وغلط وجهل واين باب اللعن من باب اللعان فاللعن المنهي عنه ماثوم فاعله واللعن الجايز كلعن الشيطان الرجيم ولعن الانواع هو ممالا فايدة فيه بل هو من السفه واما اللعان فحجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه والحق العاربه أوالى نفي الولد وهوشهادات موكدة بالايمان مقرونة باللعن قائمة مقام حد القذف في الرجل وقايمة مقام حد الزنا في المراءة ويسن في المسجد ايضا واين هذا من ذلك فلما نقل المولف ولم يتامل أحد بكفر المتلاعنين حتى يوجه قول الغزالي ومن تبعه ان المعن

بالتعيين لايجوز الا على الكافر فخبط وغلط فان كان مراده بالكافر الكافر الحي
بعينه فالغزالي ومن تبعه لايقولون به بل يمنعونه وان كان مراده بالكافر الميت فلعنه جايز
عندالجميع وسياتي مايقوله الغزالي فتامل ثم قال المولف صفحه ١١ وقد لعن
النبي صلى الله عليه واله وسلم اشخاصا سماهم وماتوا على الاسلام كابي سفيان بن حرب وسهيل
بن عمرو الى اخره » أقول الجواب على هذا هوأن النبي صلى الله عليه وسلم حين طفق
يلعن الذين قتلوا أصحاب بير معونه نزل عليه قول تعالى ليس لك من الأمر شي وقد تقدم
الكلام عليه مستوفى في جواب صاحب المنار فلاحاجة بالاعاده ثم قال المولف صفحه
١٢ من كتابه مانصه ولهذا اقول لطالب التحقيق لايهولنك ماتضافر عليه هولاء من منع
التعيين مع انه قدورد عن نبيهم وكثير من أصحابه ومن اكابر السلف مايخالفه فليتنبه
روعك فأن الهدي هدي محمد واصحابه انتهي اقول قال الامام المحدث القاضي
عياض في كتابه الشفا في معرفة حقوق المصطفى في بيان ماهو في حقه صلى الله عليه وسلم
سب أونقص من تعريض أونص قال الوجه الخامس ان لايقصد نقصا ولايذكر عيبا ولاسبا
لكنه ينزع بذكر بعض أوصافه اويستشهد ببعض أحواله صلى الله عليه وسلم الجايزه عليه
في الدنيا على طريق المثل والحجه لنفسه أولغيره اوعلى التشبيه به) الى ان قال فحق هذا
أن ردي عنه القتل والادب والسجن وغيره بحسب شنعة مقالته وقبح ماتعلق به
انتهى والمولف جعل اللعن من عمله صلى الله عليه وسلم ومن عمل كثير من اصحابه وكثير
من اكابر السلف وقد صرح به كما تقدم في صفحة ١١ من كتابه وهو من الشناعة في حقه صلى
الله عليه وسلم بمكان ولاحول ولاقوة الا بالله العلي العظيم) ثم قال مستشهدا بقول الشاعر
* العلم قال الله قال رسوله (*) ان صح والاجماع فالجهد فيه ا وحذرتن نصب
الخلاف جهالة (**) بين الرسول وبين قول فقيه) أقول من المعلوم بالضرورة عندأهل
العلم ان العلم هوقال الله قال رسوله » ولكن الله ورسوله لم يقولا البتة احد من المسلمين بعينه
ولم يقل صلى الله عليه وسلم اللعن من عملي بل قال اني لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمة »

ثم قال المؤلف نعم عرض مطلق اللعن بأحاديث في منعه لامنع التعيين
بخصوصه كقوله عليه الصلاة والسلام ليس المؤمن بالسباب ولابالطعان ولابالعان »
وكقوله عليه الصلاة والسلام المؤمن لايكون لعانا وهذه وماشاكلها لاريب هي في لعن
من لايستحق اللعن والالم يندفع التعارض فيحصل الخلف في كلام الله وكلام رسوله وهما
منزهان عن ذلك » اقول لاتعارض ولاخلف في كلام الله ولافي كلام رسوله الاعلى
مذهب المؤلف القايل بجواز لعن المعين » وكلام الله وأحاديث رسوله انما جاء باللعن
الأنوع ولعن الانواع كما تقدم جايز وعليه فلا تعارض ولاخلف » ثم قال المؤلف وسأزيدك
ايضاحا اتزداد أطمينانا فقد أخرج مسلم في صحيحه والبخاري في الأدب عن حفصة رضي
الله عنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أني لم أبعث لعانا وانما بعثت رحمة نبي صلى الله
عليه وسلم عن نفسه عن ان يكون لعانا من يوم بعث وهو الصادق المعصوم وقد ثبت انه لعن
كثيرا بالوصف ولعن كثيرا بالعين ولاريب في أن لعنه أياهم كان حقا ولولا الاختلاف
في رجوع القضيتين لكان تناقضا وهو ممتنع في كلامه صلى الله عليه وسلم فتعين أن اللعن
المنفي صدوره عنه صلى الله عليه وسلم هو ما كان من غير أستحقاق وان اللعن الذي ثبت
وقوعه عنه عليه السلام هو لعن من استحق اللعن ولزم ان يكون اللعن الذي نهى عنه صلى
الله عليه وسلم أمته كما تقدم هو مانفى صدوره عن نفسه لافعله وهو الاسوة الحسنه لنا
اقول حاصل كلام المولف في هذا المقام انه يقول ثبت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال اني لم ابعث لعانا وهو معصوم صلى الله عليه وسلم وصادق فيما يقول ولكنه
ثبت انه لعن كثيرا بالوصف ولعن كثيرا بالعين ويلزم من هذه القضيتين التناقض ولامخلص
من ذلك على زعمه الابحمل قوله لم ابعث لعانا على انه لم يلعن من لايستحق اللعن وبحمل
ماثبت عنه من اللعن على انه لعن من يستحق اللعن هذا هوحاصل ماسفسط به المولف
والمغالطة هنا هي في قوله وهو الصادق المعصوم واذاعرفنا معنى عصمة الانبياوان الصحيح
جواز الاجتهاد لم يطل جيج العلماء الرد عليه وسفسط به وحينئذ نقول اتفق المسلمون

على ان الانبياء معصومون فيما يبلغونه عن ربهم واتفقوا أيضا على ان الله سبحانه وتعالى
لا يقر رسله على خطاء في اجتهادهم بل يبين لهم ذلك ويعفوعنهم في عدم اعطا الأجتهاد
حقه قال السيد ابوبكر بن عبدالرحمن بن شهاب في كتابه الترياق النافع في الاصول مانصه
والصحيح ايضا جواز الاجتهاد للنبي صلى الله عليه وسلم وهو قول الاكثرين وحكي عن
الشافعي واحمد وغيرهما وقيل يمتنع له الاجتهاد لقدرته على اليقين بالتلقي من الوحي بان
ينتظره والقادر على اليقين في الحكم لايجوزله الاجتهاد جزما وردبان انزال الوحي
ليس في قدرته وقيل يجوز في الحروب والأراء فقط » ويمنع في غيرها جمعا بين الادلة
المانعة والمجوزة وقيل بالوقف وحكاه الامام في المحصول عن اكثر المحققين » وعلى القول
بجوازه ففي وقوعه اقوال ثلاثة» الأصح الوقوع وهو أختيار ابن الحاجب والآمدي
وغيرهم لقوله تعالى ماكان لنبي ان يكون له أسرى حتى يثخن في الارض » عفى الله عنك
لم اذنت لهم » عوتب عليه السلام على أستبقاء أسرى بدر بالفدا» وعلى الأذن لمن ظهر
نفاقهم في التخلف عن غزوة تبوك» ولايكون العتاب فيما صدر عن وحي فيكون عن
أجتهاد انتهى اقول وبه يبطل ماغالط به المؤلف من قوله ويلزم من هذه
القضيتين التناقض ويبطل قوله ولا مخلص من ذلك الا بحمل قوله لم ابعث لعانا على أنه
لم يلعن الا من يستحق اللعن ثم يقال ثانيا انه صلى الله عليه وسلم قال لم أبعث
لعانا بصيغة التكثير ولم يقل لاعنا دون الذم في هذا الحديث انما هو لمن كثر منه اللعن
لا لمرة ونحوها» ولانه يخرج منه اللعن المباح وهوالذي وردبه الشرع كلعنة الله على الظالمين
ونحو ذلك مما هو مذكور في الايات القرانيه والأحاديث النبويه» ومما يؤيد مانقدم ما
قاله المحدث القاضي عياض في كتابه الشفا انه قال فان قيل ماوجه الحديث الذي
حدثناه الفقيه ابو محمد الخشني بقراتي عليه نا ابو علي الطبري نا عبدالغافر الفارسي نا ابو
احمد الجلودي نا ابراهيم بن سفين عن مسلم بن الحجاج نا قتيبة نا ليث عن سعيد ابن سنيد
عن سالم مولى النصر قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول

اللهم انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فايما
مومن آذيته أوسببته فاجعلهاله كفارة وقربة تقربه بها اليك يوم القيمة وفي رواية فايما
أحد دعوت عليه دعوة وفي رواية ليس لها باهل وفي رواية فايما رجل من المسلمين سببته
أولعنته اوجلدته فاجعلهاله زكوة وصلوة ورحمه » وكيف يصح أن يلعن النبي صلى
عليه وسلم من لايستحق اللعن ويسب من لايستحق السب ويجلد من لايستحق الجلد
أويفعل مثل ذلك عندالغضب وهومعصوم من هذا كله » فاعلم شرح الله
صدرك أن قوله أولاليس لها باهل أي عندك يارب في باطن أمره فان حكمه على
الله عليه وسلم على الظاهر كما قال وحكمه التي ذكرناها فحكم صلى الله عليه وسلم
بجلده أوأدبه بسبه اولعنه بما اقتضاه حال ظاهره ثم دعي صلى الله عليه وسلم بشفقته على
على أمته ورأفته ورحمته بالمومنين التي وصفه بهاربه وحذره أن يتقبل الله فيمن دعي عليه
ان يجعل دعاءه وفعله له رحمه فهو معنى قوله ليس لها باهل لاأنه صلى الله عليه وسلم
يحمله الغضب ويستفزه الضجر لان يفعل مثل هذا بمن لايستحقه انتهى وقال الامام
النووي في شرحه على صحيح مسلم مانصه فان قيل كيف يدعوا على من ليس هو باهل
للدعا عليه اويسبه اويلعنه ونحوذلك فالجواب ما أجاب به العلما ومختصره وجهان
أحدهما ان المراد ليس باهل لذلك عندالله وفي باطن الامر ولكنه في الظاهر يتوجب
له فيظهر له صلى الله عليه وسلم استحقاقه لذلك بامارة شرعية ويكون في باطن الامر ليس
أهلا لذلك وهوصلى الله عليه وسلم مامور بالحكم الظاهر والله يتولى السرائر والثاني
ان ماوقع من سبه ودعايه ليس بمقصود بل هومما جرت به عادة العرب في وصل كلامها
بلانية كقوله تربت يمينك وعقرى حلقى وفي هذا الحديث لاكبرت سنك وفي حديث
معاويه لاشبع الله بطنه ونحو ذلك ولايقصد بشي من ذلك حقيقة الدعا فحث صلى الله
عليه وسلم ان يصادف شيا من ذلك فسال ربه سبحانه وتعالى ورغب اليه في ان يجعل
ذلك كفارة ورحمة وقربه وصلوة وما كان يقع هذا منه ص من الكفار والمنافقين

ولم يكن صلى الله عليه وسلم فاحشا ولامتفحشا ولالعانا ولامنتقما انتهى وقال ايضا وان
من تخلق باللعن لايكون من الشهداء ولامن الشفعاء لان اللعنة في الدعا يراد بها الا بعاد
من رحمه الله وليس الدعا بهذا من اخلاق المومنين الذين وصفهم الله بالرحمة بينهم والتعاون
على البر والتقوى وجعلهم كالبنيان يشد بعضه بعضا وان يحب لاخيه مايحبه لنفسه فمن
دعى على اخيه باللعنة وهي الابعاد من رحمته تعالى فهو من نهاية المقاطعة والتدابر وهذا
غاية مايوده المسلم للكافر ويدعو عليه فلهذا جاء في الحديث الصحيح لعن المومن كقتله
انتهى اقول وبهذا يتبين لك بطلان ماسقط به المؤلف من قوله فتعين ان
اللعن المنفي صدوره عنه هوما كان من غير استحقاق وان اللعن الذي ثبت وقوعه عنه عليه
السلام هولعن من استحق اللعن وبطل قوله ايضا ولزم ان يكون اللعن الذي نهى عنه
صلى الله عليه وسلم امته كما تقدم هوما نفي صدوره عن نفسه لا مافعله وهو الاسوه الحسنة
وهل يصح اويجوز للمولف في هذا المقام ان يقول وهو اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم الأسوة الحسنة في اللعن فنعوذ بالله من الضلال ندم الله انه لايدفع الحق المعلوم
الواضح من طرق كثيرة علما لايقبل النقيض بشبه في غاية الوهم والضعف الامن كان من
الطوائف الذين في قلوبهم الزيغ يتبعون المتشابه ويدعون المحكم يدعون النصوص
الصريحه ويعارضونها بشبه لوتجردت لاتفيد الا الشك ولاحول ولاقوة الا بالله العلي العظيم
ثم قال المولف صفحة ١٣ من كتابه مانصه تعمد اطال الغزالي رحمه الله في
منع اللعن مطلقا فضلا عن لعن شخص معين واسترسل في ذلك حتى قال ان في لعن يزيد
فضلا عن ابيه خطرا على اللاعن بل منع ان يقال لعن الله قاتل الحسين بن علي عليه
السلام ثم قال فني لعن الاشياء خطر ولاخطر في السكوت عن لعن ابليس مثلا
فضلا عن غيره واستدل رحمه الله بعموم الاحاديث التي مرت بك في معارضة مطلق
اللعن وامثالها في المعني انتهى اقول هذا ماقاله المؤلف ونسبه للغزالي
فالمؤلف اقتصب كلام الغزالي وحرفه وشوهه ليتوصل به الى غرضه ونحن ننقل لك كلام

الغزالي بنصه و بالمقابله بين ماقاله الغزالي ومانسبه اليه المؤلف يتضح لك كيف ينقل
كلام العلماء قال الامام الغزالي في الاحياء الثالثة اللعن بشخص معين
فيه خطر كقولك زيد لعنه الله وهو كافر او فاسق او مبتدع والتعويل فيه ان
شخص ثبتت لعنته شرعا فيجوز لعنته كقولك فرعون لعنه الله وابوجهل لعنه الله لانا
ثبت أن هولا ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعا اما شخص بعينه في زماننا كقو
زيد لعنه الله وهو يهودي مثلا فهذا فيه خطر فانه ربما يسلم فيموت مقربا عند الله
فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا في الحال كما يقال المسلم رحمه الله
لكونه مسلما في الحال وان يتصور فيه ان يرتد فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله
ثبته على الاسلام الذي هوسبب الرحمة وعلى الطاعة ولايمكن يقال ثبته الله الكا
ماهوسبب اللعنة فان هذا سوال للكفر وهوفي نفسه كفر بل الجايز ان يقال هذا
مات على الكفر ولالعنه الله ان مات على الاسلام الى ان قال فان قيل هل يجو
يزيد لانه قاتل الحسين أو امر به قلنا هذا لم يثبت فصلا ولا يجوز ان يقال انه قتل او
مالم يثبت فضلا عن اللعنه لانه لاتجوز [illegible] فان قيل فهل يجوز ان يقال قاتل الحسين لعنه الله ولا امر بقتله قلنا الصوا
قاتل الحسين ان مات قبل التوبة لعنه الله لانه يحتمل ان يموت [illegible] وحسن
حين قتله وهو كافر ثم تاب عن الكفر والقتل جميعا ولايجوز [illegible]
ولايجوز ان تنتهي الى رتبة الكفر فاذا لم يقيد بالتوبة واطلق [illegible]
الامام الغزالي وقد مر مبسوطا مطولا في جواب السيد رشيد [illegible]
الاسلام الأمام الغزالي وبين مازعمه المؤلف ونسبه للغزالي وجدا المؤلف حرف
الغزالي وجرده عن دليله وعلته واقتصب منه مايتوصل [illegible]
الغزالي ماهو غصة في حلقه مما لايقدر على التمويه [illegible]

مايوخذ من كلام المؤلف الذي نسبه للغزالي » ثم قال المؤلف والغزالي كما علمت وعلم الكل أمام عظيم من علماء المسلمين ومحقق كامل من محققيهم » اقول هذا كلام هو حق ولكن المؤلف أنما اوْرده لأجل الباطل الذي سبقوله في الغزالي حتي يقبل منه مشوبا بالحق » والغزالي هوكما قال المؤلف وفوق ماني نفس المؤلف » ثم قال ولنا به القدوة الحسنة في سلوك طريقته واتباع أرشاداته » اقول هذا كذب ظاهر مكشوف يؤيده ماجاء في كتاب المؤلف من جواز لعن المسلم المعين وجواز لعن معاويه بن ابي سفيان ونفي كونه صحابيا ونفي تعديله والخروج عن الجماعة والتعجب عَلَى العلما بالباطل واكبر من هذا كله افتراء المؤلف كونه صلى الله عليه وسلم لعانا والدعوه الى التاسي به في اللعن وغير ذلك » وكل هذا مخالف لطريقة الامام الغزالي ومخالف لارشاداته » ثم قال المؤلف غيران الانسان الا النبيين الخ واستثناء المؤلف للانبياء بعصمتهم عن الخطاء في الاجتهاد غير صحيح وقد تقدم الكلام عليه ثم قال المؤلف ولايجوز لمن عرف حقا بادلته الواضحة ان يقلد غيره وان جل شانه في خلاف ماعرفه من الحق اقول وهذا مبني على مقدر مخدوف تقديره أني عرفت الحق في هذه المسالة بادلته الواضحة وتحققت غلط الغزالي فيها ولايجوز لي حينذ لي ان اقلد الغزالي وان جل شانه في ماعرفت انه ليس بحق تأمل الى هذه السفساله » ثم قال المؤلف وحينذ نقول ولاستحياء من الحق ولاهوادة في الدين ان هذه هفوة منه رحمه الله لايجوز لنا الاعتماد عليها ولا اتباعه فيها اه اقول هذه دعوى مجرده عن البينه والدعاوي مالم تقيموا عليها بينات اتباؤها أدعياء وما أسهل مثل هذا الكلام فالغزالي يقول ومعه البينات عَلَى صحة مايقول ولا كذلك المؤلف وكان من حق المؤلف وكان عَلَى حق وعلم تناقض الغزالي لكان قصه عن واما مجرد دعوته لهوه

ولايجوز لمن عرف حقا الى اخره فمما لاعمل له من النظر ثم قال المؤلف ولاجل الاستدلال ال بهفوات العلماء والا كابر لعظم الخطب وانقاذ الحق ظهرا البطن انتهى اقول جاء الحق وزهق الباطل وهل يقدر المؤلف ان ينكر ماجا في كتابه من ان فلانا لعن فلانا وهلم جرا وهي بفرض صحتها هفوات وقد استدل بها المصنف وحاول ان يقلب بها الحق ظهرا لبطن تأمل ثم قال المؤلف قال الشافعي اجمع الناس عَلَى ان من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له ان يدعها لقول أحد وقال صاحب الهداية سئل ابو حنيفة رحمه الله اذا قلت قولا وكتاب الله خالفه قال اتركو قولي بكتاب الله قيل اذا كان خبر الرسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتركوا قولي بقول الصحابة فضلا عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم انتهي اقول هذا كلام هو في ذاته حق ولايكره أحد من المسلمين ونحن لانتازع احدا فيه ولكنا نقول للمولف ان هذا بمجرده لايكون دليلا عَلَى أبطال كلام الغزالي ولاعَلَى كلام غيره من انه مخالف لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لايستلزم ان يكون حقا موافقا لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كلام من يتغنى به فالمولف يزعم ان تلك الجمله من كلام الغزالي في هفوة من الغزالي وسردما قاله الشافعي وابو حنيفه مماتقدم ولاباس به ولكن ماهودليل المؤلف عَلَى ان تلك الجملة هي هفوة ومثل هذا الكلام الصادر من المؤلف مانيجة الا ارهاب عَلَى العوام والتغرير بهم وكان من حقه ان يقرع الدليل بالدليل ويدفع الحجة بالحجة

ثم قال المؤلف صفحة ١٤ من كتابه والرقم في كتابه ١٣ غلط قال اما قول الغزالي رحمه الله في لعن الاشخاص خطر فمبني عَلَى حمله نهي النبي عليه وعَلَى اله الصلاة والسلام عن لعن حمار المحب الله ورسوله عَلَى النهي عن لعن المعين وقد علمت مرجوحية هذا الحمل بل فساده مما قدمناه اه اقول وقد تقدم فساد قول المؤلف عند الكلام عَلَى حديث حمار المحب فلاتعيده ثم قال المؤلف ان من استحق اللعن بما دل عليه كتاب الله

وسنة رسوله سواء كان بالشخص او الوصف اه اقول قد تقدم الفرق بينهما

ثم قال المؤلف وهذه الجمله لو لم تكن صادره عن هذا الامام العظيم لقلنا ان قايلها ارادبها المغالطه والمشاغبه ولكنا ننزهه عن ذلك ونجريها عَلَى ظاهرها اه اقول ان مايدعيه المؤلف في هذه الجملة من انها لو لم تكن صادرة عن الغزالي لقال المؤلف ان قايلها ارادبها المغالطه والمشاغبه فهذا الكلام هو عين المغالطة والمشاغبة فيالله العجب ماذا هي تلك المغالطة والمشاغبه واني اقول لو صدرت هذه الجمله من كافر بالله وبرسوله لما كان فيها شي من المغالطة والمشاغبه وهذا كلام بارد لامعنى له ثم ان تلك الجملة هي ماذكرها المؤلف بقوله فيما تقدم واسترسل اي الغزالي في ذلك حتى قال ان في لعن يزيد فضلا عن ابه خطرا عَلَى اللاعن بل منع ان يقال لعن الله قاتل الحسين بن علي عليه السلام هذه هي الجمله والمؤلف انما هو متبع لهواه ومحكم عقله يتمسك بكلام جهلة المورخين ويدعمه بالمغالطات والتمويهات ونحن ننقل للمؤلف في هذه المقام من كلام المحققين مايؤيد كلام الغزالي ويبطل هتر المؤلف قال السيد محمد مرتضى في شرحه على احيا علوم الدين مانصه نقل ابن عبدالبر في التمهيد عن بعضهم ان يزيد لم يامرهم بقتل الحسين وانما امرهم بطلبه او باخذه وحمله اليه فهم قتلوه من غير حكمه اه وقال ابن تيميه في كتابه الفرقان بين اولياء الرحمن واولياء الشيطان مانصه ان جميع مايذكر في قتل الحسين لم يثبت وان قتله انما كان عن راي عبيدالله بن زياد انتهى وقال ابن تيميه في منهاج السنه النبويه مانصه والذي نقله غير واحد ان يزيد لم يامر بقتل الحسين ولا كان له غرض في ذلك بل كان مختارا اكرامه وتعظيمه كما أمره بذلك معاويه رضي الله عنه ولكن كان يختار ان يتمكن من الولايه والخروج عليه فلما قدم الحسين وعلم ان اهل العراق يخذلونه ويسلمونه طلب ان يرجع الى يزيد أوالى وطنه او يذهب الى الثغر فمنعوه من ذلك حتى يستاسر فقاتلوه حتى قتل مظلوما شهيدا رضي الله عنه وان خبر قتله لما بلغ يزيده ساءه ذلك وبكى عَلَى قتله وقال يزيد لعن الله ابن مرجانه يعني عبيدالله بن زياد اما والله لو كان

وبين الحسين رحم لما قتله وقال يزيد قد كنت أرضى من طاعة اهل العراق بدون قتل الحسين وانه جهز أهله باحسن الجهاز وارسلهم الى المدينه انتهى ماقاله ابن تيميه وانظر الى انصاف ابن تيميه فانه قال بعد ماتقدم لكنه يعني يزيداً مع ذلك ما انتصر للحسين ولا أمر بقتل قاتله ولا اخذ بثاره انتهي وقال العلامه علي بن سلطان محمد القاري في شرحه عَلَى بدء الأمالي عند قول الناظم

ولم يلعن يزيد بعد موت * سوى المكثار في الافتراء غالي

قال والمعنى لم يلعن أحد من السلف يزيد بن معاويه [illegible] الذين اكثروا القول في التحريض عَلَى لعنه وبالغوا في أمره وتجاوزوا عن حده كالرافضة والخوارج وبعض المعتزله بان قالوا رضاه بقتل الحسين واستبشاره واهانته اهل بيت النبوة مماتواتر معناه كما ذهب اليه التفتازاني وردّ بانه لم يثبت بطريق الآحاد فكيف يدعى التواتر في مقام المراد مع انه نقل في التمهيد عن بعضهم ان يزيد لم يأمر بقتل الحسين وانما امر بطلب البيعة أوباخذه وحمله اليه فهم قتلوه من غير حكمه عَلَى ان الآمر بقتل الحسين بل قتله [illegible] موجبا للعنة عَلَى مقتضى مذهب اهل السنه والجماعة من ان صاحب الكبيرة لايكفر فلايجوز عندهم لعن الظالم الفاسق بعينه كما نقله ابن جماعة والا فلاشك انه يجوز عندهم لعنة الله عَلَى الظالم والفاسق لقوله تعالى الا لعنة الله عَلَى الظالمين ولقوله عليه الصلاة والسلام لعن الله اكل الربا وموكله ثم نقل عن بعض مشايخه انه يجوز لعنه معينا في حياته بخلاف ما بعد مماته اذ لايجوز لعن كافر بعينه الا اذا علم بدليل قطعي انه مات كافرا ولعل هذا وجه تقييد الناظم بما بعد الموت اذ يحتمل ان يختم له بخير وفي الخلاصة وغيرها انه لاينبغي لعنه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبله وجوز بعض العراقيين لعنه قال انه كفر بما أستحل من محارم الله بفعله في اهل البيت النبوي اه ولا يخفى ان الاستحلال قلبي ظني غايب عن ظاهر الحال ولو فرض وجوده أولا يحتمل انه مات تايبا عنه آخرا فلايجوز لعنه لاظاهرا ولا باطنا انتهى

اقول هذا مايقوله العلماء المحققون وهو مطابق لما يقوله حجة الاسلام وحجة الاسلام من علماء
الشافعيه وابن تيميه من علمائ الحنابلة والاخير من علماء الاحناف وسياتي حكم من يسب
معاوية عن الامام مالك فأهل المذاهب الاربعة متفقون فيما نقلناه عنهم في منع لعن
يزيد بن معاويه وأين يزيد من معاويه رضي الله عنه قال العلامة السيد عبدالله بن عمر
بن يحيى جد المؤلف لأبيه ومن اراد الله غوايته اطلق لسانه وقلمه وصار يطالع كتب من
قد اهواه هواه في هذه المهواه اعاذنا الله والمسلمين من ذلك بمنه وكرمه امين انتهى من
فتاويه وقال القطب السيد عبدالله الحداد
وليس عندنا يزيد بمنزلة معاوية فان معاوية صحابي ولم يكن يترك الفرايض وينتهك
المحارم انتهى ومن تفسير الخازن على قوله تعالى ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار
أوليك عليهم لعنة الله والملايكة والناس اجمعين قال فصل فيما يتعلق بهذا الآية من
الحكم قال العلماء لايجوز لعن كافر معين لأن حاله عند الوفاة لايعلم فلعله يموت على
الاسلام وقد شرط الله في هذه الآيه أطلاق اللعنة على من مات على الكفر ويجوز ان
الكفار يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود حرمة عليهم الشحوم فجملوها
فباعوها وذهب بعضهم الى جواز لعن انسان معين من الكفار بدليل جواز قتاله واما
العصاة من المؤمنين فلايجوز لعنة أحد منهم على التعيين واما على الاطلاق فيجوز لما روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارق الحديث انتهى اقول والخلاف
بين العلماء المحققين انما هو في جواز لعن الكافر المعين وجمهورهم يقول بالمنع اما لعن المسلم
المعين وان عصى وفسق فلا يقول به الا قال المؤلف صفحه ١٤ من كتابه اما
قوله عليه وعلى اله الصلاة والسلام لاتسبوا الاموت فانهم قد افضوا الى ماقدموا وقوله
صلى الله عليه واله وسلم لاتسبوا الأموات فتؤذوا الاحيا فقد قال الحافظ الشوكاني
رحمه الله في نيل الاوطار هو مخصوص بما جاء في حديث انس وغيره انه صلى الله عليه
وسلم قال عند ثنائهم بالخير وجبت لانهم شهداء الله في ارضه ولم ينكر عليهم قال ولان

الكفار مما يتقرب الى الله بسبهم ولاغيبة لفاسق والسب يكون في حق الكافر والمسلم
اما في حق الكافر فيمتنع اذا تاذى به الحي المسلم واما المسلم حيث تدعوا الضرورة الى
ذلك يصير من قبيل الشهادة عليه وقد يجب في بعض المواضع انتهى ثم قال اي الشوكاني
والوجه تبقية الحديث على عمومه الا ماخصه دليل كالثناء على الميت بالشر وجرح
المجروحين من الرواة أحياء وأمواتا لاجماع العلماء على جواز ذلك وذكر مساوي الكفار
والفساق للتحذير منهم والتنفير عنهم انتهى والله الموفق للصواب انتهى
اقول ان الشوكاني يقول والوجه تبقية الحديث على عمومه الا ماخصه دليل وغرض المؤلف من سياقة
هذا الكلام الاحتجاج بسب الفساق وفيه مغالطة وان من المعلوم ان التعرض لسب الأحيا
ولعنهم فيه وعيد شديد وبالأولى الأموات قال حجة الاسلام الغزالي والتعرض
للاموات اشد قال مسروق دخلت على عايشة رضي الله عنها فقالت مافعل فلان لعنه الله
قلت توفي قالت رحمه الله قلت وكيف هذا قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاتسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ماقدموا رواه أحمد والبخاري والنسائي بدون ذكر
قصة عايشة وقال عليه السلام لاتسبوا الأموات فتؤذوا به الأحيا رواه احمد والترمذي
والترمذي وقال عليه السلام ايها الناس احفظوني في اصحابي واخواني وأصهاري ولا
تسبوهم ايها الناس اذا مات الميت فاذكروا منه خيرا انتهى شرح الاحيا
اقول تأمل الى قول السيده عايشة فانها اولا قالت لعنه الله ثم لما علمت انه مات قالت رحمه
الله وهي من عرف المؤلف فمثل هذا يحسن التاسي بالصحابة ولكن ماتشاء الا ان يشاء الله
قولها رحمه الله بعدان قالت ماتقدم يبطل هذر المؤلف في لعن الاموات وكتاب المؤلف
انما هو في لعن الاموات ثم قال صفحه ١٥ من كتابه مانصه ولنذكر هنا نبذة
من بوايق معاويه العظيمه المدخله له في زمرة من استحق لعنة الله والملايكه والناس اجمعين
انتهى اقول انه ليس مع المؤلف دليل خاص في لعن معاويه ولاغيره من المسلمين معينا
وانما قصده المغالطة والتغرير بالعوام بأدلة العام من الادلة في موارد الخاص وهذا غاية

في قوله المدخله له في زمرة من استحق الى اخره وقد مر بك تزييفه فلاحاجة بالأعادة »
وزيادة في الايضاح نقول تامل ماسيقوله المؤلف بعدما تقدم فانه قال جاء في الصحيح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل بني مجاب الزايد
في كتاب الله والمكذب بقدر الله تعالى والمتسلط بالجبروت فيعز بذلك من اذل الله
ويذل من أعز الله والمستحل لحرم الله والتارك لسنتي اخرجه الترمذي عن عايشة وابن عساكر عن ابن عمر انتهى أقول هنا عام
يدخل تحته كل من اتصف بصفة من ذلك ولكن لعنه بالتعيين باسمه لايجوز وانما
الجايز ان يقال لعن الله من كذب بقدر الله الى اخره ثم قال المؤلف قال الحسن
البصري رحمه الله أربع خصال في معاوية لو لم تكن فيه الاواحدة منها لكانت موبقه انتز
ه بالسيف على هذه الامة حتى اخذ الامر من غير مشورة الى اخره اقول وكلام
الحسن البصري بفرض انه قاله لايكون دليلا في شي مما يزعمه المؤلف وعلى مثل
هذا جرى المؤلف » ولانعود نتعرض لشي من مايتقله المؤلف عن المورخين من كلام زيد
ولا من كلام عمر لان ذلك لايصح ان يكون دليلا والمؤلف نفسه يقول في صفحة ٣ من
كتابه مانصه ولادليل الافيما جاء عن الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من كتاب
وسنه اواجماع صحيح مستند الى الكتاب والسنه اوقياس صحيح مستنبط من احدهما
كل دليل لايرجع الى ماتقدم فمردود ولا يعتد به في وجه صاحبه كايا من كان »
اقول واهل السنه والجماعة هذا هو متمسكهم لايجيدون عنه فيدشير
يكون ينبغي للمجتهد ان يبحث عن المعارض كالبحث في العام هل له مخصص وفي المطلق
هل له مقيد وفي النص هل له ناسخ وان يبحث عن اللفظ هل معه قرينة تصرفه عن
غيره فيعمل بمقتضاها او يغلب على الظن عدمها فيعمل بمايقتضيه ظاهر اللفظ ذكر هذا
الاصوليون واللفظ هذا للسيد ابي ابكر بن شهاب الدين في ثريا قه
قال المؤلف صفحه ١٦ من كتابه مانصه وقد بايع المسلمون عليا عليه السلام بعد

مقتل عثمان رضي الله وفيهم اهل الحل والعقد من المهاجرين الاولين والانصار وذوي
السوابق وتاخر معاوية باهل الشام وحبس عنده رسل علي كرم الله وجهه اليه مدة
حتى انتهت وقعت الجمل ثم تستر عن بغيه بالطلب بدم عثمان وغر اهل الشام واستفوائم
وكذب عليهم فاخبرهم ان عليا قتل عثمان واقام لهم شهود الزور بذلك ونشر قميص عثمان
مخضبا بالدم حتى خرج علي علية السلام اليه في ادل العراق وخرج هو باهل الشام الى ان
التقيا بصفين انتهي اقول من المعلوم ان ماجرى بين سيدنا علي ومعاوية رضى الله عنهما
هو واقعة تاريخيه والمولف لم يحضرها وانما هو ناقل كلام غيره لكنه لم يذكر لنا عمن
عمن نقل هذا الكلام وفي اي كتاب حتي ننظر فيمن نقل عنه هل هو ممن يوثق بنقله ام لا
قال شيخ الاسلام علم الاعلام حجة الحفاظ والمفسرين تاج الدين ابي نصر عبد الوهاب
السبكي في طبقاته الكبرى مانصه قاعدة في المورخين نافعة جدا فان اهل التاريخ ربما
وضعوا من الناس ورفعوا اناسا اما لتعصب او لجهل او لمجرد اعتماد على نقل من لايوثق به
واخير ذلك من الاسباب والجهل في المورخين اكثر منه في اهل الجرح والتعديل وكذلك
التعصب قل ان رايت تاريخا خاليا من ذلك الى ان قال فالراي عندنا ان لايقبل
مدح ولاذم من المورخين الابما اشترطه أمام الأيمة وهو الشيخ الامام الوالد رحمه الله
(تقي الدين السبكي) حيث قال ونقلته من خطه في مجاميعه يشترط في المورخ الصدق
واذا نقل يعتمد اللفظ دون المعنى وان لايكون ذلك الذي نقله اخذه في المذاكره وكتبه
بعد ذلك وان يسمي المنقول عنه فهذه شروط أربعة فيما ينقله انتهي والمؤلف اهمل
هذا كله وعلى هذه الطريقة مشى في كثير من نقله اما مبايعة كثير من المسلمين للامام
علي رضي الله عنه بعد مقتل عثمان فثابت ومتواتر ولاخلاف فيه ولاشبهة والخلافة قد
انحصرت فيه كرم الله وجهه ولايستحقها أحد مع وجوده لكثرة فضايله التي لاتحصر فان
له من الفضايل والخصوصيات والمناقب مالاسبيل الى استقصايها وما ادعي أحد في زمن
خلافته انه احق بالامامة منه لاعايشة ولاطلحة ولا الزبير ولامعاوية واصحابه ولا الخوارج

بل كل الأيمة كانوا معترفين بفضل علي وسابقته ولاتخاصم اثنان في ان غيره احق بالامامة
منه فضلا عن القتال على ذلك وبالجملة فكل من له خبرة باحوال القوم رضي الله عنهم
يعلم علما ضروريا انه لم يكن بين المسلمين مخاصمة فضلا عن قتال في ان نمير سيدنا علي
كرم الله وجهه احق بالامامة منه وان كان بعض الناس كارها لولايته ولولاية ابي بكر
وعمر وعثمان فهذا لابد منه فان في الناس من كان كارها لنبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
والمؤلف أجمل الكلام في هذا المقام الذي من اجله الف كتابه وجعل ماقاله قضية مسلمة
واخذ يفرع عليه ويويده بكلام جهلة المورخين حتى كان لم تكن هناك شبهة فيما جرى
بين الامام علي رضي الله عنه وبين معاويه والناقل الذي لاغرض
له هوالذي ينقل بالامانة اويعطي كل ذي حق حقه فاماقتال الجمل وصفين فقد ذكر
سيدنا علي رضي الله عنه انه لم يكن معه نص من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان رايا
رآه والقتال انما كان لشبهة عرضت بين الطايفتين وعلي هوالخليفة الحق وهو أمير المومنين
والمسلمون معه يسمونه أمير المومنين ولكن معاوية والذين معه ما كانوا يترون له بذلك
ولادخلوا في طاعته مع اعترافهم بانه ليس في القوم افضل منه وانما اصحاب معاويه معهم
منقولات ظنوها صدقا ولم يكن لهم خبرة بانها كذب ومعهم من الايات والاحاديث
تاويلات ومعهم نوع من الراي والقياس ظنوه حقاوهو باطل قال هنا ابن تيميه في
منهاجه وقاله غيره ايضا» وقال الامام النووي في شرحه على صحيح مسلم واما علي فمخالفته
صحيحة بالاجماع وكان هوالخليفة في وقته لاخلافة لغيره واما معاوية فهو من العدول
الفضلا والصحابة النجبا رضي الله عنه واما الحروب التي جرت فكانت لكل طائفة شبهة
اعتقدت تصويب انفسها وكلهم عدول رضي الله عنهم ومثابون في حروبهم وغيرها ولم
يخرج شي من ذلك احداً منهم عن العدالة لانهم مجتهدون اختلفوا في مسايل من محل
الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسايل من الدماء وغيرها ولايلزم من ذلك نقص
أحد منهم وأعلم ان سبب تلك الحروب ان القضايا كانت مشتبهة فلشدة اشتباهها اختلف

اجتهادهم وصاروا ثلاثة اقسام قسم ظهرلهم بالاجتهاد ان الحق في هذا الطرف وان
مخالفه باغ فوجب عليهم نصرته وقتال الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك ولم يكن يحل
لمن هذه صفته التاخر عن مساعدة أمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده وقسم عكس
هولاء ظهرلهم بالاجتهاد ان الحق في الطرف الآخر فوجب عليهم مساعدته وقتال الباغي
عليه وقسم ثالث اشتبهت عليهم القضيه وتحيروا فيها ولم يظهرلهم ترجيح أحد الطرفين
فاعتزلوا الفريقين وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم لانه لايحل الاقدام على قتال
مسلم حتي يظهر انه مستحق لذلك ولو ظهر ابولا رجحان أحد الطرفين وان الحق معه لما
جازلهم التاخر عن نصرته في قتال البغاة على [illegible] مسئورون رضي الله عنهم وهذا
اتفق اهل الحق ومن يعتدبه في الاجتهاد على قبول شهادتهم وروايتهم وكمال عدالتهم انتهى
ماقاله النووي)وقال السيد ابوبكر بن شهاب في رشفة الصادي وكل الصحابة رضي الله
عنهم عدول وثقات وأمنا يجب احترامهم ويرثم الى اخره)وقال الامام الغزالي في الأحيا
واعتقاد أهل السنة تزكية جميع الصحابة والثناء عليهم كما اثنى الله سبحانه وتعالى ورسوله
صلى الله عليه وسلم وما جرى بين علي ومعاويه رضي الله عنهما كان مبنيا على
لامنازعة من معاوية في الامامة اذ ظن علي ان تسليم قتلة عثمان مع كثرة
واختلاطهم بالعسكر يودي الى اضطراب أمر الامامة في بدايتها فراى التاخير
وظن معاوية ان تاخير أمرهم مع عظم جنايتهم يوجب الاغراء بالأيمة ويفتح الدماء
للسفك)وقد قال أفاضل العلماء كل مجتهد مصيب وقال قايلون المصيب واحد
الى تخطية على ذوتحصيل انتهى وقال السيد ابوبكر بن شهاب في تريافه
جرى بين الصحابة رضي الله عنهم من المنازعات والمحاربات التي قتل بسببها كثير منهم
ونرى الكل ماجورين انشاء الله لأنه مبني على الاجتهاد والمخطي فيه أجر على
كما في الصحيحين البخاري ومسلم أن الحاكم اذا اجتهد فأصاب فله أجران واذا اجتهد
فاخطاء فله أجر انتهى وبمثل هذا [illegible]

العلماء المحققين الذين لايعتمد الاعليهم فيما يقولون وينقلون) ومن العجب ان
المؤلف لم يتعرض لشي من هذا كله) فهو بعد ان نقل من كلام جهلة المورخين مانقل
ومن الاقوال الشاذة المخالفه التى لايعتد بنقل من ينقلها) ونقل عن كتاب نهج البلاغه
الذي قد قدمنا الكلام عليه) ختم ذلك الكلام كله بكلمة من كلام الغزالي وهي قوله
في صفحه ٢٦ من كتابه وزاد الغزالي ولم يقل بتخطئة علي ذوتحصيل) ليوهم ان الغزالي
مؤيد ومقرر لماهذر به) وهو من المغالطة) واذا تأملت الى ماتقلناه من كلام الائمه
الغزالي وجدته مناقض كل المناقضة لهذر المؤلف) والذي اتفق عليه العلماء المحققون
من علماء اهل السنة والجماعة وثبت عندهم بالنقل الصحيح من كلام الصحابه ومن علمهم)
هوأن القتال كان بين علي ومعاوية رضي الله عنهما انما كان لشبهة عرضت) وان الامر
كان مبنيا على الاجتهاد والمخطئ مأجورون عن اجرهم) ولما كان مقصود المؤلف دعوته
الى مذهب الاميه من الرافضة وكان مسترا بذلك قال في صفحه ١٧٣ من كتابه مانصه
واما ما خالفوا فيه باجتهادهم (اي العلماء المتاخرون من اهل السنة والجماعة) الطائفة
الأولى والنقل الصحيح من تدليهم معاويه والترضي عنه ان صح عنهم وتعديله والتزام تاويل
قبايحه فلايازمنا قبوله انتهى اقول تأمل فالذي يقرأ هذه الجمله من كلام المؤلف
يتوهم ان العلماء المتاخرين من اهل السنه والجماعه « أجتهدوا في هذه المسائل التي ذكرها
المؤلف في كتابه وان اجتهادهم فيها كان مخالفا لاجتهاد الطايفه الاولى وانهم أهملوا
النقل الصحيح أن الطايفه الأولى هم اما الصحابة رضوان الله عليهم واما التابعون لهم اوتابع
التابعين من أهل السنة » ولهذا اهمل المؤلف بيان تلك الطايفه الأولى من
هي لاجل التدليس على العامه وحتى اذكر لك هنا عشر طبقات من الطايفه الأولى
من حفاظ هذه الشريعة المحفوظه من تحريف الغالين وانتحال المبطلين » وكل رجالها لا
يقولون بما قاله المؤلف ولايذهبون الى ماذهب اليه وبذلك يتضح كل الاتضاح ان الطايفه
التي ابهمها المؤلف في كلامه انما هي طايفة لا[illegible]

الاولى ابوبكر وعمر وعثمان وعلي والزبير وطلحة وسعد وسعيد وعبدالرحمن بن عوف وابي
عبيدة ابن الجراح وابن مسعود وابي بن كعب وسعد بن معاذ وبلال بن رباح وزيد بن
ثابت وعايشة وابي هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاص وابن عمر وابن عباس وابي موسى
الاشعري الطبقه الثانيه من التابعين أويس القرني وعلقمه بن قيس والأسود بن
يزيد ومسروق بن الاجدع وابن المسيب وابي العالية وشقيق أبي وايل وقيس ابن ابي حازم
وابراهيم النخعي والحسن البصري وابن سيرين وسعيد بن جبير وطاوس والاعرج وعروة
بن الزبير وعطا ابن ابي رباح وعطا بن يسار والقاسم بن محمد وابي سلمه بن عبدالرحمن
وثابت البناني وابي الزناد وعمرو بن دينار وابي [illegible] يحي والزهري ومنصور بن المعتمر
ويزيد ابن ابي حبيب وأيوب السختياني ويحي بن سعيد وسليمان التيمي وجعفر بن محمد
وعبدالله بن عون وسعيد الطبقة الثالثة الاوزاعي والثوري ومعمر بن راشد وشعبة
بن الحجاج وابن ابي ذئيب ومالك والحسن بن صالح والحمادين وزايده بن قدامه وسفيان
بن عيينه وعبدالله بن المبارك وابن وهب ومعتمر بن سليمان ووكيع بن الجراح ويزيد بن
زريع ويزيد بن هارون وابي بكر بن عياش الطبقة الرابعة الشافعي وحنبل بن سلم
وابي اليمان وابي داود الطيالسي وسعيد بن منصور وابي عاصم النبيل والقعنبي وابن مسلم
وعبدالرزاق بن همام الطبقة الخامسة احمد بن حنبل واحمد بن ابراهيم الدورقي واحمد
بن صالح المصري واحمد بن منيع واسحاق بن راهويه والحدث بن مسكين وحيوة بن شريح
الحمصي وخليفه بن خياط وزهير بن حرب وشيبان بن فروخ وابي بكر ابن ابي شيبه وعلي
ابن المديني وعمرو بن محمد الناقد وقتيبه ابن سعيد ومحمد بن بشار بندار ومحمد بن المثنى
ومسدد بن مسرهد وهشام بن محمد عمار ويحي بن معين ويحي ابن يحى ابن يحي
النيسابوري الطبقه السادسة محمد بن يحى الذهلي والبخاري وابي حاتم الرازي واحمد
بن يسار المروزي وابي بكر الاثرم وعبد بن حميد الكشي وعمر بن شيبه
الطبقة السابعة ابي داود والنجو [illegible] الطبقة الثامنه

عبد بن عبدالله بن احمد الأهوزي والحسن بن سفيان وجعفر الفريابي والنسأي وابي يعلي
احمد بن المثنى ومحمد بد جرير وابن خزيمه وابي القاسم البغوي وابي عروبة الأسفرأيني »
الطبقة التاسعه ابوبكر النيسابوري واحمد بن محمد بن الشرقي وابو جعفر محمد بن عمر
والعقيلي وعبدالرحمن بن ابي حاتم وخيثمه بن سليمان الأطرابلسي وابو علي النيسابوري »
الطبقة ابو القاسم الطبراني وابو حاتم محمد بن حبان وابو علي ابن السكن وابو أحمد عبدالله
بن عدي الجرجاني وابو الشيخ عبدالله بن محمد بن حبان وابوبكر أحمد ابن ابراهيم
الاسماعيلي وابي أحمد الحاكم وابو الحسن الدارقطني وابو الحسين محمد بن المظفر فهولاء م
حفاظ الشريعة وحملة العلم وحفظته ونقلته وهولاء م الطايفه الأولى بالنسبة لمن بعدهم
والمولف مخالف لهولاء عن آخرهم وهولاء م متقدمونا الذين يزعم المؤلف انا قلدناهم في
شبه زخرفوها واذا كان هولاء نسبوا بالطايفة الأولى تعين ان الطايفه الأولى هم شيوخ
الاماميه من الرافضة بلا ادنى تردد ثم قال المؤلف صفحه ١٧ من كتابه
مانصه واخرج الامام محمد بن اسمعيل البخاري في صحيحه عن عكرمة قال لي ابن عباس
ولأبنه انطلقا الى ابي سعيد فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حايط يصلحه فأخذ
رداءه فاحتبى ثم انشاء يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة وعمار
لبنتين فراءه النبي صلى الله عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفيئة
الباغيه الى اخر ما اطال به المولف انتهى اقول هذا الحديث صحيح واستدل
به كثيرون من العلماء على ان معوية واصحابه بغاة وان قتال علي لهم قتال اهل العدل
لأهل البغي لكنهم كما قال العلماء المحققون بغاة متاولون لايكفرون ولايفسقون هذا هو
مذهب اهل السنة والجماعة وبالجملة فالذين قاتلوا عليا لايخلوا اما ان يكونوا عصاة او مجتهدين
مخطيئين وعلى كلا التقديرين فهذا لايقدح في ايمانهم ولايمنعهم الجنة قال الله سبحانه وتعالى
وان طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي
تبغي حتى تفي الى أمر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين

انما المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فسماهم أخوه ووصفهم بانهم مؤمنون مع وجود
الاقتتال بينهم والبغي من بعضهم على بعض فمن قاتل عليا فليس ذلك بمخرجه عن الأيمان
فان البغي اذا كان صاحبه يتأول كان مجتهدا ولهذا اتفق اهل السنة والجماعة على
انه لانفسق واحدة من الطايفتين وان قالوا في أحداهما انهم كانوا بغاة لانهم كانوا مجتهدين
متأولين » والمجتهد المخطي لايكفر ولايفسق » وان تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب
والذنوب يرفع عقابها باسباب متعددة كالتوبة والحسنات الماحية والمصايب المكفرة
وشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ودعاء المومنين وغير ذلك كما سيجي في خاتمة هذ الكتاب
ثم قال المولف وقد حاول معاوية التملص من هذا الحديث بالأحتيال لكيلا
ينتقض عليه أحد من اصحابه حيث لم يقدر على انكاره فقال انما قتله من اخرجه انتهى
اقول وقال اخرون ان الباغية الطالبة بدم عثمان وان عليا واصحابه قتلوه فهذا وماقبله من
التاويلات الظاهرة الفساد التي يظهر فسادها للخاص والعام وانما قتله أصحاب معاوية
ثم ان المؤلف بعد ماتقدم اخذ في النقل عن نهج البلاغة وعن مايقوله من
لايوثق بنقله وقدمر تزييفه ثم قال في صفحه ٢٨ من كتابه مانصه وقد اخرج
ابن ابي شيبة بسنده ان عليا كرم الله وجهه سئل يوم الجمل عن أهل الجمل المقاتلين له
امشركون هم قال من الشرك فروا فقيل امنافقون هم قال ان المنافقين لايذكرون الله الا قليلا
فقيل فماهم قال اخواننا بغوا علينا انتهى ولم يقل هذا لاهل صفين وقد اختلف فعله كرم الله
وجهه في الواقعتين فانه يوم الجمل لم يتبع موليا ولم يجهز على جريح ولم يطلب مدبرا ومن
القى سلاحه اودخل داره كان امنا واستغفر لعايشة وطلحة والزبير وترحم عليهم وأرضى
عايشة وابلغها الى المدينة ماء منها وقد قتلهم في صفين مقبلين ومدبرين واجهز على جرحاهم
لان لهم ريسا باغيا يرجعون اليه وهم مصرون على فعلهم وعصيانهم فلعن رئيسهم وأعوانه
ودعا عليهم انتهى اقول اماما نقله المؤلف عن ابن ابي شيبه فسياتيك
تزييفه بالنقل الصحيح واما قاله المرتضى من [illegible] لبقا هذا لأهل صفين

الى آخره فانا نطالبه فيه بصحته وهو لم يذكر لنا عمن نقله ولم يسنده الى أحد وقد قال ابن المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ماشا وتامل قول المؤلف فانه قال وقد قتلهم في صفين مقبلين ومدبرين واجهز عَلَى جرحاهم اي انهم مشركون بزعم المؤلف سبحانك هذا بهتان عظيم وسياتي الكلام عليه

اما ما نقله عن ابن ابي شيبه انه قال ذلك في اهل الجمل فما لا يصح وانما قال ذلك علي رضي الله عنه في أهل النهروان

قال ابن تيميه في منهاجه بسنده الى محمد بن نصر المروزي قال حدثنا اسحق بن راهويه قال حدثنا يحيى بن ادم عن مفضل ابن مهلهل عن الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق ابن بشهاب قال كنت عند علي حين فرغ من قتال اهل النهروان فقيل له امشركون هم قال من الشرك فروا قيل امنافقون هم قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا وصموا قال فقاتلناهم وقال أسحاق حدثنا وكيع عن ابي خالد عن حكيم عن جابر قال قال علي حين قتل اهل النهروان امشركون هم قال من الشرك فروا قيل فمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال قوم اصابتهم خطيئة فعموا وصموا فقاتلونا فقاتلناهم قلت الحديث الاول والثاني صريحان في أن عليا قال هذا القول في الخوارج الحروريه اهل النهروان الذين استفاضت الاحاديث الصحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذمهم والأمر بقتالهم وهم يكفرون عثمان وعليا ومن تولاهما ويؤيده ان الخوارج انكروا عَلَى علي ذلك وقالوا له ان كانوا مومنين فلا يحل قتالهم وان كانوا كفارا فلم حرمت نساءهم وأموالهم فارسل اليهم ابن عباس فناظرهم فحجهم انتهى

« اقول وبه يتبين بطلان ماقاله المؤلف »

وأما قول المؤلف وقد اختلف فعله في الواقعتين الى ان قال وقد قتلهم في صفين مقبلين ومدبرين وأجهز عَلَى جرحاهم اي انهم بزعم المؤلف مرتدون ويؤيده قوله في صفحه ١٨٦ من كتابه فانه قال ذكر شارح المواقف وغيره ان الشافعي سئل عن قتلى أهل الجمل وصفين فقال تلك دماء طهر الله منها سيوفنا فلنطهر بها السنتنا

اقول هذا مانقله عن صاحب المواقف وهذا ماقاله عليه » فانه قال أراد رحمه الله دماء اصحاب معاويه الذي يعتقد هو وغيره ان قتلهم من أعظم القربات المامور بها في كتاب الله تعالى أفيظن أحد انه يعتقد ان الله طهر سيفه من دم أول ماتضمخ به سيف اخي النبي المصطفى ووصيه لا والله ولكن من لا خبرة له باساليب الكلام ومن كان من اهل الأغراض يفسره بحمله عَلَى دماء الكل ومن فسره بذلك فقد افترى عليه انتهى

اقول ان الأفترا ينطبق تمام الانطباق عَلَى المؤلف كما قال صاحب المنار فيه انه جاهل يفتي بغير علم بل بمحض الهوى كما تقدم في جوابه فنعوذ بالله من الجرأة على الله وعلى أوليايه فقد فسر المؤلف كلام الشافعي بتفسير فاسد يظهر للخاص والعام وقال ان الامام الشافعي يعتقد هو وغيره ان قتل اصحاب معاويه من اعظم القربات وقال ان قتلهم مامور به في كتاب الله » سبحانك هذا بهتان عظيم ونحن نثبت لك اولا ان اصحاب معاوية مومنون بشهادة الامام علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وغيره

ثم بعده نطالبه مافسر به المؤلف كلام الامام الشافعي رضي الله عنه ثم بعد ذلك نأتي عَلَى بطلان ما افتراه المؤلف على الله وكتابه حيث قال ان قتلهم مامور به في كتاب الله

فاما أيمان أصحاب معاويه رضي الله عنه فقد قال ابن تيميه في منهاجه مانصه حدثنا محمد بن نصر قال حدثنا ابن يحيا حدثنا محمد بن راشد عن مكحول ان أصحاب علي ساوه ممن قتل من اصحاب معاويه ماتم قال هم المومنون وقال حدثنا احمد بن خالد حدثنا عبدالعزيز بن ابي سلمة عن عبدالواحد بن ابي عون قال مر علي وهو متكيء على الاشتر فقال انا لله وانا اليه راجعون هذا حارس اليماني معهم يا امير المؤمنين عليه غلامة معاويه أما والله لقد عهدته مومنا قال علي والآن هو مومن وقد ثبت عن عمار بن ياسر انه قال لا تقولوا كفر أهل الشام قولوا فسقوا قولوا ظلموا واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم علي وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوهم بل أول ماخرجوا عَلَى سيدنا علي رضي الله عنه وحكموا بجوروا وخرجوا عن الطاعه والجماعه قال هم امير المومنين علي

ان لكم علينا ان لانمنعكم عن مساجدنا ولاحقكم من الفي فأمير المومنين علي كرم الله وجهه
مني هولاء مومنين وحكم فيهم باحكام المومنين انتهى واما مافسر به المؤلف
كلام الامام الشافعي فباطل واضح بطلانه فالشافعي قال تلك دماء طهرالله منها سيوفنا
فلا نضمخ بها السنتنا ويقال ان القين قال هذا هو الحسن البصري ويقال انه عمر بن
عبدالعزيز ويقال انه ميمون بن مهران وهي واضحة في حملها على دماء الكل » قال البناني في
حاشيته على جمع الجوامع مانصه قوله فلا نلوث بها السنتنا اي بان نقول الحق مع فلان دون
فلان اه وما هذريه المولف فساقط مردود واما قول المولف ولكن من لاخبرة له باساليب
الكلام ومن كان من أهل الاغراض يفسره بحمله على دماء الكل فدعوى مجردة عن
البينه بل من يصرف مايقتضيه ظاهر اللفظ عن معناه هوولاشك من اهل الأهوا
فليتأمل المتامل وعلى كل حال فلاوجه مطلقا لمازعمه المولف واما افتراء المولف
على الله وعلى كتابه فهوفي قوله ان قتلهم من اعظم القربات المامور بها في كتاب الله

وقال المؤلف صفحه ٣٦ بعد ان نازع في صحة معنى الحديث
الموضوع المفترى وهو اذا رايتم معاوية على منبري فاقتلوه قال وانما نبهت على هذا ويته
لاني رأيت كثيرا من أنصار معاويه قاموا وقعدوا وشددوا النكير والسباب والحنق على
ناقلي ذلك الحديث استعظاما منهم للأمر بقتل معاويه الذي أمرالله في القران بقتاله
انتهى مراد المولف بالأمر في كتاب الله في هذا المقام قوله عزوجل وان طايفتان من
المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت أحداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى
امر الله وهوان فهمه من هذه الآية وغيرها ففهم فاسد اذليس في مجرد كونهم بغاه مايوجب
الأمر بقتالهم فان الله لم يأمر بقتال كل باغ ولا أمر بقتال البغاة ابتداء ولكن قال وان
طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي
حتى تفيء الى أمرالله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين انما
المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون فلم يأمر بقتال البغاة ابتداء بل

أمر اذا اقتتلت طايفتان من المومنين ان يصلح بينهما وهذا يتناول ماذا كانتا باغيتين
أوحداهما باغيه ثم قال فان بغت أحداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى
أمرالله وقوله فان بغت أحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتي تفي ا مرالله قد يقال
المرادبه البغي بعدالاصلاح ولكن هذا خلاف ظاهر القران فان قوله فان بغت أحداهما على
الأخرى يتناول الطايفتين المقتتلتين سواء أصلح بينهما اولم يصلح كما ان الأمر بالأصلاح
يتناول المقتتلتين مطلقا فليس في القران أمر بقتال الباغي أبتداء لكن أمر اذا اقتتلت طايفتان
ان يصلح بينهما وانه ان بغت احداهما على الاخرى بعدالقتال ان تقاتل حتي تفي الى أمرالله
وهذا يكون اذالم تجب الى الاصلاح بينهما واما اذا أجابت الى الاصلاح بينهما لم تقاتل
فلوقوتلت ثم فاءت الى الأصلاح لم تقاتل لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتي تفيء الى أمرالله
فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين فأمر بعد القتال الى ان
تفيء ان يصلح بينهما بالعدل وان يقسط وقتال الفتنة لايقع فيه هذا

قال المفسرابن جرير في أثناء تفسيره على هذه الآية مانصه وليست كما تأوله اهل الشبهات
واهل البدع وأهل الفراء على الله وعلى كتابه انه المومن يحل لك قتله فوالله لقد عظم
الله حرمة المومن حتى نهاك ان تظن باخيك الاخيرا وقال ايضا ومعنى المقتتلين في هذا
الموضع كل مقتتلين من أهل الأيمان انتهى اقول فقول المولف قتل اصحاب
معاويه من اعظم القربات المامور بها في كتاب الله افتراء على الله عزوجل كما ترى
قال الامام الشافعي رحمه الله لأن اتكلم في علم يقال لي فيه اخطاءت أحب الي من ان
اتكلم في علم يقال لي فيه كفرت انتهى

ثم قال المولف صفحه ١٩ مانصه روى ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال ماآسى على شي الا ان اكون قاتلت الفئة الباغية وعلى صوم
أهواجر اقول في اسي كتاب روى [illegible]
المولف في هذا ولكننا نازعه على ماهو حكم الباغي وقد رضيا [illegible]

مارتبه المولف على ذلك فقد بينا بطلانه بصحيح النقل وبالأسناد فلا نعيده لان المؤلف لم يزل يكرره ويدعمه ويزخرفه وما هو الا كدم في غير مكدم ونفخ في غير ضرم

ثم قال المولف صفحه ٢٥ من كتابه فان قال قايل كل مالزم معاوية في خروجه على الامام علي ومحاربته يلزم طلحة والزبير وعائشة رضوان الله عليهم وكل ما تأولتموه لهم فنحن نتأوله لمعاويه وكل جواب عنهم فهو جواب عنه قلت اما مالزم معاويه من كونه مخطيا وان المصيب في جميع حروبه معه ومنازعاته له هو الامام علي المرتضى فلزومه للزبير وطلحة وعايشة رضوان الله عليهم مسلم فقد اجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريقي اهل الحديث والراي ومنهم مالك والشافعي وابوحنيفه واحمد والأوزاعي والجمهور الاعظم من المتكلمين من المثبتين على ان عليا مصيب في قتاله لاهل صفين كما هو مصيب في أهل الجمل وان الذين قاتلوه بغاة ظالمون له لكن لايكفرون ببغيهم كذا ذكره الامام عبدالقاهر الجرجاني في كتاب الامامة انتهى

اقول اول كلامه قال قلت وفي آخره قال كذا ذكره الامام عبدالقادر الجرجاني تأمل وهذا فيه من المغالطات مالايخفى بل فيه من الكذب الظاهر ماستعرفه

قال ابن تيميه في منهاجه ثم ان قتال صفين للناس فيه اقوال فمنهم من يقول كلاهما كان مجتهدا مصيبا كما يقول ذلك كثير من اهل الفقه والكلام والحديث ممن يقول كل مجتهد مصيب ويقول كانا مجتهدين وهذا قول كثير من الاشعرية والكرامية والفقها وغيرهم وهو قول كثير من اصحاب ابي حنيفة والشافعي واحمد وغيرهم ويقول الكراميه ايضا كلاهما امام مصيب ويجوز نصب امامين للحاجة ومنهم من يقول بل المصيب احدهما لابعينه وهذا قول طايفة منهم ومنهم من يقول علي هو المصيب وحده ومعويه مجتهد مخطي كما يقول ذلك طوايف من اهل الكلام والفقها اهل المذاهب الأربعة حكى عن الائمة الاربعة ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد وهو قول كثير من اصحاب أحمد وغيرهم ومنهم من يقول كان الصواب ان لايكون قتال وكان ترك القتال

خيرا للطايفتين فليس في الاقتتال صواب ولكن علي كان اقرب للحق من معوية والقتال قتال فتنة ليس بواجب ولامستحب وكان ترك القتال خيرا للطايفتين مع ان عليا كان أولى بالحق وهذا قول اكثر اهل الحديث واكثر أيمة الفقها وهو قول اكابر الصحابة والتابعين لهم باحسان وهو قول عمران بن الحصين رضى الله عنه وكان ينهى عن بيع السلاح في الفتنة في ذلك القتال ويقول هو بيع السلاح في الفتنة وهو قول اسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وابن عمر وسعد ابن ابي وقاص واكثر من بقي من السابقين الأولين من المهاجرين رضى الله عنهم ولهذا كان الا عما شجر بين الصحابة من مذهب اهل السنة والجماعة

واما غير هولاء فمنهم من يقول بل كان معاوية فاسقا دون علي كما يقوله بعض المعتزلة ومنهم من يقول بل كان كافرا كما يقوله بعض الرفضة ومنهم من يقول كلاهما كافر علي ومعاوية كما يقوله الخوارج ومنهم من يقول فسق احدهما لابعينه كما يقوله بعض المعتزلة ايضا ومنهم من يقول بل معاوية على الحق وعلي كان ظالما له كما تقوله المروانيه انتهى

فهذا شر النقل الصحيح وما قيل في قتال صفين لاتكمل كلام المؤلف الذي لا أعتبار به

ثم قال المولف صفحه ٢٦ واما مايلزم معاويه وشيعته يغيهم ومحاربتهم لله ورسوله واقترافهم العظايم وجواز لعنهم ووجوب بعضهم فلا يلزم ذلك الزبير وطلحة وعايشة رضوان الله عليهم فان الشروط بين الفيتين بطلين والفرق بين العزيقين عظيم بل نقول ان الثلاثة انما خرجوا متأولين مجتهدين وهم اهل الاجتهاد وكانوا مخطيين في اجتهادهم ولكنهم رجعوا عن ذلك حين ظهرلهم الحق وندموا على مافعلوا ولم يصروا على ذلك كما أصر معاوية الى اخر حياته كما يشهد به التواتر انتهى

اقول ان المولف ممن يرمي الكلام على عواهنه فكانه لايدري ماذا يترتب على كلامه وكلامه هذا يستلزم ان معاوية ظهرله الحق وانه اصر على معاندة الحق ولم يندم على ذلك حتى مات ومعلوم ان الأمر المشتبه فيه بين علي ومعاويه هو تسليم قتلة عثمان وعدم وظهور صواب عدم تسليمهم امر قلبي لايطلع عليه الا الله وانا قلنا انه ظهر لمعاويه ما

يكف عن القتال فمن اين يعلم المؤلف انه لم يندم والندم قابي وقد تقدم بصحيح النقل
ان القتال كان قتال فتنه والفتنة تمنع معرفة الحق اوقصده او القدرة عليه فيكون من
الشبهات مايلبس الحق بالباطل حتى لاتميز لكثير من الناس او اكثرهم ويكون فيها من
الاهواء والشهوات مايمنع قصد الحق وارادته ويكون فيها من ظهور قوة الشر مايضعف
القدرة على الخير ولهذا يقال فتنة عمياء صماء ويقال فتن كقطع الليل المظلم ولهذا تكون بمنزلة
الجاهليه والجاهلية ليس فيها معرفة الحق وقصده والفتن انما يعرف ما فيها من الشر اذا
ادبرت فاما اذا اقبلت فانها تزين ويظن ان فيها خيرا فاذا ذاق الناس مافيها من الشر
والمرارة والبلا صار ذلك مبينا لهم مضرتها وواعظا لهم ان يعودوا في مثلها والذين دخلوا
في الفتنة من الطائفتين لم يعرفوا ما في القتال من الشر ولاعرفوا مرارة الفتنة حتى وقعت
وصارت عبرة لهم ولغيرهم ومن استقراء احوال الفتن التي تجري بين المسلمين تبين له انه
مادخل فيها أحد فحسبه علقة حتى له لايجعل له من الضرر في دينه ودنياه ولهذا كانت
من باب النهي عنه والامساك عنها من المامور به الذي قال الله فيه فليحذر الذين يخالفون
عن أمره ان تصيبهم فتنة اويصيبهم عذاب اليم والعلم بتفاصيل احوال كل واحد منهم
باطنا وظاهرا وحسناته وسياته واجتهاداته أمر يتعذر علينا معرفته فكان كلامنا في ذلك
كلاما فيما لايعلمه والكلام بلاعلم حرام فلهذا كف السلف عما شجر بين الصحابة خيرا
من الخوض في ذلك بغير علم بحقيقة الأحوال اذ كان كثيرا من الخوض في ذلك
او اكثره كلاما بلاعلم وهذا حرام لو لم يكن فيه هوى ومعارضة الحق المعلوم فكيف
اذا كان كلاما لهوى يطلب فيه دفع الحق المعلوم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
القضاة ثلاثة واثنان في النار وقاض في الجنة رجل علم الحق وقضى به فهو في الجنة
ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار
فاذا كان هذا قضاء بين اثنين في قليل من المال او كثيره فكيف القضاء بين اصحابه في
امور كثيرة فمن تكلم في هذا الباب بجهل اوبخلاف مايعلم كان مستوجبا للوعيد ولو تكلم

بحق لقصد الهوى لا لوجه الله تعالى اويعارض به حقا اخر لكان ايضا مستوجب للذم
والعقاب ومن علم مادل عليه القران والسنة من الثناء على القوم لم يعارض هذا المتيقن
المعلوم بامور مشتبهه منها مالايعلم صحته ومنها مايتبين كذبه ومنها مالايعلم كيف وقع ومنها
مايعلم عذر القوم فيه ومنها مايعلم توبتهم منه ومنها مايعلم ان له من الحسنات مايغمره فمن
سلك سبيل اهل السنة استقام قوله وكان من اهل الحق والاستقامة والاعتدال
والاحصل في جهل ونقص وتناقض كحال اهل الضلال الذين تبعهم المولف وسلك
سبيلهم واستحسنها ودعى اليها ولاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

ثم قال المولف ثم ان سوابق هؤلاء في الاسلام وعلمهم لله ورسوله وفقههم في الدين
وحسن بلائهم في الجهاد مع نبي الله وشهادته لهم بالجنة تدل دلالة قويه على سلامة
مقصدهم واشتباه الامر عليهم حتى اذا اتضح رجعوا اليه وتابوا واستغفروا الله والله غفور
رحيم وليس كذلك معاويه واعوانه في صفين وغيرها فانهم خرجوا اشرا وبطرا وطمعا في
الدنيا وفيما لاحق لهم فيه من الخلافة متسترين بالطلب بدم عثمان على ان سوابقهم في
الاسلام سوابق سوء تشهد بها الاخبار والسير وضع ذلك فقد أصروا على بغيهم وعنادهم
وحينئذ فلايلزم طلحة والزبير وعايشة مايلزم معاويه مماجوزه اهل الحق من لعنه ووجوب
بغضه لاجعلنا الله من انصاره ولا من المشوهين وجه الدين في شانه امين

اقول جعل المؤلف هذا الكلام ومثله وامثاله كالعلك في فيه يضغه ولا يبتلعه والجواب
عليه يفهم مما قد مناه فلاحاجة بالاعاده واما قوله ولا من المشوهين وجه الدين في شانه
فالجواب عليه ماقاله صاحب المنار السيد محمد رشيد في جوابه
المتقدم فانه قال ولا تغتر ببعض حملة العمايم وسكنة الاثواب العباعب اذا رايتهم يلعنون
الأحيا والاموات ويبرزون خروجهم عن هدي الدين في معرض الدفاع عن الدين
فأوليك ليس لهم حظ من هدي الأسلام ولا من العلم غير الثرثرة والتشدق في الكلام
انتهى

ثم قال المولف صفحه ٢٩ من كتابه مانصه جاء الشيخ ابن حجر

رحمه الله في كتابيه الصواعق المحرقه وتطهير الجنان بما يضحك الثكلى ويأسف له الحكيم من التمحلات الفاسده والتاويلات البعيده والتعسفات المتناقضه وروايح النصب تفوح من ذينك الكتابين ولاغرو ان اغتر بشي منها قاصري النظر فقد جمح جواد قلمه بما تقشعر منه الجلود وترجف منه القلوب فزعا وهو لعنه في ذينك الكتابين كل من سب معاويه ولعنه كانه لم يقف على لعن النبي عليه السلام القايد والسايق ومعاوية احدهما وكانه لم يبلغه مابلغ كل الناس تواترا ان عليا عليه السلام كان يقنت ويلعن معاويه واصحابه ويسبهم وقد فعل فعله كثير من الصحابه والتابعين وجماجمة اهل البيت النبوي فما أدري أجهل هذا الشيخ ام تجاهل واني والله مشفق ان يعاتبه الله ورسوله على ذلك قلت يعاتبه ولم اقل يعاقبه لاني أرجو الله ان يسامحه عن صنيعه فان الشيخ من اهل الفقه في الدين وسلامة المقصد الا ان تقليده وتعصبه لمن تقدمه ونظره الى القضية من جهة واحدة هما اللذان اقحماه هذا المحال الخيف وهو يظن انه أحسن صنعا انتهى

اقول هذا ماهذر به المؤلف من عنده وهي دعوى مجرده عن الدليل وكان من حقه ان ينقل لنا كلام الشيخ ابن حجر بنصه وفصه ثم يقرع الدليل بالدليل حتى تبسني للناظر المبحث فيما هنالك وقد انطق الله المؤلف بالحق فقال في ابن حجر فان الشيخ من اهل الفقه في الدين وهو كذلك والمؤلف من الثرثارين المتفيهقين المتشدقين ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقال ان ابغضكم الي وأبعدكم مني مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون في الكلام فاما قول المؤلف كانه لم يقف على لعن النبي عليه السلام القايد والسايق ومعاوية أحدهما فالمؤلف لم يعرض لذكر الحديث بكماله وقد تقدم للمؤلف في صفحة ٩ من كتابه الاشاره الى هذا الحديث فقال ماتسه انتهان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن السايق والقايد راجع كتاب المؤلف ونحن نورد اصل هذا الحديث فنقول هذا الحديث عامر بن ربيعه الرافضة واصله عن ابن عمر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول [illegible]

عليكم رجل يموت على غير سنتي فطلع معاويه وقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاخذ معويه بيد ابنه يزيد وخرج ولم سمع الخطبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله القايد والمقود أيّ يوم يكون للامة مع معوية ذي الأساءة هذا اصل الحديث والمؤلف اقتضب منه ماقد عرفته وماذاك الا لأنه لو أورده بكماله لاتضح من لفظه ومعناه انه كذب ظاهر ثم ان الاحتجاج بالحديث لايجوز الابعد ثبوته ونحن نقول هذا في مقام المناظرة والا فنحن نعلم قطعا انه كذب وموضوع باتفاق اهل المعرفه بالحديث ولا يوجد في شي من دواوين الحديث التي يرجع اليها في معرفه الحديث والمؤلف لم يذكر له اسنادا والاسناد من الدين كما قاله عبدالله بن المبا[illegible] ولولا الاسناد لقال من شاء ماشا

وبالجملة فالمؤلف انما مشى في كتابه على هذه الطريقه تغريرا بالعامة واما قول المؤلف وكانه لم يبلغه مابلغ كل الناس تواترا ان عليا عليه السلام كان يقنت ويلعن معاوية واصحابه ويسبهم وقد فعله كثير من الصحابة والتابعين وجماجمة اهل البيت النبوي انتهى فيقال ان المؤلف قد اكثر من تكراره لمثل هذا الكلام واتخذه دليلا له ودعي الى الاقتداء بمن صدر منه ذلك وهو طعن منه في علي وغيره لانه نوقض صحة ذلك وصدوره منهم فما هو الامن هفواتهم لامن حسناتهم بلاخلاف عند العلما والعقلا

وهب ان واحدا من الصحابة سيدنا علينا اوغيره اومن التابعين اومن اهل البيت قال في احد كلمة على وجه الغضب لانكاره بعض ماينكر فليس قوله حجة ولايقدح في أيمان القايل ولا المقول له بل قد يكون كلاهما ولي الله تعالى من اهل الجنة ويظن أحدهما جواز قتل الآخر بل يظن كفره وهو مخطي في هذا الظن كما ثبت في الصحيحين عن علي وغيره في قصة حاطب بن ابي بلتعة وكان من اهل بدر الحديبيت وقد ثبت في الصحيح ان غلامه قال يارسول الله ليد خلن حاطب النار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كذبت انه شهد بدرا والحديبية ومثل هذا كثير فاذا ثبت ان احدا من الصحابة اوغيرهم من التابعين واهل البيت الطاهر قال ماقاله في اخر ما لو كفره واباح قتله على وجه

التاويل كان هذا من باب التأويل وهم ليسوا بمعصومين ولكنا نعتقد انهم من اولياء الله
المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين وتقول ان الذنوب جايزة على من هو افضل منهم
من الصديقين ومن هو اكبر من الصديقين ولكن الذنوب يرفع عقابها التوبه والاستغفار
والحسنات الماحيه والمصايب المكفره وغير ذلك وهولاء لهم من التوبة والاستغفار
والحسنات مالبس لمن هو دونهم وابتلوا بمصايب يكفر الله بها خطاياهم لم يبتل بها من
هو دونهم فلهم من السعي المشكور والعمل المبرور مالبس لمن بعدهم وهم بمغفرة الذنوب أحق
من غيرهم ممن بعدهم ثم قال المولف صفحة ٣٠ من كتابه والعجب كل
العجب ان هولاء المتحلين قايلون الى اخره اقول قد تقدم الكلام على هذه
الجملة من كلام المولف في مقدمة هذا الكتاب وانها طعن في سيدنا ابي بكر الصديق رضي
الله عنه فلا نعيده ثم ان المولف بعدما تقدم رجع يكرر الكلام وينقل من المورد
وان فلانا قال كذا وكله مما لا يلتفت اليه ولا يحتج به في مقام المناظرة فلا حاجة له
وان مما يتعجب منه قوله في صفحه ٣٣ من كتابه مانصه وواعجبا لقوام يبن
ظهرانينا الآن يدخلون المساءه على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اهل بيته وصالحي امته
في قبورهم بمدح من يلعنهم ويوصل اليهم كل أذى ويشاركون بذلك معاويه
في قبايحه التي يتمنى هو الخروج منها انتهى اقول هذا كلام كذب ظاهر مكشوف
فانه قال بمدح من يلعنهم فتأمل ثم ان قوله ويشاركون معاويه في قبايحه التي هو يتمنى
الخروج منها اعتراف من المولف بأن معاويه يتمنى الخروج منها وهو ندم والندم توبه
لكنه قال في صفحه ٣٨ من كتابه مانصه ولم يظهر مشاغب اخر ويقول
لعله تاب ورجع يعني معاويه والتأيب من الذنب كمن لا ذنب له فنقول ان التوبة لا تتحقق
ولا تصح الا بالاقلاع عن الذنب والندم على فعله والعزم على ان لا يعود اليه كما قال الله تعالى
والذين اذا فعلوا فاحشة اوظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب
الا الله ولم يصروا على مافعلوا وهم يعلمون وكل هذه الشرايط [illegible]

على البيعة ليزيد واصر على ذلك الى اخر نفس من انفاسه انتهى اقول فهو فيما
تقدم يقول وهو يتمنى اي معاوية الخروج منها وتمنيه للخروج منها هو عين الندم والندم
توبه وهنا قال وكل هذه الثلاثه منتفية في معاوية اماقوله وأصر على ذلك الى اخر نفس
من انفاسه فهذا دليل على المولف أنه انما يتكلم كيف شاء وشاءه هواه والا فمن اين اطلع
المولف على ذلك والاسرار امر قلبي لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى فتأمل ولعل المولف
يقول ان مرادي بقولي هو يتمنى الخروج منها اي الآن في قبره فيقال له وهل اطلعت
على نيته وهو في قبره فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم قال المولف بعد
ماتقدم هنا والله هو الخسران المبين انها لا تعمي الابصار ولكن تعمي القلوب التي في
الصدور ولكنه استحكم فيهم داء التقليد المحض وحسن الظن الضار ففترت حواسهم
واصابهم تحجر وهلكت فهم لا يحسون ولا يشعرون واذا ذكروا لا يذكرون ويعتقدون
ان كل ما خالف ماجمدوا عليه باطل الى اخر هذه المكرر
اقول يخيل للمولف انه بهذره هذا يحول الحقايق عما هي عليه فهيهات ان مثل هذا الهذر
المجرد عن الدليل أمر سهل ولكنا نقول للمؤلف اقيموا لنا فيه الدليل فانا نميل الى
الانصاف والحق نطلب وعلى هذا الهذر جرى المولف في كتابه فاذا نقل كلاما عن أحد
من جهلة المورخين اوفهمه هو بفهم فاسد أخذ يغني عليه وينزله منزلة القضايا المسلمة ليغر
بذلك العوام الذين لا يعرفون مصادر الكلام من موارده وستاتي من دعاوى المؤلف
الباطله ماهو اعظم من هذا ونحن انشاء الله نسفها نسفا فنذرها قاعا صفصفا بالدليل
والبرهان لا بالهذر المجرد والهذيان وتامل ماذا سيقوله المؤلف وانعم النظر فيه فانه قال
فهان عليهم مشاركة طاغية هذه الأمة بنصرهم له ومدحه وتعظيمه وتسويده وستر فواقره
يكابرون في الحق ويصمون أسماعهم عنه ويعرضون عن الحجج الواضحه ان دعوتهم
الى سماع ادلة كلام الله ورسوله فهم لا يسمعون اما قرأوا قول الله تعالى انهم الفوا اباهم
ضالين فهم على اثارهم يهرعون انتهى أقول هذا التحرم [illegible]

المؤلف من الهذر وسيأتيك من هذره وطقطته من مثل هذا كثير وما ايراده لمثل هذا الهذر الاعجزه عن اقامة الدليل بالحجة والبرهان على مزاعمه ثم ان قوله اما قرأوا قول الله تعالى انهم الفوا اباءهم ضالين فمن ياترى يعني المؤلف بأوليك الآباء فأبلونا بهم اهل المذاهب الأربعة ومن تبعهم واقتفاء اثرهم وعلم وعمل ويدخل فيهم اباء المؤلف وأجداده من اهل البيت النبوي الطاهر فاوليك كلهم بزعم المؤلف ضالون فيا مالك يوم الدين اهدنا الصراط المستقيم واحفظنا من الزيغ والضلال والجهل آمين آمين

ثم قال المؤلف صفحة ٣٥ من كتابه عائصه تنبيه اخرج ابن عدي عن ابي سعيد مرفوعاً اذا رايتم معاوية عَلَى منبري فاقتلوه واخرجه العقيلي عن الحسن بلفظ اذا رايتم معاوية عَلَى المنبر فاقتلوه ورواه سفيان بن محمد عن منصور بن سلمة عن سليمان ابن بلال بن بجير عن محمد عن ابيه عن جابر مرفوعاً به قالوا هذا الحديث موضوع لأن في رجاله من لايقبل ومن هو متهم وقالوا لايصح من جهة المعنى ايضا لأن الأمة راوا معاوية يخطب عَلَى منبر النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكروا عليه ذلك ولا يجوز ان يقال ان الصحابة ارتدت بعد نبيها صلى الله عليه وسلم وخالفت أمره نعوذ بالله من الخذلان هذا قول من قال بوضع هذا الحديث قلت اما دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده وضعفهم فليس لنا فيه كلام لان القول ما قالوا وليسوا بمتهمين في ذلك واما دعوى فساده من حيث المعنى فمردودة لان عدم الانكار عليه وعدم قتله لايستلزم عصيان من اطلع عليه من الصحابة فضلا عن استلزام أرتداده كما زعموا بل هم معذورون في عدم قتله لعجز كل منهم عن ذلك ولتيقنهم عدم قبول الحق مما انكروا عليه بالسان بل تخشى منه فتنة عظيمة كيف وهم لايقدرون عَلَى ازالة منكر واحد من منكراته التي يرتكبها جهارا منهم ومسمع حضر من عشرة أحد منهم على قتله فلا لزوم لما ذكروا ولا فساد من جهة المعنى انتهى

اقول اورد المؤلف هذا الحديث الموضوع المفترى واعترف بوضعه فانه قال كما مر قلت اما دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده وضعفهم فليس لنا فيه كلام لان القول ما قالو

وليسوا بمتهمين في ذلك فهذا ما قاله المؤلف ولكنه بعد اعترافه بوضعه قال واما دعوى فساده من حيث المعنى فمردودة تأمل وقبل ان تبين للمؤلف فساد معناه نقول له هب ان معناه صحيحا فماذا يترتب عليه وهو مبني عَلَى مالا اصل له والمبنى عَلَى مالا أصل له لا أصل له بلا كلام فكيف والحديث موضوع ومعناه فاسد وقد ذكر هذا الحديث أبو الفرج ابن الجوزي في الموضوعات وذكره ابن تيميه في منهاجه فقال قال الرافضي مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن معاويه الطليق ابن الطليق اللعين ابن اللعين وقال اذا رايتم معاوية على منبري فاقتلوه والجواب ان [illegible] اما ما ذكره من ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن معاوية وأمر بقتله اذا رُوي عَلَى المنبر فهذا الحديث كذب موضوع مختلق عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم وليس في شيء من كتب الاسلام التي يرجع اليها في علم النقل ومما يبين كذبه ان منبر النبي صلى الله عليه وسلم قد صعد عليه بعد معاويه من كان معاوية خيرا منه باتفاق المسلمين فان كان يجب قتل من صعد عليه لمجرد الصعود عَلَى المنبر وجب قتل خلفائهم ثم هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الأسلام ان مجرد صعود المنبر لايبيح قتل مسلم وان كان أمر بقتله لكونه تولى الأمر وهو لايصلح فيجب قتل كل من تولى الأمر بعد معاويه ممن هو افضل منه وهذا خلاف ماتواترت به السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم من نهيه عن قتل ولاة الأمور وقتالهم ثم الأمة متفقة عَلَى خلاف هذا فانها لم تقتل كل من تولى أمرها ولا أستحلت ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ماهو اعظم من ولاية كل ظالم فكيف يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بشيء يكون فعله اعظم فسادا من تركه انتهى والمؤلف قال بل تخشى منه فتنة عظيمة فينبني عَلَى كلامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل معاوية الذي يكون بسبب قتله من الفساد ماهو اعظم من قتله تأمل وبما قلناه يتبين لك ان الحديث موضوع وان معناه فاسد وان المؤلف مشاغب ليس الا

ثم ان قول المؤلف اما دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده فليس لنا فيه كلام لان القول ما قالوه وليسوا بمتهمين في ذلك اه اقول وبه يسقط جميع ما بني عليه المؤلف

هذره من كل ماجاء في كتابه مما خالف فيه الرجال الذين يعرفون رجال الاسانيد هباء
منثورا لاقيمة له ولا اعتبار به ولاندري كيف ساغ للمؤلف وسوغ المولف لنفسه ان يقول
في صفحه ١٧٣ مانصه واما ما خالفوا فيه الطائفة الأولى والنقل الصحيح فلا يلزمنا
قبوله والحال ان معرفة النقل متوقفة على معرفة رجال الأسانيد وعليه فيكون
كلام المولف في هذا المقام كلام بلاعلم وهو حرام بالنص والأجماع قاله تعالى ولاتقف
ماليس لك به علم وقال تعالى ان الذين يجادلون في ايات الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتا
عندالله وعندالذين امنوا والسلطان الذي اتاهم هوالحجة الاتية من عندالله كما قال تعالى
ام انزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا به يشركون وقال تعالى ام لكم سلطان مبين
فأتوا بكتابكم ان كنتم صادقين وقال تعالى ان هي الا أسماء سميتموها انتم وابأؤكم مانزل
الله بها من سلطان فما جاءت به الرسل عن الله فهو سلطان والقران سلطان والسنة سلطان
لكن لايعرف ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء به الا النقل الصادق عن الله فكل من
احتج بشي منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم فعليه ان يعلم صحته قبل ان يعتقد موجبه
ويستدل به واذا احتج به على غيره فعليه بيان صحته والا كان قايلا بلا علم مستدلا بلاعلم
واذاعلم ان في الكتب المصنفه وخصوصا في مثل مانحن فيه ماهو كذب فالاعتماد على
مجرد مافيها مثل الاستدلال بشهادة الفاسق الذي يكذب تارة ويصدق اخرى بل لم يعلم
ان فيها كذبا لم يفدنا علما حتى يعلم ثقة من رواها وبيننا وبين الرسول صلى الله عليه وسلم
الف ومئيون من السنين ونحن نعلم بالضرورة أن فيما ينقل الناس عنه وعن غيره صدقا
وكذبا متواترا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال سيكذب علي فان كان هذا الحديث
صدقا فلابد ان يكذب عليه وان كان كذبا فقد كذب عليه به واذا كان كذلك لم
يجز لأحدان يحتج في مسئلة فرعيه بحديث حتى يبين مابه يثبت فكيف يحتج في
مسايل الأصول التي يقدح فيها في خيار القرون وجماهير المسلمين وسادات اولياء الله
المقربين بحيث لايعلم المحتج به صدقه وهو ولو قيل له العلم أن هذا وقع فان قال اعلم ذلك

فقد كذب فاين يعلم وقوعه ويقال له من اين علمت صدق ذلك وذلك لايعرف
الابالأسناد ومعرفة احوال الرواة وانت لاتعرفه ولوانك عرفته لعرفت ان ماقلته كذب
وان قال لا اعلم ذلك فكيف يسوغ له الاحتجاج بمالايعلم صحته فقول المولف
فيما تقدم في دعوي وضع الحديث القول ماقالوه وليسوا بمتهمين وهو يخالفهم وينازعهم
ويفندهم ويرميهم بالضلال والمغالطه والتغرير بالعوام وسبك الخبيث بالطيب الى
مالايحصى وهو يعترف لهم بان القول ماقالوه في رجال الاسانيد وانهم ليسوا بمتهمين لفى
غايه من الغرابة ومن التناقض وهاهنا يقال للمولف
(اذا قلت فاعلم ماتقول ولاتكن) (مخاطب ليل بجميع الدقق والهزلا)
ثم قال المولف على انه لوصح ما ذكروه من الاستلزام للزمهم ذلك ايضا بحديث
مسلم اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما فهذا الحديث كالصريح في الامر بقتل معاويه
ومودى ومودى الحديث الذي ذكروا انه موضوع في الامر بقتله واحد اد هر منطبق تماما
على معاوية فانه أول من بويع له بالخلافة بالشام والخليفة الحق موجود والصحابة
معذورون بعدم استطاعتهم الى اخر هذره اقول ناانطالبه بالصحة اولا لما قال
وانما نقول هذا في مقام المناظرة والا فنحن نعلم بطلان كلامه » فان معاوية لم يبايع له
بالخلافة الابعدنزول الحسن عنها واما في حياة سيدنا علي رضي الله عنه فلم يكن معاويه
يدعي الأمر لنفسه ويسمى بأمير المومنين وانما ادعى ذلك بعد تحكيم الحكمين وكتب
السير والتاريخ طافحة بهذا » ثم قال المولف وانما بنيت على هذا وبينته لأني رايت كثيرا
من انصار معاويه قاموا وقعدوا وشددوا النكير والسباب والحنق على ناقلي ذلك الحديث
استعظاما منهم للأمر بقتل معاويه الذي أمر الله في القران بقتاله وأمر النبي صلى الله عليه
وسلم في حديث مسلم بقتله انتهى اقول هذه فرية منه على الله عزوجل وعلى
رسوله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم الكلام منا على ذلك » قال سيدنا الامام الشافعي
رضي الله عنه لاحد اتكلم في شيء من [illegible]

لي فيه كفرت ولاحول ولاقوة الابالله العلي العظيم وانظر الى ماقاله المولف بعد ماتقدم
فانه قال صفحه ٣٦ من كتابه ايضا وقد اجمع اهل السنه والشيعة على وجوب قتال
معاويه لو حضرنا وان قتله اذ ذاك حسنة وفضيله يثاب فاعلها انتهى اقول نعوذ
بالله من الضلال ومن التقول على الله وعلى عباده اما قال صفين فقد تقدم الكلام عليه
بالنقل الصحيح المزيف لماهذر به المولف فلانعيده واما ما حكاه من الاجماع على ان
قتل معاوية اذ ذاك حسنه وفضيله يثاب فاعلها فنحن نطالبه عمن نقل هذا الاجماع ومن
ذكره وفي اي كتاب ومن قاله ومعاوية باغ فاقامع المولف انه ومن وقد عظم الله حرمة
المومن فنهاك عن ان تظن به السوء فكيف يقال ان قتل المؤمن حسنة وفضيله يثاب
فاعلها فانا لله وانا اليه راجعون ياللمؤلف أجل الكلام هنا للتحرير ومقصود ومن هنا لله
عرف بالأجتهاد ان الحق في جانب الأمام علي رضي الله عنه وان معاوية باغ فتجب
نصرة الامام علي رضي الله عنه وقتال الباغي عليه وهذه مغالطة من المؤلف فان معرفة
كون الامام علي على الحق بعد الفتنة فمما لاخلاف فيه عندنا واما زمن الفتنة فقد تقدم
ان الصحابة انقسموا ثلاثة أقسام بسبب الاشتباه الحاصل زمن الفتنة ومن ظهر له الحق في
احد الطرفين وجب عليه مساعدته ونصرته والكلام كله انما هو فيما حدث وجرى زمن
الفتنه وعلى ذلك بنيت الاحكام وحيث قد ظهرنا بعد انقضاء الفتنة ان معاوية باغ
فالباغي كما قدمنا الكلام عليه واضحا به فانه لايكفر ولايجوز لعنه هكذا يقولون علماؤنا
رضي الله عنهم ثم قال المولف صفحه ٣٦ ايضا مانصه وقد كابر الشيخ ابن حجر
في تطهير الجنان ميكروب عظيم الاطلاع على العلم والانصاف عند ذكر فساد ذلك الحديث
من جهة المعنى حتى زعم هناك ان معاوية احتال على سيدنا علي كرم الله وجهه حتى
خلع نفسه عن الخلافة بخلع نائبه ابي موسى الاشعري له عند تحكيمه وتحكيم عمرو ابن
العاص انتهى اقول يقول المؤلف ان الشيخ ابن حجر كابر قال الجرجاني في
التعريفات المكابرة هي المنازعة في المسئلة العلمية لا لاظهار الصواب بل لالزام الخصم

وقيل المكابرة هي مدافعة الحق بعد العلم به انتهى واذا بلغ المولف لنفسه ان يصف
خاتمه المحققين العلامه المعروف الشهير بعلمه وعمله واخلاصه وتقواه وادبه بانه مكابر اي
انه منازع لاقصد اظهار الصواب فحينئذ ماذا نقوله في هذا المولف » نقول ان المؤلف
انما أصيب بما اصيب به من الضلال فما هو الا بسبب وقيعته في العلماء والصالحين وسوء الظن
بهم ليس الا ونسال الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا الادب معه ومع حبيبه صلى الله عليه وسلم
ومع العلماء والصالحين من عباده أمين واذا تفكرت في أمر المولف وجدته انما لدغ من
هذا الجحر ولو كان المولف من طلاب الحق لا مثل هذا وامثاله ولو كان
المولف ممن يعرف المناظرة في العلم لنقل لنا كلام الشيخ ابن حجر بنصه ثم يقرع الدليل
بالدليل ويجعل جواب كل كلة في نحرها واما سلوكه طريقة الاقتضاب فمعيب عند المحققين
ويم الله ان المكابر هو من يخالف النصوص الصحيحه الصريحه ويسفسط ويغالط بما هو من
اعلاقة الصحة ساقط » ونحن ننقل هنا ماقاله الشيخ ابن حجر في تطهير الجنان بنصه حتى
تعرف ان سؤاله [illegible] حاول المولف الهرب منها وعميات فنقول قال في
تطهير الجنان مانصه زعم بعض الملحده الكذابون لجهلة الاغبيا الاشقيا اخوان الضلالة
والعناد والبهتان والفساد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم معاوية على منبري
فاقتلوه وان الذهبي صحح هذا الحديث وليس الأمر كما زعم بل ضل وافترى ولم يصححه
الذهبي وانما ذكره في تاريخه ثم بين انه كذب موضوع لا أصل له على انه يلزم
على فرض ذلك نقيصة الصحابة ان بلغهم ذلك الحديث او نقيصة من بلغه منهم وكتمه
لأن مثل هذا يجب تبليغه للامة حتى يعلموا به على انه لو كتمه لم يبلغ التابعين حتى
نقلوه من بعدهم وهكذا فلا يبقى الا القسم الاول وهو ان يبلغهم فلا يعملون به وهو لا
يتصور شرعا اذ لو جاز عليهم ذلك جاز عليهم كتم بعض القران أو رفض العمل به وكل
ذلك محال شرعا لاسيما مع قوله صلى الله عليه وسلم تركتكم على الواضحة البيضاء الحديث
ومما يصرح بل يقطع بكذب ناقل هذا الحديث توليه عمرا [illegible] الشام مدة ولايته

وثناوه وثناء من مرمن الصحابة عليه حتى علي رضي الله عنهم واخذهم العلم عنه ومما
يقطع بمثل كذبه ايضا ان مثل هذا الحديث مما تتوفر الدواعي على نقله واظهاره لاسيما
عندوقوع تلك الحروب والفتن وكونه حارب الخليفة الحق الذي معه اكثر الصحابة
وقاتله بل واحتال عليه حتى خلع نفسه بخلع نايه له عند تحكيم ابي موسى الاشعري
وعمرو ابن العاص بل بعدموت علي سمى مع الحسن الذي هوالخليفة ايضا باجماع اهل
الحل والعقد عليه حتى نزل له عن الخلافة ايضا باجماع فسمي يومئذ بانه الخليفة الحق
ووافقه كل الصحابة على ذلك ولم يطعن أحد من أعدايه فضلا عن أصدقايه بقدح في
خلافته بشي مطلقا بل كلهم اتفقوا وأجمعوا على انه الخليفة الحق حينئذ فهل يبقى مع هذا
كله فضلا عن بعضه تردد في كذب هذا الحديث ووجوب الاعراض عنه وانه لايحل
روايته الا لتبيين أمره واظهار كذب ناقله وانهم كلا نعام بل هم أضل اذلا يروج ان هذا
حديث الاعلى احمق عدم حسه وحمق الله خذلانه واظهر على روس الخلايق كذبه
وتعسه وتفطن لذلك فان بعض ذاكريه ممن يدعي علما جما ويعير من يبرهن على بطلانه
اذنا صما تحقيقا لعناده وترويجا لفساده فقبحه الله وخذله واخمله وأخبله انه هوالجواد الكريم
الروف الرحيم انتهى اقول من تأمل كلام خاتمة المحققين الشيخ ابن حجر وكان
من المتحلين بالانصاف تحقق انه ليس فيه من المكابرة شي وان مانسبه المؤلف بزعمه
للشيخ ابن حجر من المكابرة هوعين المكابرة وتأمل سياق عبارة المحقق احمد بن حجر فانه
قال ان مثل هذا الحديث مما تتوفر الدواعي على نقله واظهاره لاسيما عند تلك الحروب
وكونه حارب الخليفة الحق الذي معه اكثر الصحابة بل احتال عليه حتى خلع
نفسه بخلع نايه له عند تحكيم ابي موسى الاشعري وعمرو ابن العاص هذا ماقاله الشيخ
ابن حجر وشتان بين مايوخذ من نص عبارة ابن حجر وبين مايوخذ من اقتضاب المؤلف
لكلام ابن حجر والمؤلف اجمل الكلام وتركه ولم يبين لنا مايواخذ عليه ابن حجر وهكذا
دأب المغالطين وقال المؤلف ان الشيخ ابن حجر زعم ايضا ان الصحابة كلهم

اتفقوا على انه الخليفة الحق وانه لم يطعن عليه أحد من اعدايه فضلا عن اصدقايه بقدح
في خلافته بشي مطلقا وهذه عبارة الشيخ ابن حجر فانه قال بل بعدموت علي سمى
مع الحسن الذي هوالخليفة الحق ايضا باجماع اهل الحل والعقد عليه حتى نزل له عن
الخلافة ايضا باجماع فسمي يومئذ بانه الخليفة الحق ووافقه كل الصحابة على ذلك ولم
يطعن أحد من أعدايه فضلا عن أصدقايه بقدح في خلافته بشي مطلقا بل كلهم اتفقوا
واجمعوا على انه الخليفة الحق حينئذ » هذه عبارة الشيخ ابن حجر » ولوقدر المؤلف على
تزييف كلمة من كلام ابن حجر لفعل ولكنه لم يقدر اخذ يهول فقال هذا كلام ابن حجر
سامحه الله تترك الحكم فيه لمن له ادنى اطلاع والمام بالحديث والسير والتاريخ » اقول
قدا طلعنا على كلام الشيخ ابن حجر وعلى كلام المؤلف وكلام الشيخ ابن حجر هوالحق
وكلام المؤلف هوالباطل فان سيدنا الحسن بعدان تنازل عن الخلافة صار معاوية
هوالخليفة حقيقة واتفق الصحابة الموجودون حينئذ على ان معاوية كذلك وفيهم الحبر ابن
عباس ونحوه وفيهم المهاجرون والأنصار وكلهم اقروه على ذلك والمؤلف لم يدر من
المناقشة هنا الا لما يترتب على كلامه من الطعن على المهاجرين والأنصار وسيأتي
هذا كفايه واصغ سمعا الى ماقاله خاتمة المحققين بعدما تقدم فانه قال فهل يبقى مع
هذا كله فضلا عن بعضه تردد في كذب هذا الحديث ووجوب الأعراض عنه وانه
لايحل روايته الا لتبيين أمره واظهار كذب ناقله وانهم كالانعام بل هم اضل اذلا يروج
ان هذا حديث الاعلى احمق عدم حسه وحمق الله خذلانه واظهر على روس الخلايق
كذبه وتعسه وتفطن لذلك فان بعض ذاكريه ممن يدعي علما جما ويعير من يبرهن على
بطلانه اذنا صما تحقيقا لعناده وترويجا لفساده فقبحه الله وخذله واخمله وأخبله انه هوالجواد
الكريم الروف الرحيم انتهى ثم قال المؤلف صفحه ٣٧ الى ٤٧ قال
كيف اتفق فقهاء المذاهب على جواز تقلد القضاء من السلطان الجائر وكيف ادلوا
على جواز ذلك بتقليد الصحابة رضي الله عنهم القضاء من معاوية ؟ وقال انه لم يأخذ

أخذ من المجتهدين بحديث معاويه الذي اخرجه الترمذي » وقال ومن كبار فواقره استخلافه ابنه يزيد السكير الخمير » فهذه كلها لاتخرج معاويه من الايمان ولاتمنعه من دخول الجنان ولا يجوز لعنه ولا سبه وقد تقدم بيانه ثم قال المؤلف

صفحه ٣٨ ولربما يظهر مشاغب ويقول لعله تاب ورجع والتأب من الذنب كمن والعزم على ان لايعود وكل هذه الثلاثه منتفيه في معاويه » هذا ماقاله المؤلف وتأمل لاذنب » فنقول ان التوبه لاتحقق ولاتصح الابالاقلاع عن الذنب والندم على فعله الى نقضه كلامه بكلامه فانه قال في صفحه ٣٣ من كتابه مانصه فواعجبا من أقوام بين ظهرانينا الآن يدخلون المسأة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أهل بيته وصالحي امته في قبورهم بمدح من يلعنهم ويوصل اليهم كل أذى ويشاركون بذلك معاويه في قبايحه التي يتمنى هو الخروج منها ». اقول فقول المؤلف التي يتمنى هو الخروج منها هو عين الندم والندم توبه وهو مناقض لقوله وكل هذه الثلاثه منتفيه في معاويه » ولعل المؤلف يقول انه يتمنى الخروج منها الان في قبره فنقول له اهل البرزخ وعالم عليه لاسبيل بحال الى الأطلاع عليه وبالجملة فكتاب المؤلف من أوله الى اخره صياح وتهويل ودعاوي مجرده بل طيش وسخافة بل زيغ وضلال واذا تتبعنا كذب المبتدعين من الكذابين وجدناها خاليه من هذر المؤلف الفارغ البارد ووجدناها مشحونه بالكذب ولكنهم لاينفك عن ذاكرتهم المثل العربي وهو قولهم اذا كنت كذوبا فكن ذكورا والمؤلف يكذب كذبا ظاهرا مكشوفا ثم يتلطى ويدندن عليه بماعن له وهو لابدع ان يروج على بعض العامة لانه لم يقصد بتاليفه الاتضليل العامه فقط وتأمل ماقاله المؤلف قال صفحه ٤٧ من كتابه وانما اطلت بذكر خبر هذه البيعه مع شهرته واستفاضته ليعلم الاغبياء من المقلدين ماارتكبه معاويه لأجلها من الاكاذيب والحيل والمكر والخداع والرشوه من بيت مال المسلمين وغش الأمة والاستخفاف بدوي الفضل وتقدي من [illegible] وغير ذلك من الفضايع حتى يتيقن اوليك الاغبيا انهم مغرورون من مقلديهم

مغشوشون بما موهوا به عليهم من خلاف ذلك وان تقليدهم اياهم لاينفعهم ولا يجديهم عند ما تكشف الحقايق لدى الملك العدل يوم التغابن حين تنقطع الأسباب بين التابع والمتبوع الاالمتقين انتهى اقول تامل الى هذا الهذر الفارغ فانه ليس من الدين مطلقا والعلم والجهل بما جرى بين سيدنا علي ومعاويه رضي الله عنهما سيان بل العلم به مضر اذا كان مثل علم المؤلف واما طعنه على من قلدناهم بالغش والتمويه وهم حملة الشريعه المطهره فلا يتفوه به الامن سفه نفسه ومعاوم انا يوم القيمه لانسال عن شي مما جرى بين علي ومعاويه ولاغيرهما وانما نسال عما عملناه فذكره [illegible] الحقايق والتغابن الى اخره فليس ذلك فيما بيننا وبين ماتعلق بما جرى بين الصحابه وانما ذلك فيما عملناه والمؤلف بلاشك مسئول هو عن ماحشابه كتابه من الغيبة والطعن على عباد الله الصالحين الذي هو مجرد أقلام بفرض صحته فكيف والواقع خلافه

ثم قال المولف بعد مانقدم مانصه ولايذهب عنك ان معاويه لم يول يزيدا وحده على المسلمين محاباه بل اكثر عماله من هذا القبيل وقد اطال المولف الهذرهنا » اقول انه بفرض صحته فلا يكون دليلا على جواز لعنه ثم ان الرافضه قد قالوا في سيدنا عثمان مثل ماقاله المولف في معاويه وقالوا ان عثمان (رضي الله عنه) ولى الوليد بن عبه ومعاوية بن ابي سفيان وعبدالله بن عامر وانه ولي مروان أمره ونقموا عليه بهذا والمؤلف عدد نماذج مما ولاهم معاوية وقد أجاب العلماء عن هذا وقالوا ان الرافضه تزعم انه ول من لايصلح للولاية وهو اما باطل واما ان يكون ولى من لايصلح في نفس الامر لكنه كان مجتهدا في ذلك فظن انه يصلح فاخطاء ظنه وهذا لايقدح فيه » ثم ان هذا الوليد بن عقبه الذي انكرت الرافضة على عثمان رضي الله عنه توليته أياه قد اشتهر في التفسير والحديث والسير ان النبي صلى الله عليه وسلم ولاه على صدقات اناس من العرب فلما قرب منهم خرجوا اليه فظن انهم يحاربونه فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يذكر محاربتهم له فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسل اليهم جيشا فانزل الله تعالى [illegible] ان جاءكم فاسق

الآيه واذا كان هذا قد خفي على النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لايخفى على
واذا خفي مثل هذا على عثمان فكيف لايخفى على معاويه وقد قال المؤلف نفسه
صفحه ١٧١ اعتذاراً لسيدنا عمر رضي الله عنه في توليته لمعاوية على دمشق الشام
فان عمر لايعلم الغيب ولايطلع على الضماير حتى لايولي الا الاتقياء » وقال في
انما كان يولي من ولاه بمجاباة تامل وكيفما كان الأمر فكلام المؤلف من الخوض
في ونحوه وبغرض صحته فهو تتبع للعورات وغيبة قال رسول الله صلى الله عليه المومن
المعاذير والمنافق يتتبع العورات واذا تتبعت كلامه وجدته لايخرج عن كونه
عليه أورجما بالغيب اودعاوي مجرده لادليل على صحتها يعلم ذلك من له ادنى مسكة
واما ماينقله عن العلما من الاحاديث العامة فهو انما يخصصها بهواه ثم ان جميع
ما هم المولف في كتابه من العلما ونقل من كلامهم ممارووه في الباب ولم يعتمدوه
هو مخالف لهم عن اخرهم وكلهم في واد والمولف في واد آخر فالمؤلف قال بجواز لعن
من وهم لايقولون به المؤلف قال بعدم عدالة بعض الصحابة وهم لايقولون به والمولف
جميعهم في تعريف الصحبة للنبي صلى الله عليه وسلم والمولف فسرايات القران
والاحاديث النبويه المشتمله على الثنا لجميع الصحابة بمالم يفسروها وبمالم يقل به الا
من الى اخرما هناك مما اشتمل عليه كتابه من طعنه وتخطيئه وتفسيقه لجميع العلما
اقتضب كلامهم واستعاره في كتابه وهذا من الغرابة لانه لايوجد كتاب
من البسيطة سلك فيه مولفه ماسلكه المولف مطلقا لان المؤلف ينقل عن الامام
وهو يحطي له ويطعن عليه وينقل عن الامام مسلم ويخطيه ويطعن عليه وينقل
عن النووي وابن جرير وابن حجر الحافظ والعيني وغيرهم مما لانطيل بتعدادهم وبحضيهم
عليهم واذا كان الامر كذلك وهو كذلك فالمؤلف متبع لهواه ومحكم لعقله
في كتاب الله ولاالسنة رسوله صلى الله عليه وسلم قال في صفحه ٦٥ مانصه
« انصار معاويه » يعني بهم اهل السنه والجماعه اي انهم ليسوا انصار الحق »

ان معاوية وفئيته مثابون على قتل عمار الذي يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار ان هذا
لهوى تقشعر له الجلود ويذوب له الجلمود كبرت كلمة تخرج من افواههم ان يقولون الا
كذبا اللهم ان هولاء » اي اهل السنه والجماعة » قوم ضلوا عن الحق واضلوا كثيرا
وتصف السنتهم الكذب ان لهم الحسنى لاجرم ان لهم النار وانهم مفرطون انتهى
اقول ارتكب المولف هذه الطريقه وهو ان ينقل الكلام مقتضبا ثم يدندن عليه بماشاء
وكان من حقه ان ينقل لنا نص العبارة ويذكر لنا الكتاب التي هي فيه ومولفه ثم يرد
كل كلمة في نحرها بالدليل واما الهذر المجرد فأمر سهل وقد قرانا ماهذر به المولف
وقرأه غيرنا فما اقشعرت الجلود ولاذاب الجلمود وان معرله جلود اهل الأيمان
حقيقة هوما يرجم به المولف حملة الشرع الشريف ويصفهم به ويحكم عليهم به من انهم
يقولون كذبا وانهم ضلوا عن الحق واضلوا كثيرا وان السنتهم تصف الكذب بان لهم
الحسنى وماكتفى المؤلف بهذا بل حكم عليهم بان لهم النار وانهم مفرطون ومثل هذا
الكلام لايصدر الامن يتخبطه الشيطان من المس ولوكان قادرا على اقامة الدليل على
مايزعمه لاورده وترك هذه الجرأت على الله والشيطنه على العوام من عباده فالمحدثون
من العلما كتبهم طافحة بان القتال بين الصحابه انما كان قتال فتنه ليس بواجب ولامستحب
وكان ترك القتال خيرا للطايفتين مع ان سيدنا عليا كان أولى بالحق وهذاهو قول احمد
واكثر اهل الحديث واكثر ائمة الفقها وهو قول اكابر الصحابة والتابعين لهم باحسان وهو
قول عمر ان بن حصين رضي الله عنه وعنابه وكان ينهى عن بيع السلاح في ذلك
القتال ويقول هو بيع السلاح في الفتنه وهو قول أسامة بن زيدو محمد بن مسلمه وابن
عمر وسعد بن ابي وقاص كما تقدم وقدمنا اقوال اهل العلم في ذلك ولكن المولف يأبى الا
ان يكون القول في هذه المسئلة ماقالته الأماسيه من الرافضه فلهذا قال في علما اهل
السنة والجماعه ماقال ثم قال المولف صفحه ٦٦ مانصه ودونك نموذجا مما جاء
عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق من سب امير المومنين عليا عليه السلام اوعاداه

يعرف العاقل والغافل اي شناعه أرتكبها ذلك الطاغيه واي طريق اجتازها الى أمه الهاوية انتهى

اقول اولا نحن نخطي من يسب واحدا من المسلين مطلقا فكيف بمن يسب صحابيا فكيف به اذا كان امير المومنين سيدنا علي كرم الله وجهه ثم ان المؤلف بعد ذلك اورد عشرين حديثا ترجم لها بقوله ودونك نموذجا مما جأ عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق من سب عليا وبالتامل لها تجد فيها ماهو من كلام سيدنا علي نفسه وماهو من كلام الترمذي وماهو من كلام الزبير ومنها للبخازي حديث واحد ولكن ماهو ذلك الحديث هو قوله صلى الله عليه وسلم عن الله من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب تأمل وماعدا هذا فهو اما مكذوب ظاهر كذبه واما ضعيف جدا وهذه الاحاديث هي مما تمسكت بها الاماميه على دعواها النص على امامة علي رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نبين لك مقدار اطلاع المؤلف وقيمة نقله ومبلغه في العلم مما أورده من تلك الأحاديث فنقول قال المؤلف بعد ما تقدم صفحه ٦٦ مانصه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم مرجعه من حجة الوداع بعد ان جمع الصحابة وكرر عليهم الست أولى بكم من انفسكم ثلاثا وهم يجيبون بالتصديق والأعتراف ثم رفع يديه وقال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واحب من أحبه وابغض من ابغضه وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه حيث دار اخرج هذا الحديث جماعة منهم الترمذي والنسائي واحمد وصححوه قال أحمد شهد به لعلي ثلاثون صحابيا انتهى

اقول تأمل قبل كل شي فيما قاله المؤلف فانه قال اخرج هذا الحديث جماعه ولم يبين لنا لمن من المخرجين هذا اللفظ حتى ننظره ونناقشه عليه وهو يتخذ مثل هذه الابهام مخرجا له

ثم ان هذا الحديث قد رواه الترمزي وأحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كنت مولاه فعلي مولاه واما الزيادة وهي قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلاريب انه كذب ثم ان قوله من كنت مولاه فعلي مولاه فليس

في الصحاح كل هو مما رواه اهل وتناقلوه في صحاحهم ثم ان هذا النبي صلى الله
مجاب وهذا الدعاء ليس بمجاب فعلم انه ليس من الله النبي صلى الله عليه
الذين قاتلوا امير المؤمنين سيدنا عليا لم يخذلوا بل كانوا يفتحون البلاد ويقتلون الكفار
فكيف يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اخذل من خذله وانصر من
نصر الله لمن نصره » واما قوله وادر الحق معه حيث دار فهذا الكلام ينزه عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لان الحق الذي يدور مع الشخص ويدور الشخص معه فهو مثل الباطل
الشخص لايتعداه ومعنى ذلك ان قوله صدق وعمل صالح ليس المراد به ان غيره ليس كذلك
معه شي من الحق » وايضا فالحق لايدور مع غير النبي صلى الله عليه وسلم فان
الحق مع سيدنا علي حيثما دار لوجب ان يكون معصوما كالنبي صلى الله عليه وسلم
واما قول المؤلف قال احمد شهد لعلي بصحته ثلاثون صحابيا فغالطة لان احمد انما روى
في مسنده من كنت مولاه فعلي مولاه فشهادة الثلاثين من الصحابة انما هي على
كنت مولاه فعلي مولاه فقط والامام علي رضي الله عنه لم يكن
سائر المومنين بعضهم أولياء بعض وليس مقصودا من
وهذا هو اول حديث اورده المؤلف في اول صفحه ٦٦ من كتابه
اورده المؤلف في صفحه ٦٧ من كتابه وبعد كتابة
مانصه وأخرج ابن عساكر في الفردوس بغض علي شيء لا ينفع معه
حسنه لاتضر معها سيئه انتهى
اقول تامل
ونقله وما يترتب عليه قال ابن تيميه في منهاجه قال الرافضي ومنها انه صاحب
عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حب علي حسنه لايضر معها
وبغضه سيئه لاينفع معها حسنه والجواب ان كتاب الفردوس فيه
الموضوعة ماشاء الله ومصنفه شيرويه بن شهردار الديلمي وان كان من طلبة الحديث
فان هذه الاحاديث التي جمعها وحذف أسانيدها نقلها من غير اعتبار لصحيح

وموضوعها فلهذا كان فيه الموضوعات أحاديث كثيرة جدا وهذا الحديث مما يشهد المسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم مايقوله فان حب الله ورسوله أعظم من حب علي والسيئات
تضر مع ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبدالله بن حمار في الخمر وقال انه
يحب الله ورسوله والسيئات تضره وقد اجمع المسلمون وعلم بالأضطرار من دين الأسلام
ان الشرك يضر صاحبه ولو أحب علي بن أبي طالب فان اباه أبا طالب كان يحبه وقد
ضره الشرك حتى دخل النار والغاليه يقولون انهم يحبونه وهم كفار من اهل النار وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ولو ان فاطمه بنت محمد سرقت لقطعت
يدها وقد علم بالأضطرار من دين الأسلام ان الرجل لوسرق لقطعت يده وان كان يحب
عليا ولو زنى أقيم عليه الحد ولو كان يحب عليا ولو قتل لأقيد بالمقتول وان كان يحب عليا
وحب النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من حب علي ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل
الكبائر لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لايضره ذلك مع حب علي
ثم من المعلوم ان المحبين الذين رأوه وقاتلوا معه اعظم من غيرهم وكان هو دايما يذمهم
ويطعن عليهم ويتبراء من فعلهم ودعا الله عليهم ان يبدله بهم خيرا منهم وبالجملة
هذا القول كفر ظاهر يستتاب صاحبه ولا يجوز ان يقول هذا من يؤمن بالله واليوم
الآخر وكذلك قوله وبغضه سيئة فان من ابغضه ان كان كافرا فكفره هوالذي أشقاه
وان كان مؤمنا نفعه أيمانه وان أبغضه انتهى

اقول لوم يوجد في كتاب المؤلف الا أيراده لهذا الحديث وتكراره له في غيرما موضع من
كتابه لكان كافيا في الدلالة على جهل المؤلف وابطال مايزعمه من معرفته بالكتاب
والسنة فان المولف قال في صفحة ١٥٠ من كتابه بلاخجل ولا أحتشام مانصه غيرانا
لانكتال اقوال أولئك المؤلفين جزافا كما كالوها ولانرسل الكلام على عواهنه كما
ارسلوه ولانسبك الخبيث والطيب في قالب واحد كما صنعوا ولانخلط الحابل بالنابل كما
فعلوا ولا نغرر بالناس بأيراد الخاس من الابلة في موارد الطير وخبر أتيت أبرت الملك

المنتقم الجبار الشديد العقاب » على ان كل مافعلوه من السب والشتم واللعن وان عم وطم
وانتشر وتتابع منهم لاينقص من مقام الامام علي عليه السلام مثقال ذره ولاتلحقه بذلك
غضاضة ولامعره فان مقداره عندالله وجلالته في قلوب الصالحين من عباده اعظم
وأجل من ان يهتك حرمتها هذر معاويه واتباعه انتهى اقول واذا كنت
تعرف هذا فما الذي حملك على هذا الفضول والزامك نفسك مالس يلزمها » ثم قال
كما ان خمعة رتب معاويه واتباعه وحقارة شانهم عندالله وسوء مواقعهم في قلوب المومنين
المتقين اقل واحقر من ان يرفعها اويوثر فيها تعظيم هولاء المتعصبين لهم وتسويدهم قدرأنملة
جف القلم بما هو كاين وكل ميسرلما خلق له انتهى اقول والمؤلف
ميسرلما خلق له وهو هذا الفضول الذي يضر ولا ينفع
ثم ان المؤلف رجع عَلَى عادته فهذر بما قد تقدم رده فلا نعيده ثم قال في صفحه ٨٠ من
كتابه مانصه ربما قيل ان لهولاء القوم صلوات وزكوات وشي من عبادات أوماتراها
مغنية عنهم شيا يوم القيمة قلت لا أخال أنه ينفعهم شي من ذلك ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من اثناء حديث اخرجه الحاكم وصححه فلوان رجلا صفن بين الركن
والمقام فصلى وصام ثم لقي الله وهو مبغض لأهل بيت محمد دخل النار وصح ايضا عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفسي بيده لايبغضنا أهل البيت أحد الا أدخله الله
النار وورد أيضا من حديث صحيح قوله عليه الصلاة والسلام من اذاني في عترتي فقد
أذى الله ان الله حرم الجنة عَلَى من ظلم اهل بيتي اوقاتلهم اواعان عليهم أوسبهم واخرج
ابن عساكر في الفردوس بغض علي سيئة لاتنفع معها حسنة انتهى
اقول نحن نطالب المؤلف اولا بصحة النقل وانما نقول هذا في مقام المناظرة والا فنحن
لانتردد في بطلان استدلال المؤلف ولاحاجة بالأطاله بل نقول للمؤلف ان الله سبحانه
وتعالى يقول في كتابه العزيز بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عندربه ولا خوف
عليهم ولاهم يحزنون وقال تعالى من يطع الله والرسول فاوليك مع الذين انعم الله عليهم

من النبيين والصديقين والشهدا والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال تعالى وسارعوا الى
مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء
والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا فاحشة
اوظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على
مافعلوا وهم يعلمون أوليك جزاوهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين
فيها ونعم اجر العاملين فهولاء في الجنة ولم يشترط عليهم شيا مما ذكره المؤلف
ثم انه يقال لابد للحب والبغضاء من سبب فمن كان يبغض أحداً من أهل البيت بسبب
انتسابه الى النبي صلى الله عليه فهذا يبغض لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يبغض
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاشقي وهو في النار واما من يبغض أحداً من اهل البيت
لكونه مخالفا لما عليه أباوه وأجداده من اهل البيت الظاهر من التقوى فهذا بغض لله
وهو من اوثق عرى الأيمان قال السيد ابوبكر بن عبدالرحمن بن شهاب الدين في كتابه
رشفة الصادي مانصه قال الحسن بن الحسن بن علي ابن أبي طالب حبنا يكفر الذنوب
حبهم ويحكم أحبونا لله فان اطعنا الله فاحبونا وان عصينا الله فابغضونا فقال له رجل
ذو واقرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لركان ذلك نافعا لرسول الله
بغير عمل بطاعه لنفع ذلك من هو اقرب اليه منا أني أخاف ان يضاعف له العذاب
العذاب ضعفين ووالله أني لأرجو ان يؤتى المحسن منا أجره مرتين
ثم قال المؤلف كان ابوسفيان في الجاهلية أشد قريش عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم
اخر هذره مما لافايدة فيه الاكون المؤلف مشغولا بتتبع المساوي قال الشاعر
شر انوري بعيوب الناس مشتغل ٥ مثل الذباب يراعي موضع العلل
ومثل هذا القول لايصدر الا من جاهل فالناس كلهم كانوا كفارا قبل أيمانهم بما جاء به النبي
صلى الله عليه وسلم به وكان فيهم من هو شديد العداوة للنبي صلى الله عليه وسلم كابي سفيان
بن الحارث بن عبدالمطلب بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنيته ماكان

رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما أسلم من اسلم طمعا بدل ذلك البغض منهم محبة له
صلى الله عليه وسلم وفيهم نزل قوله تعالى عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منه
مودة والله قدير والله غفور رحيم ولم يكتف المؤلف بهذا بل قال وكما ورث معاويه
عداوة بني هاشم عن أبيه قد ورث النصيب الاخر ايضا عن امه هند بنت عتبه بن
ربيعة فقد كانت شديده العداوه للنبي صلي الله عليه وسلم اه اقول روى
البخاري من ان هندا لما أسلمت قالت والله يارسول الله ما كان علي وجه الأرض أهل
خباء أحب الي ان يذلوا من أهل خبائك وما اصبح اليوم علي ظهر الأرض أهل خباء
أحب الي ان يعزوا من أهل خبائك ثم ان المؤلف لم يكتف بما تقدم جميعه
بل قال أيضا وكان حسان بن ثابت رضي الله عنه يجوها ويزوجها علي سمع من النبي
صلي الله عليه وسلم وشيء من أصحابه و يقذفها بما اتهمت به من الزنا ولم ينكر عليه
النبي صلى الله عليه وسلم شيأ مما رماها به انتهى اقول طرح المؤلف يروبه لنا من عنده
بلا اسناد وبلا عزو في اي كتاب كان هذا وهل كان ذلك قبل ان أسلمت أو بعده
وهذا كلام مستهجن لو فرضت صحته فكيف وهو باطل ومعاذالله ان يسمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم منكرا من القول ويسكت عليه وبالجملة فكلام المؤلف كله هذر
وقد سئمنا من مجاراته عليه ثم قال المؤلف صفحه ٨٩ قلت احتج السنة في
صحاحهم بجعفر الصادق الا البخاري فكانه اعتزلها عن ابن سمعد وابن عياش وابن
القطان في حقه على انه احتج بمن قدمنا ذكرهم وهذا يحير العاقل ولا يدري بماذا يعتذر
عن البخاري رحمه الله وقد قال في هذا المعنى شعرا

قضية أشبه بالمرتبه * ان البخاري لم يحتج
بالصادق الصديق ما احتج في * حديثه واحتج بالمرجئه
ومثل عمران ابن حطان او * مروان وابن المرء المخطبه
مشكلة ذات عوار اني * حيرة ارباب النهى عجيبه

وحق بيت تيمته الوارى * مفلقة في السير اومطيئه
ان الامام الصادق المجتبى * بفضله الاي اتت منبيئه
أجل من في عصره رتبه * لم يقترف في عمره سيئه
فلامة من ظفرا بها مه * تعدل من مثل البخاري ميئه

اقول واسفاه واحسرتاه ان يكون المولف لكتاب النصايح الكافيه من اهل البيت
الطاهر النبوي ويظهر بهذا المظهر الشنيع القبيح جرأة على الله وعلى رسوله وعلى حملة
شريعته بدعاوي باطله يزعم المولف انه ينتصر لسيدنا علي فيما شجر بينه وبين معاويه
وسول له شيطانه وهواه وضلاله ان الانتصارا لعلي لايتم الا بالاتباع لمذهب الامامية من
الرافضة وان الاتباع لمذهب الامامية كما هو معلوم لايكون الا اذا أتى على جميع حملة
الشريعة المحمديه من اهل السنه والجماعه انهم بزعمه مخطيون فلانجد وصفا ينطبق على
المؤلف الا انه ضال ويريد أن يضل غيره
يقول المولف و يستشهد في امام المسلمين وقدوة الموحدين وشيخ المومنين ومن العمل
عليه في احاديث سيد المرسلين ومن هوالحافظ لنظام الدين الامام محمد بن اسمعيل
البخاري صاحب الجامع الصحيح انه اغتر وان قلامة من ظفر السيد جعفر الصادق تعدل
بمئية من مثل البخاري انتصارا لمذهب الأمامية الرافضه الذين يزعمون انهم اخذوا
علمهم عن اهل البيت وهم على اهل البيت يكذبون نترك الحكم في هذا لمن له أدنى معرفة
أوعقل ولاحول ولاقوة الابالله العلي العظيم قال الامام السبكي في طبقاته الكبرى نا
بكر بن منير سمعت البخاري يقول أرجوان ألقى الله ولايحاسبني أني اغتبت احدا قال
شيخنا ابو عبدالله الحافظ يشهد لهذه المقاله كلامه في الجرح والتعديل فانه أبلغ مايقول في
الرجل المتروك أوالساقط فيه نظر أوسكتوا عنه ولا يكاد يقول فلان كذاب ولا فلان
يضع الحديث وهذا من شدة ورعه قلت وأبلغ تضعيفه قوله في المجروح منكر الحديث
وقال ابو عمر واحمد بن نصر الخفاف سمعت ابن راهويه يقول سمعت اسحاق بن راهويه

وأحمد بن حنبل وغيرهما بعشرين درجة ومن قال فيه شي فمني عليه الف لعنه انتهى
اقول كأن المولف لضلاله لايعلم أن كتابه هذا من أوله الى اخره كذب وغيبة ليس الا
واما سيدنا جعفر الصادق رضي الله عنه من خيا راهل العلم والدين أخذ العلم عن جده
ابي أمه أم فروه بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وعن محمد بن المنكدر ونافع
مولى ابن عمر والزهري وعطاء بن أبي رباح وغيرهم وروى عنه يحي ابن سعيد الانصاري
ومالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينه وأبن جريج وشعبه ويحي ابن سعيد
القطان وحاتم بن أسميل وحفص بن غياث ومحمد ابن أسحق ابن يسار كذا ذكر علماء
الحديث والآفه وقعت في الكذابين عليه لامنه رضي الله وقد نسبت اليه أنواع من الا
كاذيب مثل كتاب البطاقه والجفر والهفت والكلام على النجوم وفي مقدمة المعرفة من
جهة الرعود والبروق وحتى ان من أراد ان يحقق معه اكاذيب نسبها الى جعفر الصادق
حتى ان جماعة من الناس يظنون أن رسايل اخوان الصفا ماخوذة عنه وقدقيل فيه اذا
نظرت الى جعفر بن محمد علمت انه من سلالة النبيين والامامية من الرافضة يزعمون انه
هوالذي نشرفقههم ومعارفهم الحقيقيه وعقايدهم اليقينيه وكانت بين وجود الامام
البخاري ووفاة سيدنا جعفر الصادق نحوست واربعين سنة ولوكان المؤلف من
اهل العلم لما قال اواستشهد بان قلامه ظفر سيدنا جعفر الصادق تعدل من مثل البخاري
مية فان تلك القلامة ترمى ولا ينتفع بها احدا لا في الدين ولا في الدنيا والمؤلف
لايخجل من مخالفة أقواله لأفعاله فانه ينقل عن البخاري في كتابه فالبخارى قد نفع
المولف وما هو النفع الذي حصل للمؤلف من تلك القلامه وهذا الكلام هو
بكلام المبرسم اشبه ولا يغرب عنك فان المؤلف يدعي العصمة لسيدنا جعفر الصادق
فانه قال لم يقترف في عمره سيئه وهو من مذهب الامامية في معتقداتهم كما تقدم ايضا
ثم قال المؤلف صفحه ١٠١ فأنصر ايها المنصف رحمك الله
كيف قاتل الصديق الناس على الشاة والبعير ينفي الرجل من مال

دماءهم بذلك وهذا ابن ابي سفيان اغتصب الكل واستأثر به ظلما وبغيا ثم قيل مع ذلك
انه امام حق وخليفة صدق تناقلوا هذا وتواطئوا عليه واظهر كل ماعنده وبذل كل منهم
جده في ذلك وجهده ويوم ترى الذين كذبوا على الله وجوههم سبحانك هذا بهتان
عظيم اه اقول تامل الى هذا الكلام الموحش المشلم المتصاعد من كنيف
الزيغ والجهل فانه يقول في الصديق الاكبر رضي الله عنه واستحل دماءهم بذلك ومعاذ الله
ان يستحل الصديق ما حرم الله أو يحرم ما أحل الله وقد تقدم في صفحه ٣٠
من كتاب المؤلف انه قال والعجب كل العجب ان هولاء المتحلين اي اهل السنة والجماعه
قايلون بكفر الذين حاربوا الصديق رضي الله جايزون بحل سبي نساءهم وذراريهم
واغتنام اموالهم على ان طوايف منهم كمالك ابن نويره وقومه بني يربوع وغيرهم من قبايل
العرب لم يحكم بردتهم الا لانهم أمتنعوا من اداء الزكاة الى الخليفة ابي بكر وقالوا زكاة
أغنايانا نردها على فقرايانا ولم يجحد وارجوبها وكانوا يقيمون الصلاة اه
اقول ومعنى هذا الكلام ان سيدنا ابا بكر الصديق قاتل المسلمين الذين يقيمون الصلاة
ويوتون الزكاة وسبا نساءهم وذراريهم واغتنم أموالهم لانكونهم لم يوتوا الزكاة بل لكونهم
امتنعوا عن أدايها اليه وان هولاء المتحلين يعني بهم اهل السنه قايلون بكفر من امتنع من
أوليك عن اداء الزكاة الى الصديق فهذا هو معنى كلام المؤلف وتامل فان المؤلف
قال واستحل اى الصديق حاشاه من ذلك أما مانعي الزكاة فقد اتفق ابوبكر وعمر
قالهم كما في الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لأبي بكر ياخليفه رسول الله كيف
تقاتل الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان
لااله الاالله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم
على الله فقال أبوبكر ألم يقل الا بحقها وحسابهم على الله فان الزكاة من حقها والله لو منعوني
عناقا كانوا يوءدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله
ألا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق وفي الصحيحين

تصديق فهم أبي بكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال أمرت ان أقاتل
الناس حتى يشهدوا أن لااله الاالله وأني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا
ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها فعمرا وافق أبا بكر على قتال أهل الردة مانعي
الزكاة وكذلك ساير الصحابة وأقر أوليك بالزكاة بعد أمتناعهم منها ولم تسب لهم ذرية
ولا نهم وقد تقدم في مقدمة الكتاب شي من التفصيل في هذا فأرجع اليه ان شئت

ثم قال المؤلف صفحه ١٠١ مانصه وهنا نقبض القلم عن تعداد مابقي من
بوايقه وخطايعه اذ لامطمع في أستقصائها فان المجال في ذلك فسيح جدا ومن الذي يقدر
على جمع بوايق جبار لبث بضعا واربعين سنة في الأسلام وهو يتمرغ في حمية الجور والبغي
والفساد والمحاده لله ولرسوله انتهى اقول قال المؤلف وهنا نقبض القلم الى
اخره ونحن على يقين من ان المؤلف سينقض قوله هذا وسيعود الى هذره ولا يبالي من
تكذيبه نفسه بنفسه فأما قوله فان المجال في ذلك فسيح جدا فيقال انه فسيح للمؤلف ومن
على شاكلته واما من كان ملجما بلجام الورع والتقوى فهو عليه ضيق جدا
ثم قال المؤلف على ان الرواة قد سكتوا عن اكثرها خوف الفتنة اقول ان الرواة لم
يسكتوا عن رواية ما كان صحيحا منها وانما سكتوا عن الكذب الذي تشبث به المؤلف
ويؤيد ذلك قول المؤلف بعده ثم جاء بعدهم علماء من انصاره فطمسوا كثيرا مما نقله الرواة
منها ثم قال وليتهم اقتنعوا بما صنعوا لا بل اكثروا اللوم وشددوا النكير على من
نقل شيئا من قبايحه اقول والأمر كذلك فانهم اكثروا اللوم وشددوا النكير على من ينقل
الكذب الذي يعرفون انه كذب ثم قال المؤلف أو يطعن في سنده وان كان
يبقى مراتب الصحة اقول المؤلف ينسى مايقول فان المؤلف في صفحه ٣٥ من
كتابه كما تقدم في حديث اذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه حيث قالوا لوضعه قال
المؤلف قلت اما دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده وضعفهم فليس فيه كلام لان
القول مافاده وليسوا مختلفين في ذلك وما المؤلف يكسب [illegible]

يكثرون اللوم و يشددون النكير ويطعنون في السند ولو كان بمنتهى مراتب الصحة ولكن
ما الحيلة والمؤلف ينسى مايقول ثم قال المؤلف صفحه ١٠٣ فتجد الشخص
عند ماتورد عليه دليلا مخالفا لمذهبه ومغايرا لمعتقده كالمأير المتخبط منتفخ الوداجين محمر
الأنف من الغضب يتطلب مايجرح به ذلك الدليل أو يعارضه فاذا لم يجد لجاء الى تفسيره
أوتأويله بما يوافق هواه من التأويلات البعيده أوتمسك في نقضه بما يشاكل نسج
العنكبوت في الضعف انتهى اقول لو اورد المؤلف دليله على عالم لبين له
بطلان هذره بالأدلة الصحيحة والنصوص الصريحه واما اذا اورده على من لا يعلم شيا
وكان له تمييز وعقل وفيه غيرة فلا يبعد ان لايصدر منه الا ذلك وماذاك الا لاعتقاده
بطلان هذر المؤلف بقلبه وعقله ولكنه لما كان جاهلا لم يقدر على الحام المؤلف
بالدليل وهذا يكون ومامنشأوه الا الذين يأتون بشبه مزخرفة للعامة فيريدون تضليلهم
بها ثم قال المؤلف فتراه يقول قال فلان كذا وافتى بكذا في مقابلة قول الله
تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام حبا في نصرة مذهبه اقول هذا هو التغرير
بعينه هذا المجد عن الدليل وأوليك الذين قيل عنهم انهم قالوا كذا وافتوا بكذا فهم
حملة العلم وحملة الشريعه المحمديه وهم لايقولون ولا يفتون الا بما قال الله ورسوله واما من
يقول ويفتي بخلاف ذلك فهو ضال مضل اذا كان متعمدا والواقع ان الذين يرجع الى
أقوالهم ويعتمد عليها ويقال فيهم انهم قالوا كذا وافتوا بكذا هم العلماء العاملون المخلصون
الورعون المحققون المشهورون المعروفون بالتحقيق والتدقيق والامانه والتحري اظهرالله
سبحانه وتعالى مصنفاتهم وقابلها المومنون بالقبول والكتب المصنفة لاتحصى عدا لكثرتها
وليس كلها منتشرة ومقبوله ويرجع اليها وقد خص الله بذلك من أحبه ليتضاعف عمله
واما كتب المبتدعين والضالين فمن رحمة الله سبحانه وتعالى بهذه الأمة المحمديه ان رماها
بالبوار او بالمنع من الدخول الى بلدان المسلمين التي هي تحت حمايتهم ولين دخلت تلك
المؤلفات المحشوه بالدسايس فلا يدخلها ارباب الا خفية ومدسوسة

ثم قال المؤلف وطمعاً في ان يكون الحق تبعا لهواه مقتنعاً بتزيين النفس الأماره له ذلك
العمل السيء الذي هو اهدار قول الله تعالى أوقول رسوله صلى الله عليه وسلم بتحكيم آراء
الرجال واقوالهم وتخييلها له بانه قايم بعمل عظيم ينصر به السنة ويعزز به الدين وانه ملتزم
حسن الأدب والتواضع مع العلماء اذ لم يقدر على رد شي من اقوالهم ولم يتهم احدا منهم
بخطاء في اجتهاد ولاهفوة في فتوي انتهى اقول هذا هذر مبنى على
السفسطة وكل هذه الصفات تنطبق تمام الانطباق على المؤلف كما قد بينا كذبه
ومغالطته بكلام الله وبكلام رسوله وبكلام العلماء المحققين حملة الشريعه المطهره ولم نعتمد
على شي فيما نقلناه لاعلى جهلة المورخين ولا على حديث موضوع ولا على كلام مجرد عن
دليل ومثل سفسطة المؤلف هذه انما تروج على بعض العامة موقتا وتذهب أدراج
الرياح وليس في جراب المؤلف الا مجرد الدعاوي والهذر والثرثره وعلى هذا مشى
المؤلف في كتابه وسياتيك من هذا الهذر شي كثير ثم قال ولم يدر
ذلك المسكين انها أجرت له الباطل في مجرى الحق وخدعته في دينه لان عمله هذا هو
المرضي للشيطان المغضب للرحمن والمضعف لقوام الدين والمباين لعمل العلماء المتقين
اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم تستح فاصنع ماشيت تأمل
فان المؤلف يقول والمباين لعمل المتقين ومن هم المتقون في نظر المؤلف فان كانوا من
اعترف لهم في صفحه ٢٠١ من كتابه بانهم على غاية من كمال العلم والمعرفه بالله وسلوك
الصراط المستقيم من آبايه وأجداده فقد قدمنا في اول كتابنا هذا انه مخالف لهم ونقلنا
مايقوله من اعترف المؤلف بفضيلته وهو السيد عبدالله الحداد مما يخالف جميع هذر
المؤلف ومانعرف احداً من علمائنا اهل السنة والجماعة اعترف له المؤلف بانه من العلماء
المتقين حتى نبين له مايقوله ذلك العالم ومايقي الان العلماء المتقين العاملين في نظر المؤلف
هم علماء الأمامية من الرفضة ثم قال المؤلف وليت شعري اي عالم وأي
مجتهد يسره ان يتادب له اتباعه ويتركوا قول الله تعالى وقول رسوله عليه السلام لقوله

كيلا يردونه عليه لايوجد أحد من المجتهدين بهذه الصفة الا ان يكون معاويه
اقول ان هذا موجود ومحقق وشاهد في اهل الأهوا والبدع والمؤلف لايسره أوليك
الثلاثة النفر او الأربعة الذين تبعوه بل يريد أن يتبعه كل من امكن له دعوته على هواه
ويأخذوا بقوله ويتركوا قول الله تعالى وقول رسوله كما قد بينا كلام الله وكلام رسوله في
هذه المسئلة التي خالف فيها قول المؤلف قول الله وقول رسوله
ثم قال المؤلف صفحه ١٠٥ مانصه تكميل حيث ذكرنا من بوايق معاوية ماذكرنا فلنذكر
هنا طرفا من الأحاديث الدالة على سوء أحوال عشيرته اخر هذره الى صفحه ١١٠
وهذا مما لاتعرض له مطلقا ثم ان المؤلف قال صفحه ١١٠ هذه أدلة جواز
لعنه كما مرت بك الى اخر هذره وهذا كله مكرر وقد تقدم الكلام على بطلانه وتزييفه
الى ان قال في صفحه ١١٩ مانصه نعم بقي حتى الآن لمعاويه انصار واذناب من العلماء
الجاهدين على مافي كتب المتأخرين ومن الغوغا الذين لايدرون الصواب من الخطا ولا
يفرقون بين الحق والباطل لاشركة لهم ولا صوله اقول ان قوله بقي حتى الآن
لمعاويه انصار صريح في انه لايعني بهذره الا المتقدمين من سلف الأمة الصالح وانهم هم
المخطيون والملبسون والمغالطون. والذين ينبذون كلام الله وكلام رسوله الى اخره ولأن
المتاخرين انما هم مقلدون لأوليك السلف الصالح الذين زخرفوا الشبه الى آخره بزعم
المؤلف الى ان قال ولكنهم يسلقون بالسنتهم كل من كشف غبار شبهة عن قبايح معاويه
الى آخر هذره وحاصل مايؤخذ من كلامه ان المؤلف كانت ابحاثه في هذه المسئلة مع
الجهال أومع من لا أطلاع له بالاصول والحديث والسير والتاريخ وانه لم يباحث احداً
من اهل العلم في هذه المسئلة قط كما هو الواقع لأن مانسبه المؤلف من الاخذ والرد لمن
صدر منهم لايتصور الا ان يكون كما ذكرنا بلا تردد واما العلماء المحققون من اهل السنة
والجماعة فكتبهم طافحة بتزييف هذر المؤلف بالأدلة الصحيحة والنصوص الصريحة ولا
حاجة بالأطاله ثم قال المؤلف ويبرزه بالرفض والابتداع اقول ان نبز

المؤلف بالرفض والابتداع لايكون الا من العلماء الذين لايشكون في ابتداع المؤلف واتباعه لمذهب الأمامية من الرافضة كما بينا ذلك وذكر المؤلف النبز بالابتداع والرفض سفسطة ثم قال ويرد بدون عليه عربدة السكارى جهلا منهم وحماقه وهذا هو غاية ما في استطاعتهم من أذية من صدع بالحق في هذا الباب اقول هذا هو غاية ما في استطاعه العامة مع من جاءهم بما تنكره قلوب المؤمنين وخالف الجماعة ثم ان المؤلف هذر بعد هذا بما يعتاده وكله أما مكرر وقد سبق رده اوبما لانعيره التفاتا

ثم قال المؤلف صفحه ١٢٥ مانصه المقام الثاني في بيان فساد الشبه التي توقفت بسببها الفرقة عن استباحة لعنه وأعلان بغضه وتحريم مولاته انتهى اقول ونحن نجمل اولا تلك الخمس الشبه التي يزعم المؤلف انها هي التي توقف من أجلها اهل السنة والجماعه وتفهمها نسقا أجمالا ايضا ثم بعد ذلك ناتي عليها تفصيلا فنقول جعل المؤلف يزعمه ان الشبهة الأولى هي الصحبة وفي صفحه ١٥٢ قال الشبهة الثانية صلح معاويه مع الامام الحسن بن علي رضي الله عنهما وفي صفحه ١٦٢ قال الشبهة الثالثة مايزعمه انصار معاويه من الأحاديث في فضله وقال في صفحه ١٧١ الشبهة الرابعة تولية عمر ابن لخطاب رضي الله عنه أياه دمشق الشام وقال في صفحه ١٧٣ الشبهة الخامسة هي تتابع الاكثر من علماء الاشاعرة والماتريديه مدنا طويلة على القول بتعديل معاويه والسكوت عن ذكر مثالبه وتاويلها وحملها على المحامل الحسنه وانكارا مايمكن أنكاره منها وهذه الشبهة انما هي للمقلدين والعوام وهي النقطة السوداء في مذهب أهل السنة والجماعة » فهذه هي الشبه الخمس التي يزعم المؤلف ان اهل السنة والجماعة توقفوا من أجلها عن استباحة لعن معاويه وأعلان بغضه » واذا أردت أن تعرف بطلان مازعمه » ملته عما لاصحة له » فانظر الى مارددنا به عليه فأنا لم نحتج عليه بواحدة مما يزعمه ولو كان لهذره محل من الصحة لتمسكنا في ردنا عليه بشيء من تلك الشبهة المزعومه التي أراد بها تشويش أذهان العامة حتى يتوهموا أن اهل السنة والجماعة انما توقفوا [illegible]

ودونك هذر المؤلف في معنى الصحبة فانه قال »

(الشبهة الاولى) وهي أعظم الشبه القائمة عند تلك الفرقة المتوقفة عن القول بجواز لعنه وسبه ووجوب بغضه وربما استحسنت بسببها سوءه والترضي عنه تعظيماله وهو الامر الذي دندن حوله انصار معاوية وبنواعليه العلالي القصور وزادالطنبور نغمه والطين بلة اصطلاح اكثر المحدثين والاصوليين على ان الصحابي هومن اجتمع بالنبي صلى الله عليه واله وسلم مؤمنا ومات على الايمان وقول الكثير منهم بعدالة من سموه بهذا المعنى صحابيا ولوشرب الخمر وقتل النفس وزنى وسرق واكل اموال الناس بالباطل وحاداالله ورسوله وعاث في الارض فسادا وارتكب كل كبيرة ولوجبوا تاويل سيئاتهم وحملها على محمل حسن

اذا قلت فاعلم ماتقول ولاتكن كحاطب ليل يجمع الدق والجزل

(وهاانا ابين) لك معنى الصحبة لغة وعرفا واذكر مايترتب عليها من فضل وحكم واقرر من كتاب الله تعالى وحديث نبيه عليه وآله الصلاة والسلام بطلان ماعللوا به تعديلهم من ارتكب الكبائر من سموه صحابيا واكشف لك الغطاء عما ستره الكثير من ان معاوية عار عن الفضائل الواردة عن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه واله وسلم في فضل اصحاب محمد عليه وعلى اله افضل الصلاة والسلام حتى يعرف الحق طالبه

(فاقول) الصحبة لغة هي المعاشره قال في القاموس صحبه كسمعه صحابة ويكسر وصحبة بالضم عاشره انتهى وتطلق على المعاشرة في الزمن القليل والكثير وقد يخصها العرف العام بمزيد الملازمة والنصرة والموازرة والاختصاص (فالصاحب) للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ومثله غيره هومن عاشره سواء كان مسلما اوكافرا برا اوفاجرا تقيا اوفاسقا كما اقتضته لغة العرب وقامت عليه الشواهد من القران والحديث وكلام العرب لاكما اصطلح عليه المحدثون من تخصيص اسم الصاحب بالمسلم فقط ومن حيث ان صدق الصاحب على المعاشر المسلم لانزاع فيه فلاحاجة الى تجشم ايراده الادله عليه

(ودونك) ادلة صدق اسم الصحبة بين المسلم والكافر فضلا عن الفاسق والمنافق قال الله

تعالى مخاطبا المشركي قريش ماضل صاحبكم وماغوى (وقال) جل شانه قل انما اعظكم بواحدة ان تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا مابصاحبكم من جنة (وقال) تعالى واملى لهم ان كيدى متين اولم يتفكروا مابصاحبهم من جنة (وقال) غرشانه فقال لصاحبه وهو يحاوره انا اكثر منك مالا واعز نفرا (وقال) جل جلاله قال له صاحبه وهو يحاوره اكفرت بالذى خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلا وكان احدهما مؤمنا والآخر كافرا (وقال وتعالى) كالذى استهوته الشياطين فى الارض حيران له اصحاب يدعونه الى الهدى أئتنا (وقال) عزوجل وان جاهداك على ان تشرك بى مالیس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما فى الدنيا معروفا وقال النبى صلى الله عليه واله وسلم حين سئل ان يقتل رأس المنافقين عبدالله بن ابى لايتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وكذلك قال فى قصة الرجل الذى قال لما قسم غنائم حنين ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله فقال عمر دعنى يارسول الله اقتل هذا المنافق فقال معاذ الله ان يتحدث الناس انى اقتل اصحابى

(ويعلم) مما ذكرنا ان مجرد الصحبة لاتخص بمسلم ولا بكافر وان الربح والخسران للمسلم فى صحبة النبى صلى الله عليه وآله وسلم انما هو فى احسان الصحبة واساءتها والصحبة النافعة ماقارنها التعظيم والانقياد له صلى الله عليه وآله وسلم والحب والاتباع كصحبة العشرة المبشرة والسابقين الاولين من المهاجرين والانصار واهل بدر واهل بيعة الرضوان ومن احسن احسانهم وعمل كعملهم رضي الله عنهم اجمعين

والصحبة الضارة ماقارنها الخداع والنفاق والعداء له عليه السلام ولاهل بيته وارتكاب المخالفات بعده اقتراف الكبائر كصحبة عبدالله بن ابي وثعلبة والحكم بن ابى العاص والوليدين عقبة وحبيب بن مسلمة ومعاوية وعمرو بن العاص وسمرة بن جندب وبسر بن ارطاة وذى الثدية الحارث والمغيرة بن شعبة وامثالهم انتهى

اقول طول المؤلف وعرض فيما لاطايل تحته ونحن لانذكر مايترتب عليه تعريف الصحبة بالمعنى اللغوى ولكنا نقول من المعلوم ان لكل قوم رجالهم [illegible]

المحدثين والأصوليين لصاحب النبي صلى الله عليه وسلم بما أصطلحوا عليه هو بيان لمراد النبي صلى الله عليه وسلم اذ الأصطلاح هو أخراج اللفظ من معنى لغوي الى اخر لبيان المراد أو لمناسبة بينهما والمراد هنا بيان صاحبه المؤمن المناسب لما ذكر فى كلامه صلى الله عليه وسلم كقوله الله الله في اصحابي ونحو ذلك من كل ماورد عنه من الأحاديث فى فضل أصحابه» فتعريف المحدثين في أصطلاحهم لصاحبه صلى الله عليه وسلم بأنه من راه مؤمنا ومات كذلك هو بيان لمراده صلى الله عليه وسلم» ولو أريد المعنى اللغوي لدخل في التعريف كل من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو كافرا والصحبة أسم جنس ليس لها حد في الشرع ولا في اللغة» والعرف يختلف فيها والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقيد الصحبة ولا قدرها بقدر وعلق الحكم بمطلقها أي مطلق صحبه» ولا مطلق لها الا الرؤية» ولاريب ان مجرد رؤية الأنسان لاتوجب ان يقال له صحبه» ولكن اذا رأه على وجه الأتباع والاقتداء به دون غيره» ولهذا لم يعتد برؤية من راه النبي صلى الله عليه وسلم من الكفار والمنافقين فانهم لم يرونه رؤية من تصده أن يؤمن به ويكون من أعوانه وأتباعه المصدقين له فيما اخبر المطيعين له فيما أمر الموالين له المعادين لمن عاداه الذي هو أحب اليهم من انفسهم وأموالهم وكل شي» فمن كان هذا حاله معه كان حاجبا له بهذا الأعتبار ودليل ثان ايضا على ذلك هو مافي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وددت اني رأيت أخواني قالوا يارسول الله أولسنا أخوانك قال بل أنتم أصحابي واخواني الذين ياتون من بعدي يومنون بي ولم يروني» ومعلوم أن قوله أخواني أرادبه أخواني الذين ليسوا بأصحابي واما انتم فلكم مزية الصحبة» ثم قال يأتون من بعدي ولم يروني» فجعل هذا حداً فاصلا بين أخوانه الذين ودأن يراهم وبين أصحابه فدل على ان من رأه وأمن به فهو من أصحابه لامن هؤلاء الأخوان الذين لم يروه» فتعريف المحدثين والأصوليين لصاحب النبي صلى الله عليه وسلم بانه من رأه مؤمنا ومات كذلك هو الحد الذي يجب المصير

والمرجع اليه ثم انا نقول انه من المعلوم ان لفظ الصاحب في اللغة يتناول من صحب غيره وليس فيه دلالة بمجرد اللفظ على انه وليه أوعدوه أومومن اوكافر الا لما يقترن به وقد قال تعالى والصاحب بالجنب وأبن السبيل وهو يتناول الرفيق في السفر والزوجة وليس فيه دلالة على أيمان أو كفر وكذلك قوله تعالى والنجم اذاهوى ماضل صاحبكم وماغوى وقوله تعالى وماصاحبكم بمجنون المراد به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لكونه صحب البشر بخلاف الملك الذي لم يصحبهم ويمكنهم ان ينقلوا عنه ماجاءه من الوحي ومايسمعون به كلامه ويفقهون معانيه بخلاف الملك الذي لم يصحبهم وايضا قد تضمن ذلك أنه بشر من جنسهم وأخص من ذلك أنه عربي بلسانهم فكان ذكر صحبته لهم هنا دلالة على اللطف بهم والأحسان اليهم وهذا بخلاف اضافة الصحبة اليه في قوله صلى الله عليه وسلم لاتسبوا أصحابي وقوله هل انتم تاركوا لي أصحابي وقوله الله الله في أصحابي وامثال ذلك فان اضافة الصحبة اليه في خطابه وخطاب المسلمين تتضمن صحبة موالاة له وذلك لايكون الا بالأيمان به والصحابة المذكورون في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم كلهم كانوا مومنين رضي الله عنهم اجمعين أمين والمؤلف انما تمسك في هذا المقام بما تمسكت به الرافضة وبما زعمته فانهم قالوا ان قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لاتحزن ان الله معنا يدل على ايمان ابي بكر الصديق رضي الله عنه وقالوا ان الصحبة قد تكون من المومن والكافر كما قال تعالى واضرب لهم مثلا رجلين جعلنا لأحدهما جنات من أعناب وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا كلتا الجنتين اتت اكلها ولم تظلم منه شيا وفجرنا خلالهما نهرا وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره انا اكثر منك مالا وأعز نفرا الى قوله عزوجل قال له صاحبه الآية » وماقالوه باطل مردود بما قدمناه فافهم

والعجب كل العجب هو ان المؤلف بعد ان أورد ماعنده من العذر في الصحبة التي يزعمها هو قال أما ماذكره اكثر المحدثين والأصوليين من أشتراط الأيمان في أسم الصحابي وموته عليه فذاك أصطلاح خاص لهم ولامشاحة في الاصطلاح فلامنازع لهم فيه وان نازع

بعضهم بعضا اذلا يترتب على تخصيصهم الصاحب بالمسلم أمر محذور انتهى صفحه ١٣٠

أقول تقدم عن المؤلف انه قال الصاحب للنبي صلى الله عليه وسلم ومثله غيره هو من عاشره سواء كان مسلما اوكافرا تقيا أوفاسقا الى ان قال لاكما اصطلح عليه المحدثون من تخصيص أسم الصاحب بالمسلم فقط » وهنا قال فذاك أصطلاح خاص لهم ولامشاحة في الأصطلاح فلامنازع لهم فيه تأمل واما قوله وان نازع بعضهم بعضا » فالمؤلف أبهم تلك المنازعة ولم يبينها حتى يتوهم منها بعض من لامعرفة له بها انها ربما كانت مما تويد مايزعمه المؤلف » ونحن نبينها فنقول ان بعضهم أشترط في سند اسم الصحابي الرواية وأطالة الأجتماع نظرا في الأول الى ان المقصود من صحبة النبي عليه الصلاة والسلام تبليغ الأحكام وفي الثاني الى العرف وبعضهم اشترط في صدق اسم الصحابي الغزو معه اومضي سنة على الأجتماع به » فهذا هو النزاع الذي بينهم » وعليه فمعاوية بن ابي سفيان صحابي بلانزاع بينهم فيه لانه ممن روى عنه وممن طال اجتماعه به وممن غزا معه صلى الله عليه وسلم ثم ان مثل جرير بن عبدالله ووأيل بن حجر ومعاويه بن الحكم وغيرهم ممن لم يشهد معه غزوا ولا أقام معه سنة فالأجماع على عدهم من الصحابة ذكر هذا السيد ابوبكر بن عبدالرحمن بن شهاب في كتابه الترياق النافع كما ذكره غيره » وأما قوله اذ لا يترتب على تخصيصهم الصاحب بالمسلم أمر محذور » فهذا مما لايشك فيه أحد وانما يترتب عليه لذلك المنع الدخول في عموم آيات الوعد والثنا الكريم من الله عزوجل ودخوله في عموم أحاديث الوعد والثنا من النبي صلى الله عليه وسلم

ثم قال المؤلف صفحه ١٣٠ ايضا واما تعديلهم كل من سموه بذلك الاصطلاح صحابيا وان فعل ما فعل من الكبايروجوب تأويلها له فغير مسلم اذا الصحبة مع الأسلام لاتقتضي العصمة اتفاقا حتى يثبت التعديل ويجب التأويل على أنهم اختلفوا في ذلك التعديل أختلافا كثيرا والجمهور هم القايلون بالعدالة » قال في جمع الجوامع وشرحه والاكثر على عدالة الصحابة لايبحث عنها في رواية ولاشهادة لانهم خير الأمة قال صلى الله عليه وسلم

خيرامتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ومن طرأله منهم قادح عمل بمقتضاه » وقيل هم كغيرهم فيبحث عن العدالة فيهم الامن يكون ظاهر العدالة أومقطوعها وقيل هم عدول الى حين قتل عثمان ويبحث عن عدالتهم من حين قتله لوقوع الفتن بينهم حينئذ ومنهم الممسك عن خوضها وقيل هم عدول الامن قاتل عليا فهم فساق لخروجهم على الأمام الحق » ورد بأنهم مجتهدون في قتالهم له فلايأثمون وان أخطأوا بل يؤجرون انتهى

أقول ان قول المؤلف اذا الصحبة مع الاسلام لاتقتضي العصمة أتفاقا حتى يثبت التعديل ويجب التأويل » فمغالطة » لأنه لم يقل هذا أحد من أهل السنة مطلقا كيف واكثر المحدثين والاصوليين وهم جمهور أهل السنة والجماعة القائلون بالتعديل » يقولون ومن طرأنه منهم قادح عمل بمقتضاه كما نقله المؤلف عن جمع الجوامع وشرحه » وأوضح من هذا ماقاله السيد ابوبكر بن عبدالرحمن بن شهاب في كتابه الترياق النافع فانه قال مانصه » والاكثر من العلماء على ان الصحابة كلهم عدول فلايبحث عن عدالتهم رواية ولاشهادة » وأنعى الجويني الاجماع على ذلك المؤيد من المعقول المقتضيه التعديلهم كتابا وسنة كقوله تعالى كنتم خيرأمة وقوله تعالى والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم وقوله عليه الصلاة والسلام خيرالقرون قرني ومع ذلك فمن طرأله منهم قادح كسرقة أوزنا عمل بمقتضاه انتهى وعليه فقول المؤلف اذا الصحبة لاتقتضي العصمة حتى يثبت التعديل ويجب التأويل مغالطة » وأما ماأورده المؤلف من الاقوال من قوله وقيل وقيل وقيل تلك الاقوال هي أقوال علماء أهل السنة فان كانت هي الحق فالحق حينئذ لم يخرج عن أهل السنة والجماعة مع ان ماقاله جمهورهم هوالحق الذي يجب المصيرالية » ثم قال المؤلف صفحه ١٣٣ مانصه قلت وازيدك على مامر أن في القول بتعديل جميع الصحابة على أصطلاحهم معارضة للقران والحديث فان الله سبحانه وتعالى سمى الوليد بن ... وهو صحابي فاسقا في موضعين من القران وأمر النبي والمومنين بالتثبت في قبول خبره فكيف ساغ للجمهور تسميته عدلا وقول رسوله قال الله تعالى ياايها الذين

أمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين» أخرج ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبه ابن أبي معيط الى بني المصطلق لياخذ منهم الصدقات وانه لما اتاهم الخبر فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا يتلقونه رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان بني المصطلق قد منعوا الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباشديداً فبينما هويحدث نفسه أن يغزوهم اذأتاه الوفد فقالوا يارسول الله انا سمعنا برسولك رجع من نصف الطريق وانا خشينا ان يكون أنما رده كتاب منك اتخضب غضبته علينا وانا نعوذ من غضبه وغضب رسوله فانزل الله عذرهم في الكتاب فقال ياأيها الذين أمنوا ان جاءكم فاسق بنباء فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة الايه انتهى أقول امايقول المؤلف ان الله سبحانه وتعالى سمى الوليد فاسقا في القران فمالا دليل عليه صريحاً فان الفخر الرازي بعدان ساق هذه القصة » قال هذا ضعيف لان الله لم يقل اني انزلتها لكذا والنبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه قال وردت الاية لبيان ذلك فقط » غاية مافي الباب انها نزلت في ذلك الوقت وهومثل تاريخ نزول الآية » ومما يصدق ذلك ويويده ان اطلاق لفظ الفاسق على الوليد بعيد لانه توهم وظن فأخطا والمخطي لايسمى فاسقا فكيف والفاسق في اكثر المواضع المرادبه من خرج عن رتبة الايمان كقوله تعالى ان الله لايهدي القوم الفاسقين وقوله تعالى ففسق عن أمر ربه وقوله تعالى واما الذين فسقوا فمأواهم النار الايه الى غير ذلك انتهى وقال ابن الخازن في تفسيره وقيل هوعام نزلت لبيان التثبت وترك الاعتماد على قول الفاسق وهذا أولى من حمل الاية على رجل بعينه أنتهى

ثم أن الوليد كما ذكر المفسرون انه كانت بينه وبين بني المصطلق عداوة في الجاهلية فلما علم به القوم تلقوه تعظيما لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه الشيطان أنهم يريدون قتله فهابهم فرجع من الطريق فقال ما قال وعليه فمايزعمه المؤلف من المعارضة

خيرامتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ومن طرأله منهم قادح عمل بمقتضاه » وقيل
هم كغيرهم فيبحث عن العدالة فيهم الامن يكون ظاهر العدالة أومقطوعا وقيل هم عدول
الى حين قتل عثمان ويبحث عن عدالتهم من حين قتله لوقوع الفتن بينهم حينئذ ومنهم
الممسك عن خوضها وقيل هم عدول الامن قاتل عليا فهم فساق لخروجهم على الأمام
الحق » ورد بأنهم مجتهدون في قتالهم له فلايأثمون وان أخطاوا بل يؤجرون انتهى
أقول ان قول المؤلف اذا الصحبة مع الاسلام لاتقتضي العصمة أتفاقا حتى يثبت
التعديل ويجب التأويل » فمغالطة » لأنه لم يقل هذا أحد من أهل السنة مطلقا كيف
واكثر المحدثين والاصوليين وهم جمهور أهل السنة والجماعة القايلون بالتعديل » يقولون
ومن طرأله منهم قادح عمل بمقتضاه كما نقله المؤلف عن جمع الجوامع وشرحه » وأوضح
من هذا ماقاله السيد ابو بكر بن عبدالرحمن بن شهاب في كتابه الترياق النافع فانه قال
مانصه » والاكثر من العلماء على ان الصحابة كلهم عدول فلايبحث عن عدالتهم رواية
ولاشهادة » وأدعى الجويني الاجماع على ذلك لماورد من العمومات المقتضية لتعديلهم
كتابا وسنة كقوله تعالى كنتم خيرأمة وقوله تعالى والذين معه أشداء على الكفار رحماء
بينهم وقوله عليه الصلاة والسلام خيرالقرون قرني ومع ذلك فمن طرأله منهم قادح
كسرقة أوزنا عمل بمقتضاه انتهى وعليه فقول المؤلف اذا الصحبة لاتقتضي
العصمة حتى يثبت التعديل ويجب التأويل مغالطة » وأما ماأورده المؤلف من الأقوال
من قوله وقيل وقيل وقيل فتلك الاقوال هي أقوال علماء أهل السنه فان كانت هي الحق
فالحق حينئذ لم يخرج عن أهل السنة والجماعة مع ان مقاله جمهورهم هوالحق الذي يجب
المصيرالبه » ثم قال المؤلف صفحه ١٣٣ مانصه قلت وازيدك على مامر أن في القول
بتعديل جميع الصحابة على أصطلاحهم معارضة للقران والحديث فان الله سبحانه وتعالى
سمى الوليد بن عقبة وهوصحابي فاسقا في موضعين من القران وأمر النبي والمومنين بالتثبت
في قبول خبره فكيف ساغ للجمهور تسميته عدلا وقبول روايته [illegible]

أمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين» أخرج
ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعث الوليد بن عقبه ابن أبي معيط الى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه
لما اتاهم الخبر فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث
الوليد انهم خرجوا يتلقونه رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان
بني المصطلق قد منعوا الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديداً فبينما
هو يحدث نفسه أن يغزوهم اذأتاه الوفد فقالوا يارسول الله ان رسولك رجع من نصف
الطريق وانا خشينا ان ان يكون أنما رده كتاب منك لغضب غضبته علينا وانا نعوذ من
غضبه وغضب رسوله فانزل الله عذرهم في الكتاب فقال ياأيها الذين أمنوا ان جاءكم
فاسق بنباء فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة الايه انتهى أقول اماقول المؤلف ان
الله سبحانه وتعالى سمى الوليد فاسقا في القران فمالا دليل عليه صريحاً فان الفخر الرازي
بعد ان ساق هذه القصة » قال هذا ضعيف لان الله لم يقل اني انزلتها لكذا والنبي صلى
الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه قال وردت الاية لبيان ذلك فقط » غاية مافي الباب انها
نزلت في ذلك الوقت وهومثل تاريخ نزول الآية » ومما يصدق ذلك ويؤيده ان اطلاق
لفظ الفاسق على الوليد بعيد لانه توهم وظن فأخطا والمخطي لايسمى فاسقا فكيف
والفاسق في أكثر المواضع المرادبه من خرج عن ربقة الايمان كقوله تعالى ان الله لايهدي
القوم الفاسقين وقوله تعالى ففسق عن أمر ربه وقوله تعالى واما الذين فسقوا فمأواهم النار
الايه الى غير ذلك انتهى وقال ابن الخازن في تفسيره وقيل هوعام نزلت لبيان
التثبت وترك الاعتماد على قول الفاسق وهذا أولى من حمل الاية على رجل بعينه أنتهى
ثم أن الوليد كما ذكر المفسرون انه كانت بينه وبين بني المصطلق عداوة في
الجاهلية فلما علم به القوم تلقوه تعظيما لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه الشيطان أنهم
يريدون قتله فهابهم فرجع من الطريق فقال ما قال وعليه فمايزعمه المؤلف من المخالفة

للقران فباطيل بلا تردد » ولاندري هل يرى المؤلف بزعمه ان تلك المعارضه كانت صادرة من علماء أهل السنة والجماعة عن قصد منهم أوعن جهل ومانرى المؤلف الا قد غلبه الهوى وتحكم معه فهو يهرف بما لايعرف » فأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات باتفاق اهل العلم بالحديث والفقه ومعروفون بالصدق على النبي صلى الله عليه وسلم لايعرف منهم من تعمد عليه كذبا مع انه كان يقع من أحدهم من الهنات مايقع ولهم ذنوب وليسوا بمعصومين واهل الشر والأمتحان كانوا ينقرون عن معاوية رضي الله عنه اذا حدثهم عَلَى منبر المدينة و يقولون كان لايتهم في الحديث حتى بسربن أرطاه مع ماعرف منه روى حديثين رواهما أبو داود وغيره لانهم معروفون بالصدق عليه صلى الله عليه وسلم حفظا من الله لهذا الدين ولم يتعمد واحد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم الا هتك الله ستره وكشف أمره ولهذا يقال لو هم رجل بالسحر أن يكذب عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم لاصبح الناس يقولون فلان كذاب » ثم قال المؤلف صفحه ١٣٥ مانصه قلت والوليد هذا هو اخو عثمان رضي الله عنه لأمه وقد ولاه الكوفه وعزل عنها سعد ابن ابي وقاص قال ابن عبدالبر وله أخبار فيها نكارة وشناعة تدل على سوء حاله وقبيح أفعاله انتهى أقول ليتأمل المنصف في ذكر المؤلف لتولية سيدنا عثمان للوليد » ولذكره لعزله سعدا ابن وقاص » فان الغرض من هذا الطعن في سيدنا عثمان » والأمامية من الرافضة تقول في سيدنا عثمان بهذا وتطعن عليه به والأمر لله » قال المؤلف صفحه ١٣٦ من كتابه مانصه قال علي كرم الله وجهه لعمر رضي الله عنه وقد لقياه الصحابة في مسئلة وأجمعوا عليها ان كانوا راقبوك فقد غشوك وان كان هذا جهيرأيهم فقد أخطأوا » وقد صح غيرة بتكذيب أبي هريره حتى قال مرة لاأحد اكذب من هذا الدوسي على رسول الله صلى الله عليه وسلم » وقال في سعد بن عبادة سيد الأنصار رضي الله عنه اقتلوا سعدا قتل الله سعدا أقتلوه فأنه منافق وشتم خالد بن الوليد وحكم بفسقه وخون عمرو ابن العاص ومعاوية ونسبهما الى سرقة مال النبي وقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

ماكنت أرى أني أعيش حتى يقول لي عثمان يامنافق وقال لواستقبلت من أمري ماستدبرت ماوليت عثمان شسع نعلي » وهذه عايشة أم المومنين رضي الله عنها خرجت بقميص رسول الله تقول ان هذا قميص رسول الله لم يبل وعثمان قد أبلى سنة رسول الله وانكر العباس وفاطمه وعلي الحديث الذي رواه الصديق نحن معاشر الانبياء لانورث » وقالوا كيف كان النبي يعرف هذا الحكم غيرنا ويكتمه عنا ونحن الورثه وأولى الناس بان يؤدى هذا الحكم الينا » ولم يقبل سعد بن عباده كثير من الأنصار الحديث الذي رواه الصديق رضي الله عنه الأيمة من قريش الى اخرما هذر به من ضلاله ورفضه اقول تأمل الى هذا الكلام المظلم وانعم النظر فيه حتى تعرف قوادمه من خوافيه يقول المولف وقدصح عن علي كرم الله وجهه الى إخره ومعاذالله أن يصدر مثل هذا من الأمام علي فهذا كذب تكذبه الرافضة وتنسبه الى علي رضي الله عنه ولوقاله الأمام علي رضي الله انقله المولف بسنده عن علي وذكرنا الكتاب الذي ذكر فيه هذا الكلام المظلم وبالجملة فالمؤلف هنا قد عرض بسيدنا أبي بكر وعمر وعثمان بمالايخفى على الفطن وعرض بابن عباس وبأبن والزبير وبابي هريرة وسعد ابن عباده سيد الأنصار وبخالد أبن الوليد وبعبدالرحمن ابن عوف بمانزه قلمنا عن كتابته وبمعاويه وبعمرو ابن العاص وكلهم من اصحاب سيد المرسلين ومبرا ون من مزاعم المؤلف وهذا طعن من المولف في الدين ان كان هذا اعتقادالمولف في هولاء وهم من عرفت فكيف يكون اعتقاده في غيرهم فنعوذ بالله من الضلال والمؤلف لوسئيل عن هذا لأجاب بأني انما اوردت هذا ليبان انهم لايدعون لأنفسهم المنزله التي ادعاها لهم بعض المحدثين فافهم

يقول المؤلف وانكر العباس وعلي وفاطمة رضي الله عنهم حديث الصديق نحن معاشر الانبياء لانورث وقالوا كيف كان النبي صلى الله عليه يعرف هذا الحكم غيرنا ويكتمه عنا ونحن الورثه وأولى الناس بأن يودى هذا الحكم اليه » هذا ماقاله المولف وهو دليل على ان المؤلف لايعرف من العلم شيأ أوانه لايعرف الا تقوله الأمامية من الرفضة فقد

ابو بكر فاطمة ارثها والتجاء في ذلك الى رواية انفرد بها وهي لانورث ماتركناه صدقة» هذا مانقوله الرافضة» والواقع ان هذا الحديث رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن بن عوف والعباس بن عبدالمطلب وازواج النبي صلى الله عليه وسلم وابوهريرة رضي الله عنهم اجمعين والرواية عن هولاء ثابتة في الصحاح والمسانيد مشهورة يعلمها اهل العلم بالحديث وعلى هذا فقس الباقي

ثم قال المؤلف صفحه ١٢٨ مانصه انا اهل السنة قد انكرنا على الشيعة دعواهم العصمة للائمة الاثنى عشر عليهم السلام وجاهرنا بصيحات النكير عليهم وسفهنا بذلك أحلامهم افبعد ذلك يجمل بنا ان ندعي ان مائة وعشرين الفا حاضرهم وباديهم وعالمهم وجاهلهم وذكرهم وانثاهم كلهم معصومون» اقول جرى المؤلف في انتصاره لمذهب الامامية من الرافضة على هذه الطريقه فهو هنا وفي مواضع كثيرة من كتابه يتصرلم ولايتنبه له الا الفطن» ثم انا نقول ان الشيعة المدعون لعصمة اثناعشر من اهل البيت هم سفهاء بدعواهم العصمة وهذا لايحتاج الى دليل» واما مايزعمه المولف من ان اهل السنة والجماعة يدعون عصمة الصحابة فكذب محض على اهل السنة والجماعة وحاشاهم من ذلك وهي دعوى باطلة من المؤلف وقد جرى على هذه الدعاوي المجرده واتخذها ديدناله»

ثم قال المولف صفحه ١٣٨ ايضا مانصه اوكما تقول محفوظون من الكذب والفسق ونجزم بعد انهم اجمعين فناخذ رواية كل فرد منهم فضيه [illegible] نضل من نازع في صحتها ونفسقه وننصام عن كل مااثبت وصح عندنا بل وماتواتر من ارتكاب بعضهم مانجزم العدالة وينا فيها من البغي والكذب والقتل بغير حق وشرب الخمر وغير ذلك من الأصرار عليه [illegible] لا ادري كيف نحل هذه المعضله ولا اعرف تفسير هذه المشكله» [illegible] وهذا كذب من المؤلف وافتراء وكتب الأصول طافحة بما يكذب المؤلف» قال السيد ابوبكر بن شهاب في كتابه الترياق النافع مانصه والاكثر من العلماء على ان الصحابة كلهم عدول [illegible] للبحث عن عدالتهم رواية ولا شهادة وادعى الجويني الاجماع على ذلك» الى اخره

وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى في محله فارجع اليه ان شئت

ثم قال المؤلف صفحه ١٣٨ اما الأمر بحسن الظن فحسن ولكنه ليس في مقام بيان الحق وأبطال الباطل الى اخر هذره» اقول وهذه مغالطة ايضا فحسن الظن لايصير به الباطل حقا كما ان سوء الظن لايصير به الحق باطلا وانما الحق حق والدليل يؤيده كما ان الباطل كذلك ولكن المؤلف عرف انه لاسبيل الى تصديق العامة هذره الا بمثل هذه المغالطات وعرف انه لاسبيل الى رواج زايفه الا بسوء الظن بالعلماء والمدعي بالصحة لما يقوله ويبطلان مايقوله غيره انما تويده البينات ويحكم له الحاكم بمقتضى ذلك ولا دخل لسوء الظن وحسن الظن اذا توفرت الشروط في البينات فعلى المؤلف ان يقيم لنا الدليل المقبول على ما يقوله فقط ويدعنا من هذه السفسطه» ثم قال المؤلف ولو عممنا القول بذلك لكان حسن الظن حسنا بكل فرد من افراد المسلمين في كل مايفعله كما يقول به بعض الصوفيه فيتاول لكل منهم ما ارتكبه من القبايح والبدع المضله والكبايرويحمل ذلك على محمل حسن وقصد صالح اه اقول ان حسن الظن مطلوب بكل فرد من افراد المسلمين في كل مايقوله ويفعله اذا كان ظاهره الخير واما من يدعوا الى الظن والسباب والى سوء الظن بالمسلمين فهذا لانحسن به الظن واماقوله كما يفعله بعض الصوفيه الى اخره فتغرير بالعامة ودعوة من المؤلف لهم الى سوء الظن بالصوفيه ومعاذالله ان يصدر مثل هذا من الصوفيه ولا يصدر ذلك الا من اهل الضلال ولو عرف المولف الصوفيه لما قال هذا فرضي الله عن الصوفية ونفعنابهم امين» ثم قال المؤلف ويدخل في ذلك الخوارج وغلاة الرافضة فيما يرتكبونه من البدع والتكفير والسب وهلجرا اه اقول كيف ينكر المؤلف على اهل البدع فيما يرتكبونه من السب والمولف سباب ولعان وطعان ويدعو الى ذلك ايضا انها لمغالطة دقيقه» اما الخارجي فهو من خرج على امام عدل سواء كان الامام صحابيا اوغيره والمراد هنا الذين خرجوا على سيدنا علي رضي الله عنه وهم طوايف ويجتمعون على التبري من علي وعثمان ويكفرون

اصحاب الكبايروا ما غلاة الرافضة فهم الذين غلوا في ايمتهم واخرجوهم عن البشريه وادعوا
فيهم الحلول والتناسخ والرجعه والبدا والتشبيه وهم طوايف فهل يصدق من له ادنى
مسكة من عقل ان في الصوفية من يأمر بحسن الظن في هولاء اويتأول لهم هذه القبايح
كلا والف كلا ثم قال المولف اللهم غفرا بهذا يتعطل الشرع وتلتبس الأمور
ويختلط الحابل بالنابل اه اقول ان تعطيل الشرع في نظر المؤلف هوعدم
لعن معاويه فقط وان التباس الأمور في نظره هوعدم التمسك بما تقوله الأماميه من
الرافضه والا فماهو تعطيل الشرع وبالجملة فكلام المولف كله من أوله الى اخره هذر
ودعاوي مجرده ومغالطات وسفسطه وما شاء الله كان ثم قال المولف صفحه
١٣٩ مانصه ودونك الآن كما وعدتك بعض ماجاء من الايات والاحاديث الدالة على
فضل زمر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم يعرف بها علو مقدارهم
عندالله وعظيم منزلتهم لديه مما يوجب علينا توقيرهم وأحترامهم ومحبتهم واعتقاد حسن
سلوكهم ومصيرهم غيران كثيرا من الناس يوردونها مغالطة في فضايل عموم كل من سمي
باصطلاح المحدثين صحابيا ليدخلوا في تلك الفضايل معاوية واشباهه ولكن اذا تاملها
المنصف المقيد نفسه باتباع الحق ولا ذعان له لم يجد لمعاوية وأمثاله فيها ناقة ولا جملا
وعرف ان بينه وبين تلك الفضايل بعد المشرقين » اقول أياك ان تنتظر
من كلامه شيا سوى المغالطة والسفسطة والتحكم بهواه في تفسير كلام الله وكلام رسوله
صلى الله عليه وسلم ليس الا» ولكن منك على بال ماسيفسر به كلام الله عزوجل من عنده
ومثله كلام رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يعزب عنك ماقد قدمه توطيئة للهرب من بعض
ايات الكتاب العزيز وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ودونك الآن كما
وعدنا بعض ماجاء من الايات والأحاديث فلا تغفل عن قوله بعض » وقوله ايضا الدالة
على فضايل زمر من اصحاب رسول الله » فانما هذا تمهيد لمدعاه والا فما سياتي كما ستراه
ماه ولكن المولف يخصص بدون مخصص ويعمم كذلك بل أمر ذلك عنده موكول الى

هواه وتشهيه » قال المولف اما الايات فمنها قوله تعالى كنتم خير أمة اخرجت
للناس تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر الاية قال ابن عبدالبر قال ابن عباس رضي الله
عنهما في قول الله عزوجل كنتم خير أمة اخرجت للناس هم الذين هاجروا مع محمد صلى الله
عليه وسلم » اقول هذا مانقله المؤلف في معنى هذه الآيه وهو كما علمت عن
ابن عبدالبر ولعله في الاستيعاب له ولا يبعد ان يكون هذا قول لأحد من العلماء والمؤلف
لما ذكر آية يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنباء كما تقدم النقل عنه من صفحه ١٣٣ قال
فيها اخرج ابن جرير في تفسيره وساق كلام المفسر ابن جرير في الآيه » وهنا هرب من
مايقوله ابن جرير وغيره من المفسرين ونقل مايوافق هواه فقال قال ابن عبدالبر » تأمل
ونحن ننقل لك مايقوله المفسر ابن جرير في هذه آلايه لتحقق ان المؤلف لاينقل من
كلام العلما الا مايوافق هواه من الا قوال الشاذة» قال المفسر ابن جرير بعدان ذكر اقوالا في
تفسير هذه الاية » قال وأولى هذه ألا قوال بتاويل آلاية ماقال الحسن نحن اخرها
واكرمها على الله وذلك ان يعقوب ابن ابراهيم حدثني قال حدثنا ابن عليه عن بهز ابن
حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا أنكم وفيتم
سبعين أمه انتم اخرها واكرمها على الله هذا ماقاله المفسر ابن جرير الطبري » وقال المفسر
الامام النيسابوري قال الزجاج طاهر الخطاب في كنتم مع اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ولكنه عام في حق كل الأمة ونظيره كتب عليكم القصاص كتب عليكم الصيام
انتهى فالمولف لم ينقل كلام ابن عبدالبر في تفسير معنى آلاية المختص
بالمهاجرين والانصار الا لكونه لم يدخل فيه معاوية» واذا لم يدخل فيه معاوية فالحسن
والحسين ومن في طبقتهما من اهل البيت كذلك فضلا عمن بعدهما» فالمولف لايبالي
ان تخرج جميع هذه الأمه المحمديه عن هذه الأخيريه ليلا يدخل معهم معاويه» ويري
بهواه ان الأولى هوما نقله عن ابن عبدالبر وان خالق المفسرين المعتمده اقوالهم
ثم قال المولف صفحه ١٤٠ ولا تغفل عن الزلة في كتاب المولف فانه مرقوم ١٣٠ عليا

وبسمى مثل هذا الغلط غلط التناسب فأفهم » قال والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم بأحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها ابداً ذلك الفوز العظيم » أقول ان المؤلف لم ينقل عن أحد من المفسرين ولا عن غيرهم شيا في تفسير معنى هذه الآيه وانما قال من عنده أعدالله الجنان للسابقين الاولين من المهاجرين والانصار ورضي عنهم كما اخبر وللذين اتبعوهم بأحسان أتري معاويه واتباعه من المتبعين بالأحسان لا والله بل سلكوا سبيلا معاكسا لما سلكه السابقون وركبوا متن طرق البغي والجور والضلاله انتهى اقول عرف المؤلف ان الأمة لاتقبل قوله هذا واتهم هونفسه فلهذا أقسم عليه بقوله لاوالله والا فلاحاجة للقسم ودونك ماقاله المفسر ابن جرير فيها فانه قال واما الذين اتبعوهم بأحسان فهم الذين أسلموا الله أسلامهم وسلكوا منا هجهم في الهجرة والنصرة وأعمال الخير كما حدثنا احمد بن أسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال مر عمر برجل وهو يقراء هذه الآية والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم بأحسان قال من اقراءك هذه الاية قال أقرانيها أبن كعب قال لاتفارقني حتى اذهب بك اليه فأتاه فقال انت اقراءت هذا هذه الآية قال نعم قال وسمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم » قال لقد أرانا رفعنا رفعة لا يبلغها أحد بعدنا » وقال تصديق ذلك في اول الآية التي في الجمعة واواسط الحشر وأخر الانفال » اما اول الجمعة وأخرين منهم لما يلحقوا بهم واواسط الحشر والذين جاءوا من بعدهم الآية وأخر الانفال والذين امنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم انتهى اقول وهذا ظاهر واضح في ابطال هذر المؤلف الباطل من أصله ثم قال المؤلف ومنها قوله تعالى وأصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه »

ثم قال هولاء هم أهل الصفه رضي الله عنهم وليس منهم ذلك الطاغيه ولا أحد من

اقول لامناسبة لذكره هذه الايه انصاره كما اجمع على ذلك أهل التفسير انتهى

هنا » فالصفة كانت بالمدينه وأهل الصفه كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكونوا ناسا معينين بل كانت الصفة منزلا ينزل بها من لا اهل له من الغرباء القادمين وممن دخل فيهم سعد بن ابي وقاص وابو هريرة وغيرهما من صالحي المومنين » فان كان المراد قوله تعالى يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه فالدعا هوالعبادة وكل المومنين يعبدون الله وقوله تعالى يريدون وجهه اي لا لشي من اغراض الدنيا وهم الفقرا وقد نزل فيهم اي اهل الصفه لاتطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولاحاجة بالأطالة

ثم قال المؤلف صفحه ١٤١ ومنها قوله تعالى لقد رضي الله عن المومنين اذيبا يعونك تحت الشجره الآيه » وهذه الآية قال فيها المولف هولاء هم اهل بيعة الرضوان اختصهم الله تعالى برضاه حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة على الموت في قتال ابي سفيان ومعاويه ومن معهما من كفار قويش انتهى أقول اما اهل بيعة الرضوان فمعلومون ومعدودون » والذين بايعوا رسول الله تحت الشجره انما بايعوا على ان تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى » واما قوله في قتال ابي سفيان ومعاويه فهذا لايقوله المسلم ونحن لانقابله بمثله والجواب بالبديهة يدرك عليه وكثير من الصحابه كانوا يقاتلونه ثم أسلموا والادب مع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ادب معه عليه الصلاة والسلام » ثم أن المؤلف بعد ما تقدم أورد ثلاث ايات ايضا من كتاب الله تعالى وفسرها بمايحسنه له هواه كما تقدم تفسيره لما قبلها من الايات ومن العبث مجاراته على ذلك لانه محكم لهواه فيتلاعب بمعاني كتاب الله فيدخل تحت عمومات الايات من يشا ويخرج منها من يشا بلاحجة ولادليل وتأمل فانه لما أورد في أول كتابه آيات الوعيد العامه عقبها بقوله في صفحه ٨ واي صفة من تلك الصفات لم يتلبس بها ذلك الطاغيه حتى يفلت من دخوله تحت عمومها » وهنا في صفحه ١٣٢ لما أورد قوله تعالى محمد رسول الله والذين معه » قال وماذا نفع من أورد هذه الايه في فضائل

من سماه المحدثون صحابيا مدعيا عموم قوله والذين معه حتى يدخل طاغية الأسلام
وحزبه في هذا العموم وهيهات هيهات انتهى اقول تأمل الى هذا التلاعب
فان قوله تعالى والذين معه عام والمولف معترف بعمومه فانه قال (في هذا العموم) ولكن
المولف يرى انه بمجرد هذره يخرج من ذلك العموم من يشاء ويدخل من يشاء » يقول
المولف وماذا يغني من أورد هذه الاية مدعيا عموم قوله تعالى والذين معه » فان قول
المولف مدعيا عموم قوله تعالى والذين معه » هو نفس الأدعاء الباطل لان العام لفظ
يستغرق الصالح له من جزياته من غير حصر » والمؤلف يريد ان يحصره في اشخاص دون
أخرين تشهيا منه » ولما عجز عن اقامة الدليل على ذلك اكتفى بقوله وهيهات » هيهات
وهيهات لاتكون دليلا على صحة مدعاه ونحن نوردك هنا ما يسئل مزاحم
المولف من اولها الى أخرها فنقول قال الله عزوجل في كتابه العزيز يا أيها النبي حسبك
الله ومن اتبعك من المومنين اى الله كافيك ومن اتبعك من المؤمنين والصحابة أول من
اتبعه من المومنين وافضلهم » وقال تعالى اذا جاء نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في
دين الله افواجا فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا » والذين رأهم النبي يدخلون في
دين الله أفواجا هم الذين كانوا على عصره » وقال تعالى هو الذي أيدك بنصره وبالمومنين
وألف بين قلوبهم » وانما أيده الله في حياته بالصحابة » وقال تعالى قل الحمد لله وسلام على
عباده الذين أصطفى » قال طايفة من السلف هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا ريب
انهم افضل المصطفين من هذه الأمة التي قال الله فيها ثم أورثنا الكتاب الذي أصطفينا
من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل
الكبير جنات عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤ ولباسهم فيها حرير
وقالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور الذي أحلنا دار المقامة من
فضله لا يمسنا فيها نصب ولا يمسنا فيها لغوب » فأمة محمد صلى الله عليه وسلم الذين ورثوا
الكتاب بعد الامتين قبلهم اليهود والنصارى وقد اخبر الله تعالى انهم الذين اصطفى

وتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم » وأمة محمد صلى الله عليه وسلم هم المصطفون من المصطفين من
عباد الله » وقال تعالى وعد الله الذين أمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفهم في الأرض كما
استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي أرتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم
أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيا ومن كفر بعد ذلك فأوليك هم الفاسقون » فقد وعد الله
الذين أمنوا بالاستخلاف ووعدهم في قوله تعالى رسول الله والذين معه اشداء على
الكفار رحماء بينهم الى ان قال وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا
عظيما » فوعدهم في هذه الاية مغفرة وأجرا عظيما والله لا يخلف الميعاد » فدل ذلك
على ان الذين استخلفهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ومكن لهم دين الأسلام
وهو الذي أرتضاه لهم كما قال تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا وبدلهم بعد خوفهم أمنا »
لهم المغفرة والاجر العظيم » وهذا يستدل به من وجهين على ان المستخلفين » مومنون عملوا
الصالحات » لأن الوعد لهم لا لغيرهم » ويستدل به على ان هولاء مغفور لهم ولهم أجر عظيم
لأنهم امنوا وعملوا الصالحات » فتنا ولتهم الآيتان آية الفتح وآية النور » وحينئذ فقد دل
القران العظيم الذي طالما هذر المؤلف انه متمسك به على أيمان ابي وبكر وعمر وعثمان
ومن كان معهم في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن » والذين كانوا في زمن الاستخلاف
والتمكين والأمن ولم يشركوا الفتنة كعلي وطلحة والزبير وأبي موسى الاشعري ومعاوية
وعمرو ابن العاص دخلوا في الآية لأنهم استخلفوا ومكنوا وأمنوا » وهذا يبطل به مزاعم
المولف التي في كتابه من أوله الى اخره وأما من حدث في زمن الفتنة كالرافضة الذين
حدثوا في الاسلام في زمن الفتنة والافتراق وكالخوارج المارقين فهولاء لم يتنا ولهم النص
فلم يدخلوا فيمن وصف بالايمان والعمل الصالح المذكور في هذه الاية لأنهم ليسوا من
الصحابة المخاطبين بهذا ولم يحصل لهم من الاستخلاف والتمكين والامن بعد الخوف ما حصل
للصحابة [illegible]

وعملوا الصالحات منهم» ولم يقل وعدهم كلهم قيل كما قال وعدالله الذين أمنوا منكم وعملوا الصالحات ولم يقل وعدكم» «ومن» تكون لبيان الجنس فلايقتضي ان يكون قدبقي من المجرور بها شيء خارج عن ذلك الجنس» كما في قوله فاجتنبوا الرجس من الأوثان فانه لايقتضي ان يكون من الأوثان ماليس برجس» واذا قلت ثوب من حرير فهو كقولك ثوب حرير وكذلك قولك باب من حديد كقولك باب حديد وذلك لايقتضي ان هناك حرير وحديد غيرالمضاف اليه وان كان الذي يتصوره كليا فان الجنس الكلي هومالايمنع تصوره من وقوع الشركة فيه وان لم يكن مشتركا في الوجود» فاذا كانت من لبيان الجنس كان التقدير وعدالله الذين أمنوا من هذا الجنس وان كان الجنس كلهم صالحين مومنين» ولما قال لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها اجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما لم يمنع ان يكون كل منهن قنتت لله وتعمل صالحا» ولما قال تعالى واذا جاءك الذين يومنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوء بجهالة ثم تاب من بعده واصلح فانه غفور رحيم لم يمنع ان يكون كل منهم متصفا بهذه الصفة ولايجوز أن يقال أنهم لوعملوا سوء ابجهالة ثم تابوا وأصلحوا لم يغفر الا لبعضهم» ولهذا تدخل من هذه في النفي لتحقيق نفي الجنس كما في قوله تعالى وما التاهم من عملهم من شيء وقوله تعالى ومامن أله الا الله» ومامنكم من أحد عنه حاجزين ولهذا اذادخلت في النفي تحقيقا أوتقديرا افادت نفي الجنس قطعا فالتحقيق ماذكر» والتقدير كقوله تعالى لااله الا الله وقوله لاريب فيه ومحوذلك بخلاف ماادا لم تكن موجودة كقولك مارأيت رجلا فانها ظاهرة لنفي الجنس كما قال سيبويه يجوز ان يقال مارأيت رجلا بل رجلين فتبين انه يجوز أيلة الواحد وان كان الظاهر نفي الجنس بخلاف ماادادخلت «من» فانه ينفي الجنس قطعا ولهذا لوقال لعبيده من اعطاني منكم الفافهو حرفاعطاه كل واحد الفاعتقوا كلهم وكذا لوقال لنسائه من اراتني منكن من صداقها فهي طالق فاراته كلهن طلقن كلهن وان المقصود

بيان جنس المبري والمعطي لاأثبات هذا الحكم لبعض العبيد والأزواج «فان قيل» فهذا كمالايمنع ان يكون كل المذكور متصفا بهذه الصفة فلايوجب ذلك أيضا فليس في قوله وعدالله الذين أمنوا منكم وعملوا الصالحات مايقتضي ان يكونوا كلهم كذلك» قيل نعم ونحن لاندعي ان مجرد هذا اللفظ دل على ان جميعهم موصوفون بالأيمان والعمل الصالح» ولكن مقصودنا ان «من» لانيا في شمول هذا الوصف لهم فلايقول قايل ان الخطاب دل ان المدح شملهم وعمهم بقوله محمد رسول الله والذين معه الى أخر الكلام ولاريب ان هذا مدح لهم بماذكر من الصفات وهوالشدة على الكفار والرحمة بينهم والركوع والسجود يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا والسيما في وجوههم من اثر السجود وانهم يبتدئون من ضعف الى كمال القوة والاعتدال كالزرع والوعد بالمغفرة والأجر العظيم ليس على مجرد هذه النعات بل على الايمان والعمل الصالح فذكر مابه يستحقون الوعد وان كانوا كلهم بهذه الصفة ولولا ذكر ذلك لكان يظن انهم بمجرد ماذكر يستحقون المغفرة والأجر العظيم ولم يكن فيه بيان سبب الجزاء بخلاف ماذا ذكر الأيمان والعمل الصالح فان الحكم اذا علق بمشتق مناسب كان مامنه الاشتقاق سبب الحكم

«فان قيل» المنافقون لم يكونوا متصفين بهذه الصفات ولم يكونوا مع الرسول والمومنين ولم يكونوا منهم كما قال الله تعالى فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقول الذين أمنوا أهولاء الذين اقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين وقال تعالى ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا وقال تعالى يحلفون بالله انهم لمنكم وماهم منكم» فأخبر ان المنافقين ليسوا من المؤمنين ولا من اهل الكتاب وهولاء لايوجد في طايفة المتظاهرين بالأسلام اكثر منهم في الرافضة ومن أنطوى اليهم وقد قال تعالى يوم لايخزي الله النبي والذين معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا اتمم لنا نورنا واغفرلنا انك على كل شيء قدير وقال تعالى [illegible]

قيل أرجعوا وراءكم فالتمسوا نورا» فدل هذا على ان المنافقين لم يكونوا داخلين فى الذين أمنوا معه» والذين كانوا منافقين منهم من تاب عن نفاقه وانتهى عنه وهم الغالب بدليل قوله لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغريك بهم ثم لايجاورونك فيها الا قليلا .املونين اينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا فلما لم ينفه الله بهم ولم يقتلهم تقتيلا بل كانوا يجاورنه بالمدينه » دل ذلك عَلَى انهم انتهوا» وايضا فقد يقال في قوله تعالى وعدالله الذين أمنوا منكم وعملوا الصالحات» ان ذلك وصف الجملة بصفه تضمن حالهم عند الأجتماع كقوله تعالى ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطاءه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار» والمغفرة والأجر في الآخرة يحصل لكل واحد واحد فلابد ان يتصف بسبب ذلك وهو الايمان والعمل الصالح اذ قد يكون في الجملة منافق وفي الجملة كل ما في القران من خطاب المؤمنين والمتقين والمحسنين ومدحهم والثناء عليهم فهم أول من دخل في ذلك من هذه الأمة» وافضل من دخل في ذلك من هذه الأمة كما استفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه واحد بل من اوجه متعدده وطرق متعدده ومتواتره انه قال خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وهم افضل الأمه الوسط الشهدا عَلَى الناس الذين هداهم لما اختلف فيه من الحق باذنه والله يهدي من يشاء الى صراط المستقيم» فليسوا من المغضوب عليهم الذين يتبعون أهواءهم ولا من الضالين الجاهلين كما قسمهم صاحب كتاب النصايح الى ضلال وغواه بل لهم كمال العلم وكمال القصد اذ لو لم يكن كذلك للزم ان لاتكون هذه الأمة خير الامم ولا يكونوا خير الامة» وهما مخالف للكتاب والسنة وايضا فالأعتبار العقلي يدل على ذلك فان من تأمل امة محمد صلى الله عليه وسلم وتأمل أحوال اليهود والنصارى والمجوس والمشركين تبين له من فضيلة هذه الأمة عَلَى سايرالامم في العلم النافع والعمل الصالح مابضعة هذا الموضع عن بسطه والصحابة اكمل

الأمة الأوهومعترف بفضل الصحابة عليه وعلى امثاله وتجد من ينازع في ذلك كالرافضة من أجهل الناس وجاءنا اليوم مؤلف كتاب النصايح الكافيه فتمسك بشي مما قالوه وأخذ يدعوا الى اللعن ويغالط ويسفسط وظن انه بذلك سيجول الحقايق عما هي عليه وظن ان ماوسوس له به شيطانه من تفسيره لكلام الله عزوجل يروج ويقبل منه فهيهات هيهات وانما اطلنا الكلام هنا ليرى المؤلف وغيره ممن لاأطلاع له كيف يستنبط العلماء الأحكام من كلام الله تعالى وكيف يجب ذلك تحللا ينثلج به صدور المومنين ولايحلفون عليه كالمؤلف فان الحلف من القايل على مايقوله لايصدر الامن متهم نفسه بالكذب» ثم قال المؤلف واما الاحاديث فمنها ماخرجه الشيخان وغيرهما عن ابي سعيد الخدري قال كان بين خالدبن الوليد وعبدالرحمن بن عوف شي فسبه خالد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لاتسبوا أصحابي فلوان أحدكم انفق مثل أحد ذهبا مابلغ مدأحدهم ولانصيفه اه اقول تأمل فان المؤلف عدل عن رواية البخاري التي لم يذكر فيها هذا وعن رواية غيره للاحاديث الصحيحه واختار هذا الحديث الذي فيه ذكر السب» وتأمل فانه للمغالطة وأما الأحاديث وهو لم يورد الاحديثين فقط وما الثالث فهو أنما رواه لأن المحدثين ضعفوه حتى تروج بضاعته في مثله» ثم انه قال قال الحافظ بن حجر فيه اشعار بأن المراد بقوله اصحابي اصحاب مخصوصون لأن الخطاب كان لخالد ومن معه من باقي الصحابة وقد قال لوان أحدكم انفق وهذا كقوله تعالى لايستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل وبمثل هذا اللفظ جاءت أحاديث كثيره وكلها تشير الى ان المراد منها اصحاب مخصوصون فلانطيل بذكرها بل لايمكن حملها على العموم والشمول ولاخفا في ان الطاغيه في معزل بعيد عما يترتب عليها من الفضل اه اقول تأمل فان من يطلع على هذا الكلام يظن انه كله من كلام الحافظ ابن حجر وهذا من التدليس والغش وكلام الحافظ انما هو الى قوله وقد قال لوان أحدكم الخ والباقي

وبمثل هذا اللفظ جاءت أحاديث كثيره فلانطيل بذكرها الى اخر كلامه هنا وهذا كله كذب فلو كان هناك شي من ذلك لماتركه المؤلف مطلقا ودونك ماقاله الامام القسطلاني في هذا المقام ومنه تعرف انحراف المؤلف واتباعه للمشتبه ابتغاء الفتنه

قال الامام المحقق القسطلاني في شرحه مصباح الساري على صحيح البخاري مانصه قوله لاتسبوا أصحابي شامل لمن لابس الفتن منهم وغيره لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون» فسبهم حرام من محرمات الفواحش انى ان قال وقد أورد في الكواكب سؤالا قال فان قلت لمن الخطاب في قوله لاتسبوا أصحابي والصحابة هم الحاضرون» وأجاب بانه لغيرهم من المسلمين المفروضين في العقل جعل من سيوجد منهم كالموجود ووجودهم المترتب كالحاضر» وتعقبه في الفتح بوقوع التصريح في نفس الحديث كما ياتي قريبا انشاء الله تعالى بان المخاطب بذلك خالد بن الوليد حيث كان بينه وبين عبدالرحمن بن عوف شي فسبه خالد وهو من الصحابة الموجودين اذ ذاك باتفاق وتقرران قوله فلوانفق أحدكم الخ فيه اشعار بان المراد اولا اصحابي أصحاب مخصوصون والا فالخطاب كان اولا للصحابة وقال لوان أحدكم انفق فنهى بعض من أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب أولى» وتعقبه في العمدة بان الحديث الذي فيه قصة خالد لايدل على انه المخاطب بذلك فان الخطاب لجماعة المسلمين» ولئن سلمنا أنه المخاطب فلا نسلم أنه كان اذ ذاك صحابيا بالاتفاق اذ يحتاج الى دليل ولا يظهر ذلك الا بالتاريخ انتهى أقول وبه يظهر لك ان المولف انما ياخذ من كلام العلما مايوافق هواه فقط والا فما تعقب به في العمدة واضح بان الخطاب ليس لصحابي اذ ذاك فلا تخصيص ويحمل حينئذ ما في الحديث من قوله اصحابي على العموم والشمول لجميع اصحابه صلى الله عليه وسلم والمقصود هنا بفرض ان خالدا اذ ذاك صحابي انه صلى الله عليه وسلم نهى

فيه حتى قال لو انفق أحدكم مثل أحد ذهبا مابلغ مد أحدهم ولانصيفه» ومثل هذا الخطاب يستعمله كثير من الناس في كلامهم فمن كانت له مع قوم صحبة متقدمة ثم صحب بعدهم أخرين وبينهم وبين اصحابه المتقدمين شي فسمع احداً من اصحابه المتاخرين يسب احداً من اصحابه المتقدمين يقول لهم لاتسبوا أصحابي اي المتقدمين ولايلزم منه انكم لستم بأصحابي والمؤلف يحاول بهذره هذا الطعن على تعريف المحدثين والاصوليين لصاحب النبي صلى الله عليه وسلم حتى يصح له مايزعمه وهيهات هيهات ثم قال المؤلف صفحه ١٣٣ مانصه ومنها ما اخرجه الحاملي والطبراني والخاتم عن عوير بن ساعده رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله أختارني واختار لي أصحابا فجعل لي منهم وزراء وانصارا وأصهارا فمن سبهم فعليه لعنة الله والملايكه والناس أجمعين لايقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا» انتهى اقول اورد المولف هذا الحديث لانه فيه ذكر الأصهار ومعلوم ان معاوية رضي الله عنه من أصهاره صلى الله عليه وسلم ولفظ الاصحاب والوزرا والانصار ال واصهار لايمكن حمله الا على العموم والشمول لكل من صاحبه ووازره وناصره وصاهره وهو مسلم كما يقتضيه تعريف المحدثين والاصوليين لصاحبه صلى الله عليه وسلم» ولايأتي هنا مازعمه المولف من قوله في صفحه ١٢٦ فالصاحب للنبي صلى الله عليه وسلم هو من عاشره سواء كان مسلما أوكافرا برا اوفاجرا تقيا أوفاسقا» لانه يدخل فيه المشركون والمنافقون» وتأمل ماسيقوله المولف هنا فانه قال لاريب في ان الاصحاب والاصهار في هذا الحديث هم اصحاب وانصار مخصوصون»

اقول تأمل فالمولف يتصرف في معاني الالفاظ بحسبما يشاء» وقال الاصحاب والأصهار في هذا الحديث هم اصحاب واصهار مخصوصون بلا حجة ولا دليل وماذا كانت حجة المولف على انهم أصحاب واصهار مخصوصون» ثم قال وانما المراد بالاصحاب كما في الأحاديث الاخرى من نصره ووازره وجاهد معه واتبعه بأحسان» [illegible]

لهم بذلك » ثم قال المؤلف كما ان المراد بالأصهار الخلفاء الاربعة ومن قاربهم »
اقول هذا الكلام لايقوله الا المؤلف فان كل من صاهره من المسلمين يشمله
لفظ الأصهار والتخصيص بأناس دون اخرين يحتاج الى دليل عليه ولا دليل مع المؤلف
ولوكان معه دليل علَى هذا لما تركه » وهذا هو التحكم في كلام رسول الله صلى الله عليه
وسلم » ثم ان المؤلف أورد بعد هذا قوله ومنها ما اخرجه البزار عن سلام بن سليم قال
حدثنا الحرث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » قال ابن عبدالبر هذا اسناد لاتقوم به
حجة لان الحرث بن غصين مجهول انتهى اقول هذه هي الاحاديث التي أوردها المؤلف
واقتصر عليها ولاندري هل يدري المؤلف ان هناك أحاديث كثيرة طويلة عريضة في
فضل الصحابة غير هذه الاحاديث الثلاثه التي أوردها ام لا وانا لاتردد في انه يدريها
ونكته انما تركها لانها تعارض مزاعمه ونحن نورد منها شيأ يسيرا وان كانت معلومة وكتب
العلماء بها طافحه وقبل ان نأتي علَى تلك الاحاديث نقول ان فضايل الصحبة ولو لحظه
لايوازيها عمل ولاتنال درجتها بشي والفضايل لاتوخذ بالقياس وانما ذلك فضل الله
يؤتيه من يشا وقد ثبت ثناء النبي صلى الله عليه وسلم علَى القرون الثلاثة وان خير القرون
قرنه صلى الله عليه وسلم » والعلماء متفقون علَى ان جملة الصحابة افضل من جملة التابعين »
لكن هل يفضل كل واحد ممن بعدهم ويفضل معاوية علَى عمر ابن عبدالعزيز » ذكر
القاضي عياض وغيره في ذلك قولين وان الاكثرين يفضلون كل واحد من الصحابة »
وهذا ماثور عن ابن المبارك واحمد بن حنبل وغيرهما ومن حجة هولاء ان اعمال التابعين
وان كانت أكثر وعدل عمر بن عبدالعزيز اظهر من عدل معاوية وهو ازهد من معاويه »
لكن الفضايل عندالله بحقايق الأيمان الذي في القلوب وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
لوانفق أحدكم مثل أحد ذهبا مابلغ مد أحدهم ولانصفه قال قد نعلم ان اعمال بعض من

قلب ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يخبر ان جبل ذهب من الذين اسلموا بعد الحديبية
لايساوي نصف مد من السابقين » ولاتغفل عن هذا على قول الحافظ ابن حجر كما
وضحناه فيما تقدم من ان الصحبة فيها خصوص وعموم » ومعلوم فضل النفع المتعدى
بعمر ابن عبدالعزيز اعطى الناس حقوقهم وعدل فيهم فلو قدر ان الذي أعطاهم ملكه
وقد تصدق به عليهم لم يعدل ذلك مما انفقه السابقون الاشياييسيرا واين مثل جبل أحد
ذهبا حتى نيفقه الانسان وهولايصير مثل نصيف ولهذا يقول من يقول من السلف
غبار دخل في أنف معاويه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل من عمل عمر بن
عبدالعزيز فافهم وهذا هوكلام العلما العدول الذين شهد النبي صلى الله عليه وسلم لهم
بالعدالة حيث قال فيمارواه الخطيب في جامعه وغيره في غيره عن ابي هريرة رضي الله
عنه مرفوعا يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال
المبطلين وتأويل الجاهلين قال الامام النووي في التهذيب هذا الخبر منه صلى الله عليه
وسلم بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه وانه يوفق له في كل عصر عدولا يحملونه وهوموجود
لاعلام نبوته صلى الله عليه وسلم » ولايضرمعه كون بعض الفساق يعرفون شيأ من العلم
لان الحديث انماهو اخبار بان العدول يحملونه لان غيرهم لايعرف منه شيأ فافهم
وكلام العدل هوالمقبول لا كلام غيرالعدل » ولنرجع الى مانحن بصدده من سرد
احاديث الصحيحه التي توردها في فضايل الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين فنقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الله الله في أصحابي لاتتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم
ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد أذاني فقد أذى الله ومن اذى الله يوشك
ان ياخذه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين لايقبل الله منه صرفا ولا عدلا يوم القيمه وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حديث جابر ان الله أختار اصحابي على جميع العالمين سوى النبيين والمرسلين

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحفظوني في اصحابي وأصهاري فانه من حفظني فيهم حفظه الله ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله عنه ومن تخلى الله عنه يوشك ان ياخذه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظني في أصحابي كنت له حافظا يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لياتين على الناس زمان يغزوافيه فيأم من الناس فيقال لهم هل فيكم من من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح لهم وفي لفظ هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان يغزوافيه فيأم من الناس فيقال هل فيكم من رأى من رأى من رأى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراركم امتي اجرأوهم على أصحابي وهذا قليل من كثير وأوردت هذه الاحاديث محذوفه الاسانيد ليسهل سردها على المستفيد وغالب الكتب طافحة بها فلهذا لم أعزها والهدايه بيدالله » ويحسن بنا ايضا ان نعقبها بشيء من كلام الصحابة والسلف الصالح » عن عايشة رضي الله عنها قيل لها ان اناسا يتناولون اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ابابكر فقالت وما تعجبون من هذا انقطع عنهم العمل فأحب الله ان لايقطع عنهم الأجر وقال ابن عباس رضي الله عنهما أمر الله بالاستغفار لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهو يعلم انهم يقتتلون وقال ايضا لاتسبوا أصحاب محمد فان الله قد أمرنا بالاستغفار لهم وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما لاتسبوا أصحاب محمد فلمقام أحدهم يعني مع النبي صلى الله عليه وسلم خير من عمل أحدكم أربعين سنه وقال مالك بن انس من غاظه أصحاب محمد فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ بهم الكفار وقال عبدالله بن المبارك خصلتان من كانتا فيه بخا الصدق وحب اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وقال ايوب السختياني من أحب ابتا على اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقدبري من النفاق ومن انتقص أحدا منهم فهو مبتدع مخالف للسنة والسلف الصالح واخاف ان لايصعد له عمل الى السما حتى يحبهم جميعا وقال

فهذا هوكلام الطايفة الأولى وهذا هوالنقل الصحيح وهذا هوالصراط المستقيم وهذا هوالذي تعرفه قلوب المومنين وتهش له » ثم قال المولف صفحة ١٣٦ ولنذكر لك ماقاله العلامه المسعودي في هذا المعنى قال رحمه الله والاشيا التي استحق بها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل هي السبق الى الأيمان والهجره والنصره لرسول الله صلى الله عليه وسلم والقربى منه والقناعة وبذل النفس له والعلم والكتاب والتنزيل والجهاد في سبيل الله والورع والزهد والحلم والعلم والفقه » اقول وهذا ممانعترف به ولاننكره ثم قال وكل ذلك لعلي عليه السلام منه النصيب الاكبر والحظ الأوفر » اقول وهل يعرف المولف ان أحدا من أهل السنة والجماعة لايعترف لسيدنا علي رضي الله عنه بذلك حاشا وكلا ثم قال المؤلف الى مايتفرد به من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أخى بين أصحابه انت اخي وهو صلى الله عليه وسلم لاضد له ولاند وقوله صلى الله عليه وسلم انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبي بعدي وقوله عليه وعلى اله الصلاة والسلام من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ثم دعاوه عليه الصلاة والسلام وقد قدم اليه انس الطاير اللهم ادخل الي أحب خلقك اليك ياكل معي من هذا الطاير فدخل عليه علي الى آخر الحديث اه أقول تأمل فان المؤلف قال الى مايتفرد به يعني انه من خصايصه التي لايشركها فيه غيره وذكر ماذكره من حديث المواخاة وحديث انت مني بمنزله هرون من وحديث الطاير وقبل كل شي نقول اولاً ان هذه الأحاديث على مافيها كما سنبينه في مما تمسكت بها الأماميه على تقديم سيدنا علي على سيدنا ابي بكر رضي الله عنهما والمؤلف انما اتى بها على سبيل المفاضلة بين سيدنا علي رضي الله عنه وبين معاويه واين علي من معاويه ولانعرف ان أحدا فاضل بين علي ومعاويه الا المؤلف واين الثريا من الثرى والسماك من السمك اما فضل علي رضي الله عنه وحبه فهو قد خلص الى المذاق

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحفظوني في اصحابي وأصهاري فانه من حفظني فيهم حفظه الله ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله عنه ومن تخلى الله عنه يوشك ان ياخذه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظني في أصحابي كنت له حافظا يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على الناس زمان يغزوافيه فيأم من الناس فيقال لهم هل فيكم من من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح لهم وفي لفظ هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان يغزوافيه فيأم من الناس فيقال هل فيكم من رأى من رأى من راى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراركم اجيأوهم على أصحابي وهذا قليل من كثير وأوردت هذه الاحاديث محذوفة الاسانيد ليسهل سردها على المستفيد وغالب الكتب طافحة بها فلهذا لم أعزها والهدايه بيد الله »

« ويحسن بنا ايضا ان نعقبها بشيء من كلام الصحابة والسلف الصالح » عن عايشة رضي الله عنها قيل لها ان الناس يتناولون اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ابا بكر فقالت وما تعجبون من هذا انقطع عنهم العمل فأحب الله ان لايقطع عنهم الأجر وقال ابن عباس رضي الله عنهما أمر الله بالاستغفار لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهو يعلم انهم يقتتلون وقال ايضا لاتسبوا أصحاب محمد فان الله قد أمرنا بالاستغفار لهم وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لاتسبوا أصحاب محمد فلمقام أحدهم يعني مع النبي صلى الله عليه وسلم خير من عمل أحدكم أربعين سنه وقال مالك بن انس من غاظه أصحاب محمد فهو كافر فان الله تعالى ليغيظهم الكفار وقال عبد الله بن المبارك خصلتان من كانتا فيه نجا الصدق وحب اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وقال ايوب السختياني من أحب النا على اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقد برئ من النفاق ومن انتقص أحدا منهم فهو مبتدع مخالف للسنة والسلف الصالح واخاف ان لايصعد عمله الى السماء وقال حماد قال سهل التستري لم يؤمن بالرسول من لم يوقر أصحابه انتهى من الشفا للقاضي عياض »

فهذا هو كلام الطايفة الأولى وهذا هو النقل الصحيح وهذا هو الصراط المستقيم وهذا هو الذي تعرفه قلوب المومنين وتهش له » ثم قال المولف صفحة ١٣٦ ولنذكر لك ماقاله العلامه المسعودي في هذا المعنى قال رحمه الله والاشيا التي استحق بها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل هي السبق الى الأيمان والهجره والنصره لرسول الله صلى الله عليه وسلم والقربى منه والقناعة وبذل النفس له والعلم والكتاب والتنزيل والجهاد في سبيل الله والورع والزهد والقضا والحلم والتعلم والفقه » اقول وهذا مما نعترف به ولانكره ثم قال وكل ذلك لعلي عليه السلام منه النصيب الاكبر والحظ الأوفر » اقول وهل يعرف المولف ان أحدا من أهل السنة والجماعة لايعترف لسيدنا علي رضي الله عنه بذلك حاشا وكلا ثم قال المولف الى مايتفرد به من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أخى بين أصحابه انت اخي وهو على الله عليه وسلم لاضد له ولاند وقوله صلى الله عليه وسلم انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبي بعدي وقوله عليه وعلى اله الصلاة والسلام من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ثم دعاوه عليه الصلاة والسلام وقد قدم اليه انس الطاير اللهم ادخل الي أحب خلقك اليك يا كل معي من هذا الطاير فدخل عليه علي الى أخر الحديث اه أقول تأمل فان المؤلف قال الى مايتفرد به يعني انه من خصايصه التي لايشركها فيه غيره وذكر ماذكره من حديث المواخاة وحديث انت مني بمنزلة هرون من وحديث الطاير وقبل كل شي نقول اولا ان هذه الأحاديث على مافيها كما سنبينه هي مما تمسكت بها الأماميه على تقديم سيدنا علي على سيدنا ابي بكر رضي الله عنهما والمؤلف انما أتى بها على سبيل المفاضلة بين سيدنا علي رضي الله عنه وبين معاويه واين علي من معاويه ولانعرف ان أحدا فاضل بين علي ومعاويه الا المؤلف واين الثريا من الثرى والسماك من السمك اما فضل علي رضى الله عنه وحبه فهو قد خلص الى المذابي في خدورهن عند أهل السنة والجماعه

وأما الاحاديث الثلاثة فالأول منها مكذوب موضوع باتفاق أهل الحديث والنبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ أحدا ولا أخى بين مهاجري ومهاجري ولابين ابي بكر وعمر ولا بين انصاري وانصاري ولكن أخى بين المهاجرين والأنصار في اول قدومه المدينة وأخى بين سيدنا علي رضي الله عنه وبين سهل بن حنيف وهذا هو الموافق لما في الصحيحين من المواخاة انما كانت بين المهاجرين والأنصار قال ابن تيمية في منهاجه ان من الناس من يظن المواخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لأنه روي فيها أحاديث لكن الصواب المقطوع به ان هذا لم يكن وكل ما روي في ذلك فانه باطل لما لم يكن من رواية من يعتمد الكذب واما ان يكون اخطأ فيه ولهذا لم يخرج اهل الصحيح شيا من هذا وهذا بخلاف ما يذكرونه من الاحاديث في فضائله والسير المتواترة وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسبب المواخاة وفائدتها ومقصودها وانهم كانوا يتوارثون بها الى آخر ما قال فيه وفي هذا الحديث المواخاة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سيدنا علي موضوع باتفاق أهل الحديث وهذا الحديث وهذان من بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي ثابت في الصحيحين بلا ريب وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك في غزوة تبوك وهذا الاستخلاف ليس من خصائص سيدنا علي رضي الله عنه فقد استخلف على المدينة غيره واعتد بمثل استخلافه في غزوة بدر الكبرى والصغرى وغزوة بني المصطلق والغابه وخيبر وفتح مكة ولاحاجة بالأطاله وأما الحديث الثالث وهو حديث الطير فمكذوب موضوع عند أهل الحديث وقد أورد المؤلف بعض حديث الطير كله على طوله للظهر انه كذب وضع لورود بلفظه قال الأمامية من الرفضة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتي بطير فقال اللهم ائتني بأحب خلقك اليك وإلي يأكل معي من هذا الطائر فجاء علي فدق الباب فقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته فرجع ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أللهم ائتني بأحب خلقك اليك يأكل معي من هذا الطائر فجاء علي فدق الباب فقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته فرجع ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فعاد علي فدق الباب أشد من الأولين فسمعه النبي صلى

الله عليه وسلم فاذن له بالدخول وقال ما أبطأك علي فقال جئت فردني ثم جئت الثالثة فقال يا أنس ماحملك على هذا قال رجوت ان يكون الدعاء للأنصار فقال يا أنس أوفي الأنصار خير من علي أوفي الانصار أفضل من علي الحديث هذا هو حديث الطير ومعلوم ان أكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب ان يحبي أحب الخلق الى الله ياكل معه على أطعام الطعام مشروع للبر والفاجر وليس في ذلك زيادة وقربة عند الله لمن يأكله ولا مصلحة على دين ولا دنيا قال ابن تيمية قال ابو موسى المديني قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والـ كالحاكم النيسابوري وابي نعيم وابن مردويه وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال لايصح مع ان الحاكم منسوب الى التشيع وقد كذب من يقول انه يروي حديثا في فضل معاوية فقال لايجي من قلبي وهو روي في الأ... أحاديث ضعيفة بل موضوعة انتهى كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين لكن تشيعه وتشيع امثاله من اهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبدالبر وغلو الابلي الى تفضيله على أبي بكر وعمر انتهى أقول وبالقطع من قال العلماء تعرف قدر قلة نقل الموثق وعليه فقس ثم ان الموثق نقل عن هؤلاء مايوافق هواه وهذا اكثر من النقل عنهم وتسأل الله ان يهدينا جميعا ثم قال الموثق ولو كان التعامي والتغافل عن اكثر صالحات المحدثين منهم والتوطيا بالالسن سنانهم مع خلوا يوقوعها منهم مجدبا عند الله شيأ أو عاذرا لنا عنده تناولنا كل شيء صدرت عن أحد منهم وصاحبنا من يلتزم ذلك بداهة انتهى أقول هذا الكلام مغالطة وسفسطة فان الله سبحانه وتعالى لم يوجب علينا التبع لعورات المؤمنين ولا التجسس على أحوالهم بدون مصلحة شرعية ولن يسألنا يوم القيمة من اعمال غيرنا حتى يقول الموثق أو عاذرا لنا عنده وانا كان هذا في حق أحاد الناس فكيف باصحابه صلى الله عليه وسلم وخطاء المجتهد في الاجتهاد اللهم نعم وتسألهم والتعب عنهم خير من خطئه في الاساءة اليهم بالطعن والله اعلم

وأما الاحاديث الثلاثة فالأول منها مكذوب موضوع باتفاق أهل الحديث والنبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ أحدا ولا أخى بين مهاجري ومهاجري ولابين ابي بكر وعمر ولا بين انصاري وانصاري ولكن أخى بين المهاجرين والأنصار في اول قدومه المدينة وأخى بين سيدنا علي رضي الله عنه وبين سهل بن حنيف وهذ هو الموافق لما في الصحيحين ان المواخاة انما كانت بين المهاجرين والأنصار قال ابن تيميه في منهاجه ان من الناس من يظن المواخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لأنه روي فيها أحاديث لكن الصواب المقطوع به ان هذا لم يكن وكل ماروي في ذلك فانه باطل لما ان يكون من رواية من يتعمد الكذب واما ان يكون اخطاء فيه ولهذا لم يخرج اهل الصحيح شيا من هذا ويحتاج الامور يعرفها من كان له خبرة بالأحاديث الصحيحه والسير المتواتره وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسبب المواخاه وفايدتها ومقصودها وانهم كانوا يتوارثون بها الى اخر ما اطال به ونص على ان حديث المواخاة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سيدنا علي متفق باتفاق أهل الحديث واما الحديث وهو انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبي بعدي فثابت في الصحيحين بلاريب وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك في غزوة تبوك وهذا الاستخلاف ليس من خصايص سيدنا علي رضي الله عنه فقد استخلف على المدينه غير واحد مثل استخلافه في غزوه بدر الكبرى والصغرى وغزوه بني المصطلق والغابه وخيبر وفتح مكه ولاحاجه بالأطاله واما الحديث الثالث وهو حديث الطير فمكذوب موضوع عند أهل الحديث ولو أورد المؤلف لفظ حديث الطير كله على طوله لظهر انه كذب ونحن نورده بلفظه قال الأمامية من الرفضة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتي بطاير فقال اللهم ايتني بأحب خلقك اليك والي يا كل معي من هذا الطاير فجاء علي فدق الباب فقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته فرجع ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أولا فدق الباب فقال انس الم اقل لك انه على حاجته فانصرف فعاد النبي صلى الله عليه وسلم فعاد علي فدق الباب أشد من الأولتين فسمعه النبي صلى

الله عليه وسلم فاذن له بالدخول وقال ما أبطاءك عني فقال جيئت فردني ثم جيئت الثالثة فقال يا انس ماحملك على هذا فقال رجوت ان يكون الدعاء للأنصار فقال يا أنس أوفي الأنصار خير من علي أوفي الأنصار أفضل من علي » هذا هو حديث الطاير ومعلوم ان اكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب ان يجي أحب الخلق الى الله ليا كل منه فان أطعام الطعام مشروع للبر والفاجر وليس في ذلك زيادة وقربة عندالله لمن ياكله ولا مصلحة على دين ولادينا قال ابن تيميه قال ابو موسى المديني قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفه كالحاكم النيسابوري وابي نعيم وابن مردويه وسئيل الحاكم عن حديث الطير فقال لايصح مع ان الحاكم منسوب الى التشيع وقد طلب منه ان يروي حديثا في فضل معاويه فقال لايجي من قلبي وهو يروي في الأربعين أحاديث ضعيفه بل موضوعه عندأيمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين لكن تشيعه وتشيع امثاله من اهل العلم بالحديث كالنسايي وابن عبدالبر وامثالهم لايبلغ الى تفضيله على أبي بكر وعمر انتهى اقول وبما نقلناه عن هذاه العلماء تعرف قدر قيمة نقل المؤلف وعليه فقس ثم ان المؤلف نقل عن هولاء مايوافق هواه وقد اكثر من النقل عنهم ونسال الله ان يهدينا جميعا ثم قال المولف ولكان التعامي والتغافل عن انكار مخالفات المحدثين منهم وتاويلنا بالالسن سيئاتهم مع علمنا بوقوعها منهم مجديا عندالله شيأ وعاذرا لنا عنده لتاولنا كل سيئه صدرت عن أحد منهم وصالحنا من يلتزم ذلك يدابد انتهى اقول هذا الكلام مغالطة وسفسطه فأن الله سبحانه وتعالى لم يوجب علينا التبع لعورات المومنين ولا التجسس على أحوالهم بدون مصلحة شرعية ولن يسالنا يوم القيمة عن اعمال غيرنا حتى يقول المؤلف أوعاذرا لنا عنده واذا كان هذا في حق أحاد الناس فكيف باصحابه صلى الله عليه وسلم وخطاء المجتهد في الاحسان اليهم بالدعا والثناء عليهم والذب عنهم خير من خطيئه في الاساءة اليهم باللعن والطعن فالواجب الاحسان الى الناس والخير عنهم مقدم على باب الاساءة والانتقام

وأما الاحاديث الثلاثة فالأول منها مكذوب موضوع باتفاق أهل الحديث والنبي صلى الله
عليه وسلم لم يواخ أحدا ولا أخى بين مهاجري ومهاجري ولابين ابي بكر وعمر ولا بين
انصاري وانصاري ولكن أخى بين المهاجرين والأنصار في اول قدومه المدينة وأخى بين
سيدنا علي رضي الله عنه وبين سهل بن حنيف وهذ هو الموافق لما في الصحيحين ان
المواخاة انما كانت بين المهاجرين والأنصار قال ابن تيميه في منهاجه ان من الناس
من يظن المواخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لأنه روي فيها أحاديث لكن
الصواب المقطوع به ان هذا لم يكن وكل ماروي في ذلك فانه باطل اما ان يكون من
رواية من يتعمد الكذب واما ان يكون اخطأ فيه ولهذا لم يخرج اهل الصحيح شيا من هذا
وهذه الامور يعرفها من كان له خبرة بالاحاديث الصحيحه والسير المتواتره وأحوال النبي
صلى الله عليه وسلم وسبب المواخاه وفايدتها ومقصودها ولانهم كانوا يتوارثون بها الى اخر
ما اطال به ونحن على ان حديث المواخاة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سيدنا علي
موضوع باتفاق أهل الحديث واما الحديث وهو انت مني بمنزلة هرون من موسى
الا انه لانبي بعدي فثابت في الصحيحين بلاريب وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك
في غزوة تبوك وهذا الاستخلاف ليس من خصايص سيدنا علي رضي الله عنه فقد استخلف
على المدينة غيره واحد مثل استخلافه في غزوة بدر الكبرى والصغرى وغزوة بني المصطلق
والغابه وخيبر وفتح مكه ولاحاجة بالأطاله واما الحديث الثالث وهو حديث
الطير فمكذوب موضوع عند أهل الحديث ولم أورد المؤلف لفظ حديث الطير كله على
طوله لظهر انه كذب ونحن نورده بلفظه قال الأمامية من الرفضة ان النبي صلى الله عليه
وسلم أتي بطاير فقال اللهم ايتني بأحب خلقك اليك والي يأكل معي من هذا الطاير
فجاء علي فدق الباب فقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته فرجع ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أولا فدق الباب فقال له قد قلت لك انه على حاجته فانصرف
فعاد النبي صلى الله عليه وسلم فعاد علي فدق الباب أشد من الأولتين فسمعه النبي صلى

الله عليه وسلم فاذن له بالدخول وقال ما أبطاءك عني فقال جيئت فردني ثم جيئت
الثالثة فقال يا انس ماحملك على هذا قال رجوت ان يكون الدعاء للأنصار فقال يا أنس
أوفي الأنصار خير من علي أوفي الأنصا أفضل من علي * هذا هو حديث الطاير ومعلوم
ان اكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب ان يجي أحب الخلق الى الله ليا كل منه فان
أطعام الطعام مشروع للبر والفاجر وليس في ذلك زيادة وقربة عندالله لمن يا كله ولا
مصلحة على دين ولادينا قال ابن تيميه قال ابو موسى المداني قد جمع غير واحد من الحفاظ
طرق أحاديث الطير للأعتبار والمعرفة كالحاكم النيسابوري وأبي نعيم وابن مردويه
وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال لايصح مع ان الحاكم منسوب الى التشيع وقد طلب
منه ان يروي حديثا في فضل معاويه فقال لايجي من قلبي وهويروي في الأمويين
أحاديث ضعيفه بل موضوعه عندأيمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والقاسطين
والمارقين نكن تشيعه وتشيع امثاله من اهل العلم بالحديث كالنساءي وابن عبدالبر
وامثالهم الايات الى تفضيله على أبي بكر وعمر انتهى اقول وبما نقلناه عن نقاد
العلماء تعرف قدر قيمة نقل المؤلف وعليه فقس ثم ان المؤلف نقل عن هولا مايوافق
هواه وقد اكثر من النقل عنهم ونسال الله ان يهدينا جميعا ثم قال المولف
ولوكان التعامي والتغافل عن انكار مخالفات المحدثين منهم وتاويلنا بالالسن سيئاتهم مع
علمنا بوقوعها منهم مجديا عندالله شيأ وعاذرا لنا عنده تاولنا كل سيئه صدرت عن أحد
منهم وصالحنا من يلتزم ذلك يدابيد انتهى اقول هذا الكلام مغالطة وسفسطه
فأن الله سبحانه وتعالى لم يوجب علينا التتبع لعورات المومنين ولا التجسس على أحوالهم بدون
مصلحة شرعية ولن يسالنا يوم القيمة عن اعمال غيرنا حتى يقول المؤلف أوعاذرا لنا عنده
واذا كان هذا في حق أحاد الناس فكيف باصحابه صلى الله عليه وسلم وخطاء المجتهد في
الاجتهاد يوجب الدعا والثناء عليهم والذب عنهم خير من خطيه في الاساة اليهم باللعن
والذم والطعن فليبادر الاخ الى قبول الحق والمفروض عليه مقدم على باب الاساة والانتقام

وأما الاحاديث الثلاثة فالأول منها مكذوب موضوع باتفاق أهل الحديث والنبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ أحدا ولا أخى بين مهاجري ومهاجري ولا بين ابي بكر وعمر ولا بين انصاري وانصاري ولكن أخى بين المهاجرين والأنصار في اول قدومه المدينة وأخى بين سيدنا علي رضي الله عنه وبين سهل بن حنيف وهذا هو الموافق لما في الصحيحين ان المواخاة انما كانت بين المهاجرين والأنصار قال ابن تيميه في منهاجه ان من الناس من يظن المواخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لأنه روي فيها أحاديث لكن الصواب المقطوع به ان هذا لم يكن وكل ماروي في ذلك فانه باطل اما ان يكون من رواية من يتعمد الكذب واما ان يكون اخطاء فيه ولهذا لم يخرج اهل الصحيح شيا من هذا ويحتذه الامور يعرفها من يكون له خبرة بالأحاديث الصحيحه والسير المتواتره واحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسبب المواخاه وفايدتها ومقصودها وانهم كانوا يتوارثون بها الى اخر ما اطال به ونص على ان حديث المواخاة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سيدنا علي موضوع باتفاق أهل الحديث واما الحديث وهو انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لانبي بعدي فثابت في الصحيحين بلاريب وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك في غزوة تبوك وهذا الاستخلاف ليس من خصايص سيدنا علي رضي الله عنه فقد استخلف على المدينه غير واحد مثل استخلافه في غزوه بدر الكبرى والصغرى وغزوه بني المصطلق والغابه وخيبر وفتح مكه ولاحاجة بالأطاله واما الحديث الثالث وهو حديث الطاير فمكذوب موضوع عند أهل الحديث، ولو أورد المؤلف لفظ حديث الطاير كله على طوله لظهر انه كذب ونحن نورده بلفظه قال الأمامية من الرفضة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتي بطاير فقال اللهم ايتني بأحب خلقك اليك والي يا كل معي من هذا الطاير فجاء علي فدق الباب فقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته فرجع ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أولا فدق الباب فقال انس الم اقل لك انه على حاجته فانصرف فعاد النبي صلى الله عليه وسلم فعاد علي فدق الباب أشد من الأولتين فسمعه النبي صلى

الله عليه وسلم فاذن له بالدخول وقال ما أبطاءك عني فقال جيئت فردني ثم جيئت الثالثة فقال يا انس ماحملك على هذا فقال رجوت ان يكون الدعاء للأنصار فقال يا أنس أوفي الأنصار خير من علي أوفي الأنصار أفضل من علي » هذا هو حديث الطاير ومعلوم ان اكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب ان يجي أحب الخلق الى الله ليا كل منه فان أطعام الطعام مشروع للبر والفاجر وليس في ذلك زيادة وقربة عندالله لمن ياكله ولا مصلحة على دين ولادينا قال ابن تيميه قال ابو موسى المديني قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفه كالحاكم النيسابوري وابي نعيم وابن مردويه وسئيل الحاكم عن حديث الطير فقال لايصح مع ان الحاكم منسوب الى التشيع وقد طلب منه ان يروي حديثا في فضل معاويه فقال لايجي من قلبي وهويروي في الأربعين أحاديث ضعيفه بل موضوعه عندأيمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين لكن تشيعه وتشيع امثاله من اهل العلم بالحديث كالنسايي وابن عبدالبر وامثالهم لايبلغ الى تفضيله على أبي بكر وعمر انتهى اقول وبما نقلناه عن هذه العلماء تعرف قدر قيمة نقل المؤلف وعليه فقس ثم ان المؤلف نقل عن هولاء مايوافق هواه وقد اكثر من النقل عنهم ونسال الله ان يهدينا جميعا ثم قال المولف ولكن التعامي والتغافل عن انكار مخالفات المحدثين منهم وتاويلنا بالالسن سئاتهم مع حسن بوقوعها منهم مجديا عندالله شيأ وعاذرا لنا عنده لتاولنا كل سيئه صدرت عن أحد منهم وصالحنا من يلتزم ذلك يدابيد انتهى اقول هذا الكلام مغالطة وسفسطه فأن الله سبحانه وتعالى لم يوجب علينا التتبع لعورات المومنين ولا التجسس على أحوالهم بدون مصلحة شرعية ولن يسالنا يوم القيمة عن اعمال غيرنا حتى يقول المؤلف أوعاذرا لنا عنده واذا كان هذا في حق أحاد الناس فكيف باصحابه صلى الله عليه وسلم وخطاء المجتهد في الاحسان اليهم بالدعا والثناء عليهم والذب عنهم خير من خطيئه في الاساءة اليهم باللعن والطعن فالواجب الاحسان الى الناس والخير عنهم مقدم على باب الاساءة والانتقام

كما في الحديث ادرأوا بالشبهات فأن الأمام ان يخطي في العفو خير من ان يخطى في العقوبة » والعقوبات الشرعية انما شرعت رحمة من الله بعباده فهي صادرة عن رحمة الله وارادة الاحسان اليهم ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب ان يقصد بذلك الأحسان اليهم والرحمه لهم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا بمنزلة الوالد وقد قال تعالى النبي أولى بالمومنين من أنفسهم وازواجه أمهاتهم » وفي قراءة أبي وهو أب لهم والقراءة المشهورة تدل على ذلك » فان نساءه انما كن أمهات المومنين بسبب انه لو لا انه كان اب لهم لم يكن نساءوه كالامهات » والانبيا أطباء الدين والقران انزله شفاء لما في الصدور فالذي يعاقب الناس عقوبة شرعية انما هو نائب عنه صلى الله عليه وسلم وخليفة له فعليه ان يفعل كما فعل على الوجه الذي فعل والا فهو نايب عن الشيطان الرجيم وخليفة له فأنهم قال ابن تيميه في منهاجه قال الله كنتم خيرامة اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتومنون بالله قال ابوهريرة رضي الله عنه كنتم خيرامة للناس تاتون بهم في الاقياد والسلاسل تدخلونهم الجنة اخبران هذه الامة خيرالامم لبني ادم فانهم يعاقبونهم بالقتل والأسر ومقصودهم بذلك الأحسان اليهم وسوقهم الى كرامة الله ورضوانه والى دخول الجنه انتهى والمؤلف لم يات شيامن هذا بل عكس الحكم وجعل ذمه وسبابه ولعنه وطعنه في المومنين وهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الامر المطلوب شرعا وهذا جهل منه بأصول هذا الدين ولهذا قال مابعد ما تقدم ولكن من الذي يتجاسر على ذلك وايات القران تزجره وأحاديث الرسول تمنعه وما كفاه هذا بل قال بعده افمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله واتبعوا اهواءهم انتهى اقول نعوذ بالله من اتباع الموى ونقول ايضا ومن أراد ان يرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم فلابد وان يكون قصده بيان الحق وهدى الخلق ورحمتهم والأحسان اليهم والا لم يكن عمله صالحا اذا كان طالبا الرياسة لنفسه وتنقيص غيره بل يكون ذلك خطية ونستغفر الله مما لم نقصد فيه ذلك

ثم قال المؤلف صفحه ١٣٩ مانصه تنبيه يجد القارىء في كثير من الكتب

ولاسيما في مولفات الشيخ ابن حجر الهيثمي وعيدا شديدا وتهويلا عظيما وتهديدا مفزعا على كل من سب أحدا من الصحابة او أبغضه أو تنقصه انتهى اقول لما عرف المؤلف ان هذره لاينهض دليلا بصحة مدعاه ومزاعمه اخذ يعضد الهذر بالهذر ليشجع العامة على السب والبغض والتنقيص لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والا فما فايدة مثل هذا الكلام الذي يقدر عليه كل أحد من المبتدعين وكان من حق المولف ان يناقش فيما قالوه ويورده بنصه ويرده بدليله واما الكلام المجرد كمثل مياتيه المولف فأمر سهل » واما تلك الكتب الكثيره ومنها مولفات خاتمة المحققين الشيخ احمد بن حجر فهي مولفات من قال فيهم وأشار اليهم الامام أحمد في خطبة مصنفه على الزنادقه حيث قال الحمد لله الذي جعل في كل زمان فتره من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل الى الهدى ويصبرون منهم على الاذى يحيون بكتاب الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لأبليس قد أحيوه وكم من تايه ضال قد هدوه فما احسن اثرهم على الناس وما اقبح اثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعه واطلقوا عنان الفتنة فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكتاب ويخدعون جهال الناس بمايلبسون عليهم انتهى كلامه رضي الله عنه فاني تلك الكتب من الوعيد الشديد والتهويل العظيم والتهديد الفزع فانما هو من الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم منصب على ام راس كل مبتدع خالف الجماعه شاء ام أبى » ثم قال المؤلف وتجد في ضمن ذلك سردهم للايات القرانيه والا حاديث النبويه والمقالات السلفيه » اقول اما هذا فنعم لان القران هو كتابهم ومحمد هو رسولهم ونبيهم والسلف الصالح هم علماوهم وابأوهم في العلم وهل يطلب المولف منهم ان يسردوا له شيا من الاسفار اسفار العهدا لقديم اومن العهد الجديد الذي للمسيحيين أو يطلب منهم ان يسردوا له شيا من كتاب التاريخ الذي لليهود يطلب منهم ان يسردوا له شيا من

كلام هلبس الانكليزي المورخ اومن كلام فلتر الفرنصاوي الشهير ام ماذا يريده ان يسردوه » ثم قال مما فيه ذكر فضل الصحابة رضي الله عنهم وبيان علومقامهم يوهمون بذلك ان المراد بالصحابة في تلك الآيات هم من اجتمع بالنبي مؤمنا ومات كذلك كما أصطلح عليه رواة المحدثين ليدخلوا في تلك المزايا والفضايل من ليس من أهلها كمعاويه »

اقول قد تقدم الكلام على هذا الهذر ثم قال انتصارا لمذاهبهم وتبعا لمقلديهم »

اقول نعم لان مذاهبهم هي الحق الذي لاينكره الامن ختم الله على قلبه وجعل على سمعه وبصره غشاوه ثم قال يرجمون كل من خالف ماقالوه وأصطلحوا عليه بالبدعة والضلالة »

اقول نعم لانه مخالف للجماعه جماعة أهل السنه » ثم والمروق من الدين اقول هذا كذب فهم يقولون وقبلتنا من أمهالايكفر » ثم قال ويذرونه بسوء العقبي ودعوى الويل والثبور » اقول نعم شفقه ورحمة منهم به ثم قال شاع ذلك عنهم وكثر ودعوا الناس اليه في الانضمام اليهم والاتباع لهم » اقول نعم ولم يزالوا كذلك الى يوم الدين لان ذلك وظيفتهم وليس يدعون الى الاتباع لهم وانما يدعونهم الى الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم » ثم قال المؤلف ظانين ان ذلك من الدين وحرصا عَلَى حفظ حرمة سيدالمرسلين » اقول ليسوا بظانين بل هم متحققون تحققا لاتردد فيه »

ثم قال المؤلف ونحن نقول سمعا لكل ماجاء عن الله تعالى عن رسوله عليه افضل الصلاة والسلام وعن الاجله من اصحابه وعلماء أمته رضي الله عنهم » اقول كان من حق المؤلف ان يبين علماء الأمة من هم حتى ننظر الى ما قالوه وحتى نكون عَلَى بصيرة منهم وما علماء الامة عند المؤلف الا علماء الامامية من الرافضة » ثم قال غير انا لانكتال اقوال أوليك المولفين جزافا كما كالوها » اقول مراده بأوليك المولفين الأيمة الاربعة ايمة المذهب والضمير في قوله كالوها يعود عَلَى مقلديهم فتنبه » ثم قال ولا نسبك الخبيث والطيب في قالب واحد كما صنعوا ولا نغدر الناس بايراد الخاص من الأدلة في موارد العام وأجراء المقيد بمجرى المطلق فيرى [illegible]

هذه دعاوي مجرده وأمرها سهل وكان من حقه ان يورد لنا تلك الاقوال بنصها التي يزعم ان علماء اهل السنة والجماعه سبكوها والتي غرروا بها الناس الى اخر هذره ثم يقابلها بما يزعمه واما هذا الهذر فهو هو التغرير بعينه والتضليل » ثم قال بل نعطي كل اية من كتاب الله وكل حديث من احاديث رسوله صلى الله عليه وسلم حقه من الفحص الى اخر هذره »

اقول وهذه دعاوي كاذبة فان المؤلف ينقل الشاذ من كلام علماء أهل السنه ليدعم به كلام الأماميه من الرافضة كما بيناه » ثم ان المؤلف بعد هذا اخذ في مثل هذا الهذر وكلهادعاوي مجرده عن الـ وقد سئيمنا من مجاراته » وقد ختم هذا الهذر بالهذر فقال وههنا نقول لطالب الحق لايروعنك ماتراه من التهويل والأرعاد والأبراق في كتب أوليك المولفين مادام الحكم بينك وبينهم كتاب الله وسنة نبيه » اقول هذا هو نفس الأرعاد والأبراق لانها دعاوي مجرده واما كتب أوليك المؤلفين فهي مبسوطة بين الأمة ولايدعون فيها بدعاوي المؤلف ولايهولون تهويله ولايصخبون صيحه ولا يهذرون هذره بل الامامية من الرافضه وغيرهم من أهل البدع لايأتون شيا من هذه الدعاوي المجرده عن الدليل وانما المؤلف انفرد بهذه الطريقة لنفسه لانه لما عجز عن اقامة الدليل على مزاعمه ظن ان هذا الهذر والصياح والتهويل والارعاد والأبراق يقبل منه ويقوم مقام الدليل وانه به يحول الحقايق عما هي عليه وهيهات هيهات »

ثم ان المؤلف تحقق وقام عنده أنه لما خالف اهل السنه والجماعه بهذا الهذر ان الناس سيرمونه بالجنون قال لايرهبنا غضب الحمقى من المتعصبين ولا يخيفنا قدح السفهاء من المقلدين أوليس قد قيل لافضل من يتأسى به المومنون يا ايها الذي نزل عليه الذكر انك لمجنون اه اقول ومراده من ايراده لهذه الاية هو ان الناس ان رموه بالجنون فانهم قد رموا قبله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يقول مثل هذا الا جاهل وشتان ما بين الدجال وبين سيدالمرسلين وتأمل ماسنورده من حكم العلماء على من يقول بمثل هذا القول قال الحدث القاضي عياض في كتابه الشفا في حقوق المصطفى ماصه [illegible] ان

لايقصد نقصا ولايذكر عيبا ولاسبا لكنه ينزع بذكر بعض أوصافه او يستشهد ببعض أحواله صلى الله عليه وسلم الجايزه عليه في لدنيا عَلَى طريق المثل والحجة لنفسه اولغيره اوعَلَى التشبيه به اوعند هضيمة نالته اوغضاضة لحقته ليس عَلَى طريق التأسي وطريق التحقيق بل على مقصد الترفيع لنفسه كاقول القايل ان قيل في السوء فقد قيل في النبي او ان كذبت فقد كذب الانبياء اوأنا أسلم من السنة الناس ولم يسلم منهم انبياء الله ورسوله الى اخر ما هناك الى ان قال فحق هذا ان روي عنه القتل الادب والسجن وقوة تعزيره بحسب شنع مقاله وقبح مانطق به ومالوف عادته لمثله اوندوره وقرينة كلامه الى اخر انتهى

اقول واستشهاد المولف بتلك الاية هو من هذا الباب فكيف والمولف قد قال ما هو اشنع واقبح من هذا فانه في غير ما موضع من كتابه يزعم ان اللعن من عمل النبي صلى الله عليه وسلم ويزعم انه متأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم في اللعن وهذا ذنب عظيم فحاشا مقامه صلى الله عليه وسلم من هذا فالواجب شرعا على المولف ان يتوب الى الله ويستغفره من هذه الفتنة العمياء والذنوب المرفقه ولا حول ولاقوة الا بالله العلي العظيم

ثم قال المولف صفحه ١٥٢ مانصه الشبهة الثانيه صلح معاوية مع الامام الحسن بن علي عليهما السلام وبيعة الحسن له واجتماع الطايفتين عَلَى بيعته حتى ادعى انصاره انه صار بذلك الصلح وتلك البيعة خليفة حق وامام صدق وانه واجب الطاعه عَلَى الكافه وقد اطال الشيخ ابن حجر سامحه الله وتجاوز عنه بمثل هذا العذر والاستدلال السقيم والاستنتاج العقيم عَلَى هذه الدعاوي في كتابه السابق ذكرهما انتهى

اقول زعم المولف ان صلح الامام الحسن بن علي رضي الله عنهما هو الشبهة الثانية التي من اجلها توقفت فرقة أهل السنه والجماعه عن استباحته لمن معاويه رضي الله عنه وهو زعم باطل يؤيده انا لم نحتج عليه بهذه الشبهه مطلقا وانما احتججنا عليه بصحيح الادله النبويه وانظر فان المولف معترف بأجماع الطايفتين عَلَى بيعة معاوية رضي الله عنه وقال في صفحه ١٥٩ بعده زعم بعض انصار معاويه ان اجماع الامه عليه بعد صلح الحسن

عليه السلام أجماع منها والاجماع حجة » ثم قال وهذا مغالطة ومشاغبة فان الاجتماع غير الأجماع فالاجماع كما قال الأصوليون هو اتفاق مجتهدي الامة جميعهم عَلَى أمر بدليل من الكتاب والسنة يستند المجتمعون اليه انتهى اقول از مايزعمه المولف من المغالطة والمشاغبة هو عين المغالطة والمشاغبة بل هو مما يضحك منه قال السيد الجرجاني في تعريفاته الأجتماع تقارب اجسام بعضها من بعض الأجماع العزم التام عَلَى أمر من جماعة اهل الحل والعقد وقال الأجماع في اللغة العزم وفي الاصطلاح اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم في عصر عَلَى أمر ديني انتهى

وقال السيد ابوبكر بن عبدالرحمن بن شهاب في كتابه الترياق مانصه الأجماع لغة العزم قال تعالى فاجمعوا أمركم وقال عليه السلام لاصيام لمن يجمع من الليل واصطلاحا اتفاق مجتهدي أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في عصر من الأعصار عَلَى اي امر كان فالاتفاق كالجنس والمراد به الاشتراك في أعتقاد اوقول وفعل اوسكوت اوالتقرير انتهى

اقول وبه يتضح كل الاتضاح ان كلام المولف انما هو من العذر فانه مخالف للغة وللاصطلاح وان ما قاله لايقول به أحد الا المولف فقط وبه يبطل جميع ما هذر به المولف وعليه فيكون معاويه رضي الله عنه بلا تردد انه الامام اذ ذاك بالاجماع من مجتهدي ذلك العصر وهم الصحابة والتابعون وانه واجب الطاعة شرعا قال الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الأمر منكم هذا هو مايقوله أهل العلم ولاحاجة بالأطالة

ثم قال المولف صفحه ١٦٢ مانصه الشبهة الثالثة مايزعمه انصار معاوية من الاحاديث في فضله الى اخر ما هذر به اقول وهذه هي الشبهة الثالثة بزعم المولف التي من أجلها توقفت طايفة اهل السنه والجماعه عن استباحة لمن معاويه رضي الله عنه وهو زعم باطل يويده انا لم نحتج عليه بشي من تلك الأحاديث بفرض صحتها وعدم صحتها وكل ما قاله المولف هذر وقد سئمنا من مجاراته عَلَى هذره ونحن لانورد له شيا في هذا المقام أصلا وان كان [illegible] صحيحة [illegible] ما قاله

المولف في صفحه ١٦٨ من كتابه مايدل علَى انه من المتبعين لهواه مخالف لاجماع الأمة
متسور علَى الله الذي انفرد بعلم الغيب فانه قال وكان معاويه وأصحابه غير متقيدين بدين
ولا ملتزمين لشريعة فى الباطن انتهى اقول ومن هذا الكلام ومثله وامثاله
كثير في كتاب المولف وعليه فقس
ثم ان المولف قال صفحه ١٦٩ مانصه ويتشدق بعض الطايشين ويتبجح بترديده على
اللسان ان معاويه خال المومنين وقد اخذ هذه الحوله من جهة كون معاويه أخالام
المومنين أم حبيبه رضي الله عنها ويظن الطأيش ان بتلك الخوله التي زعمها شرفا
ونسابينه وبين المومنين ومادرى النبي انه لايمكن ولايصح اطلاق لفظ الخال على أحد من
اخوان أمهات المؤمنين رضي الله عنهن حقيقه لانه سبحانه وتعالى انما نزلهن منزلة الأمهات
في التحريم واستحقاق التعظيم فقط لامنزلة الام بجميع معانيها فان الأم الحقيقة هي الوالدة
قال الله تعالى ان امهاتهم الا اللاي ولدنهم وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا وكما
نزلت زوجات النبي عليه وعلى اله الصلاة والسلام منزلة الأم فيما مر فكذلك نزلت
المرضعه مع قرابتها في منزلة الام الحقيقية في تحريم المناكحه فقط لا في كل معانيها من
التوارث ووجوب الطاعه والنفقه وغيرها ولوصح ان يقال ان معاوية خال المومنين لصح ان
يقال ان حيي بن اخطب اليهودي جد المومنين فمن كان معاويه خاله فحيي جده ولكانت
بنات ابي سفيان بل وبنات ابي بكر وعمر خالات المومنين كيف وهن متزوجات بابناء
اخواتهن انتهى كلامه وتأمل بماذا ختمه فانه قال ان هذا والله لهو التلاعب بكتاب الله
واحكامه انتهى اقول اشتمل كلامه على المغالطة والسفسطة ومن سمع هذه
الطنطنه ظن ان هناك شيا وهي كسراب بقيعة يحسبه الظمان ماء حتى اذاجاءه لم يجده شيا
ثم ان ذكر خوولة معاوية هومن جملة هذر الامامية من الرافضه والمولف اخذ من كلامهم
مارأى انه يمكن ان يروج على العامة وحذف مالايمكن رواجه والرافضة تقول في هذا
المقام ان أهل السنه سموا عايشه ام المومنين ولم يسموا بدلت غيرها ولم يسموا احدا من

ابي بكر مع عظم شانه وقرب منزلته من أبيه وأخته عايشه فلم يسموه خال المومنين وسموا
معاوية بن ابي سفيان خال المومنين لان اخته ام حبيبه بنت ابي سفيان احدى زوجات
النبي صلى الله عليه وسلم واخت محمد بن ابي بكر اعظم من اخت معاويه ومن أبيها
انتهى ماتقوله الرافضه والمولف جرى في هذا على عادته في الابهام واما قوله انهم ليقولون
منكرا من القول وزورا وقوله ان هذا والله لهوالتلاعب بكتاب الله واحكامه فهذا الكلام
هواما عن جهل المولف بمايقوله علماء اهل السنة في هذا المقام واما لتغرير العامة وتضليلهم
ونحن نوضح لك مايقوله اهل العلم فنقول انه من المعلوم ان كل واحدة من ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم يقال لها أم المومنين وقد قال الله تعالى النبي أولى بالمومنين من انفسهم
وازواجه أمهاتهم وهذا امر معلوم علما عاما وقد اجمع المسلمون على تحريم نكاح زوجات
النبي صلى الله عليه وسلم بعدموته على غيره وعلى وجوب احترامهن فهن امهات المومنين
في الحرمة والتحريم ولسن امهات المسلمين في المحرمية فلايجوز لغيرا قاربهن الخلوة بهن ولا
السفربهن كما يخلوالرجل ويسافر بذوات محارمه ولهذا امرن بالحجاب فقال الله تعالى
ياأيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المومنين يدنين عليهن من جلابيبهن وقال الله
تعالى واذا سالتموهن متاعافأسالوهن من وراء حجاب ولما كن بمنزلة الامهات في حكم التحريم
دون المحرمية قالوا فهل يقال لاخوتهن خال المومنين فقيل يقال لأحدهم خال المومنين
وعليه فهذا لايختص بمعاوية رضي الله عنه بل يدخل في ذلك عبدالرحمن ومحمد ابنا ابي
بكر وعبدالله وعبيدالله وعاصم اولاد عمر رضي الله عنه ويدخل في ذلك عمرو بن
الحارث بن ابي ضرار اخو جويريه بنت الحارث ويدخل في ذلك عتبه بن ابي سفيان
ويزيد بن ابي سفيان اخوا معاوية رضي الله عنه ومن علماء السنة من قال لايطلق على
اخوة الازواج انهم اخوال المومنين فانه لواطلق ذلك لاطلق على اخواتهن انهن خالات
المومنين ولوكانوا أخوالا وخالات لحرم على المؤمن ان يتزوج خالته وحرم على المراة
ان تتزوج خالها وقد ثبت بالنص والأجماع انه يجوز للمومنين والمومنات ان يتزوجوا

اخوانهن واخوتهن كما تزوج العباس ام الفضل اخت ميمونه بنت الحارث وولد له منها
عبدالله والفضل وغيرهما وكما تزوج عبدالله بن عمرو عبيدالله ومعويه وعبدالرحمن بن
أبي بكر ومحمد بن ابي بكر من تزوجوهن من المومنات ولوكانوا اخوالا لمن لما جاز لمراة
ان تتزوج خالها وقالوا وكذلك لايطلق على امهاتهن انهن جدات المومنين ولاعلى
ابايهن انهم أجداد المومنين لانه لم يثبت في حق الأمهات جميع احكام النسب وانما ثبت
الحرمة والتحريم واحكام النسب تبعض كما يثبت بالرضاع التحريم والمحرمية ولايثبت بها
سايراحكام النسب وهذا كله متفق عليه والذين أطلقوا على الواحد من أوليك انه
خال المؤمنين لم ينازعوا في هذه الأحكام ولكن قصدوا بذلك الأطلاق ان لأحدهم
مصاهرة مع النبي صلى الله عليه وسلم واشتهر ذكرهم لذلك عن معوية رضي الله عنه كما
اشتهر انه كانت الوحي وقد كتب الوحي غيره وانه رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد اردف غيره فهم لايذكرون مايذكرون من ذلك لاختصاصه به بل يذكرون ماله
من الاتصال بالنبي صلى الله عليه وسلم كما يذكرون في فضايل غيره مالبس من خصايصه
كقوله صلى الله عليه وسلم لسيدنا الامام علي رضي الله عنه لاعطين الرايه رجلا يحب
الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله اد لعهدالنبي الامي الي انه لايحبني الامومن ولا
يبغضني الامنافق وقوله صلى الله عليه وسلم اماترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من
موسى الا انه لانبي بعدي فهذه الأمور ليست من خصايص الامام علي رضي الله عنه
لكنها من فضايله ومناقبه التي تعرف بها فضيلته واشتهر رواية اهل السنة لما يدفعوا بها
قدح من قدح في الامام علي رضي الله عنه وجعلوه كافرا اوظالما من الخوارج وغيرهم
ومعاوية ايضا لما كان له نصيب من الصحبة والاتصال برسول الله صلى الله عليه وسلم
وصارا قوام يجعلونه كافرا أوفاسقا ويستحلون لعنه كالمؤلف احتاج اهل العلم ان يذكروا
ماله من الاتصال برسول الله صلى الله عليه وسلم ليرعى بذلك حق المتصلين برسول الله
صلى الله عليه وسلم مع [illegible]

خيراله من ان يجتهد في بغضهم ويجعلى كالمؤلف فان باب الأحسان الى الناس
والعفوعنهم مقدم على باب الأساءة والانتقام فهذا هوما يقول حملة الشريعه المطهره
المحمديه الذي يقول فيهم المؤلف بضلاله انهم يقولون منكرا من القول وزورا وانهم
يتلاعبون بكتاب الله ولاحاجة بالتطويل ثم قال المولف صفحه ١٧٠ مانصه اما كتابة
معاوية للنبي صلى الله عليه وسلم فصحيحة كما جاءت في صحيح مسلم وفي حديث أسناده
حسن ان معاوية كان يكتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قال المدايني كان زيد بن
ثابت يكتب الوحي وكان معاويه يكتب النبي صلى الله فيما بينه وبين العرب وتلك فضيلة
لايبكر انتهى
اقول تامل ماذا قال المؤلف بعدما تقدم فانه قال
وتلك فضيلة لاتنكر واذا كان المولف يعترف بان معاويه كان كاتبا لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ويكتب بين يدي سيدالمرسلين ويعترف بان كتابة معاويه لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فضيلة لاتنكر فهلا رأى المؤلف ان مراعاة حق الاتصال برسول الله صلى الله عليه
وسلم مقدم على هذره هذا بفرض صحته اولم يعرف المؤلف ان لادب مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يبارك به الأنسان السعادة في دينه ودنياه اولم يعرف المولف ان
هذره هذا بفرض صحته انه من الخوض في الباطل وانه ليس من الدين ولا مما يجب
عليه وانه ماثوم ببعضه ان لم نقل انه ماثوم به كله قال الله سبحانه وتعالى انك لاتهدي
من احببت ولكن الله يهدي من يشاء لاحول ولاقوة الابالله العلي العظيم
ثم قال المولف اما كتابة معاويه للوحي والتنزيل فلم تصح انتهى
اقول هذه دعوى من المؤلف تحتاج الى بينه والدعاوي مالم تعجوا عليها بينات ابناءوها
أدعياء ثم قال المولف ومن أدعى ذلك فليثبت أيه آية نزلت فكتبها معاويه انتهى
اقول هي آية لايستوي القاعدون من المومنين » قال الشيخ ابن تيميه في منهاج
السنه النبويه مانصه فصل واما قول الرافضي وسموه كاتب الوحي ولم يكتب له ولا كلمة
من الوحي فهذا قول بلا حجة ولا علم فما الدليل على انه لم يكتب له ولا كلمة واحدة من

الوحي ففي الصحيحين ان زيد بن ثابت لما نزلت لايستوي القاعدون من المؤمنين كتبها
له ابوبكر وعمر وعثمان وعلي وعامر بن فهيرة وعبدالله بن أرقم وابي بن كعب وثابت
بن قيس وخالد بن سعيد بن العاص وحنظله بن الربيع الأسدي وزيد بن ثابت ومعويه
وشرحبيل بن حسنه رضي الله تعالى عنهم انتهى وقال خاتمة
المحققين الامام المتفق على جلالته وعلمه وفضله وتحقيقه الشيخ احمد بن حجر في كتابه تطهير
الجنان مانصه قال المدايني كان زيد ابن ثابت يكتب الوحي وكان معاويه يكتب للنبي
صلى الله عليه وسلم فيما بينه وبين العرب اي من وحي وغيره فهو امين رسول الله صلى الله
عليه وسلم انتهى وقال المحدث القاضي عياض بن موسى امام وقته في الحديث
والمتوفي سنه ٤٧٢ في كتابه الشفا مانصه قال رجل للعافى ابن عمران أين عمر بن
عبدالعزيز من معاويه فغضب فقال لايقاس باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد
معاويه صاحبه وصهره وكاتبه وامينه على وحي الله انتهى اقول وعليه فلا اعتبار
بهذر المؤلف » ثم قال المؤلف ان معاويه بعد ان كتب للنبي صلى الله عليه وسلم
رجع ناكصا على عقبيه فكيف بيده المظالم اه اقول يفرض صحة ذلك فتلك
ذنوب ولها مكفرات وقد تقدم الكلام على مثله مستوفى فلانعيده ثم قال المولف
صفحه ١٧١ الشبهة الرابعه تولية عمر بن الخطاب رضي الله عنه أياه دمشق الشام الى
ان قال واقول هذه الشبهة لاتوجب توقفا عن سلوك طريق فرقة الحق القايله بجواز لعنه
ووجوب بغضه اه اقول أختلف المؤلف هذه الشبه من عنده ليغرر بالعامة
حتى يتوهموا ان اهل السنه والجماعة انما توقفوا عن لعن معاويه من أجلها وهم لم يتوقفوا عن
لعن المعين لما قدمناه فلانعيده وفرقة الحق هم الامامية من الرافضة عندالمولف والعلماء
يقولون في تولية سيدنا عمر رضي الله عنه لمعاوية ان عمر لم تاخذه في الله لومه لايم وليس
هو ممن يحابي في الولاية وليس لماسبب دنيوي لولا استحقاق معاوية للأماره وسيدنا عمر
كان من اعظم الناس عداوة لابي سفيان أبي معاوية فلما الأسلام حتى انه لما جاء به

العباس يوم فتح مكة كان حريصا على قتله حتى جرى بينه وبين العباس نوع من المخاشنة
بسبب بغض عمر لابي سفيان » هذا مايقال في تولية سيدنا عمر لمعاويه لا كما زعم المولف
من انها شبهة عند اهل السنة والجماعة توقفوا بسببها » وشلها الشبه الخامسة وكل كلام
المولف مغالطات وتحريف للكلم عن مواضعه ثم قال المولف صفحه ١٧١
مانصه قصارى ماعندالعالم منهم ان يقول لك عندالبحث ان أيمة السنة وقادة الجماعة
كابي موسى الاشعرى وابي منصور الماتريدي ومن بعدهما كالباقلاني والسبكي والغزالي
والعضدوالدواني والنسفي والنووي وهلم جرا كلهم من العلم والتحقيق وسعة الاطلاع
بالمنزله السامية وكلهم يستحق توقي معاويه ويجب السكوت عن ذكر مثالبه ويتاولها وينهى
عن لعنه وسبه ونوقن لم يكن لهم دليل على ذلك لماقالوه ولسنا بأعلم منهم حتى نخالفهم ونصنع
غيرالذي صنعوا اه اقول تأمل الى هذه المغالطه والسفسطه فان العامي
عندمايسمع مثل هذا يتخيل له ان العلماء لادليل لهم على منع لعن المسلم المعين فضلا عن
معاويه وأنهم مقلدون لهولاء وأن هولاء لادليل لهم على ذلك ولوكان لهم دليل لبينوه
وهذا تغرير وتضليل بالعامة » ودليل العلماء على منع اللعن للمعين اوضح من الشمس في
رابعة النهار كما قدبيناه وان من مغالطاته قوله قصارى ماعندالعالم منهم » ومن لايعرف
دليل المنع عن لعن المسلم المعين فليس بعالم لان كتب العلما طافحة بالادله الصحيحه عن النبي
صلى الله عليه وسلم على منع لعن المسلم المعين وقد تقدم بيان ذلك في محله ثم ان
المولف بعدان فرض ماتقدم اجاب عليه بقوله والجواب عن هذا انا لانكر فضل
هولا الرجال وعلومقامهم من العلم والتحقيق والديانة والورع نستمد من علومهم ونشع انوارهم
ونقتبس من انوارهم ونعتقد حسن نياتهم ونبل مقاصدهم اقول اياك ان تغتر بهذا من
المولف فان هذا هوالسم الذي يريد المؤلف ان يدس السم فيه وهذا من المولف كذب
ظاهر يويده قوله في صفحه ٤ في العلماء ومقلديهم انها قامت لديهم شبه زخرفها
متقدموهم » والمزخرفون للشبه هم عن العلم والتحقيق والديانة والورع بمعزل بعيد فلا نستمد

من علومهم ولا تتبع اثارهم ولا تقتبس من انوارهم ولا تعتقد حسن نياتهم ولا تبل مقاصد
هم ونقول ان من يزخرف الشبه ليضل بها الأمه هو ضال مضل والامامية من
الرافضة هم المزخرفون للشبه كما قد بيناه » ودونك السم الذي مزجه المولف بما تقدم فانه قال
ولكنا مع هذا نقول انهم ليسوا بمعصومين عن المفوات » ونقول له وهل قال أحد من
علماء اهل السنة والجماعة ان احداً من العلماء بل والصحابة انه معصوم عن المفوات كلا وانما
الامامية من الرافضة يقولون بعصمة الأئمة الاثناعشر من اهل البيت وبعصمة سيدنا الامام
علي رضي الله عنه وقولهم باطل ثم قال فلاحجة في اقوالهم ولانجاة باتباعهم
الافيما وافق الحق مما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » واما ما خالفوا فيه الطايفه
الأولى والنقل الصحيح من توليهم معاويه والترضي عنه ان صح عنهم وتعديله والتزام
تأويل شنايعه فلا يلزمنا قبوله » أقول ان علماء اهل السنه والجماعه يترضون عن أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعهم وجمهور اهل السنه والجماعة كما تقدم يقولون بعدالتهم
واما الطائفه الأولى التي أشهرها المولف فهي طايفة الأمامية من الرافضة فهولا لا يترضون
الا عن سيدنا علي رضي الله عنه والمولف سلك مسلكهم في لعن معاوية وفيما قالوه فيه »
واما النقل الصحيح فقد بيناه للمؤلف ولكنه في نظر المولف ليس بصحيح لانه مخالف
لمذهبه » ثم قال المؤلف اذلا يسوغ لمن عرف الحق اتباعهم ولا تقليدهم » اقول ان الحق
في نظر المولف هنا هو اللعن وانه عرفه دون علماء اهل السنه والجماعه فهولا يتبعهم ولا يقلدهم
في دعواهم تحريمه فنعوذ بالله من مضلات الفتن ثم قال وقدمرت بك الأدلة التي
تشبثوا بها من الصحبة وغيرها في الشبه الأربع السابقه » اقول هنا يظهر لك كذب
المؤلف ظهورا كالشمس في رابعة النهار لانه يزعم ان اهل السنه والجماعة لادليل لهم على
منع اللعن لمعاوية الا الصحبة وصلح الحسن وماذكر من الأحاديث في فضله وتولية
سيدنا عمر له والقول بعدالته وهو كذب ظاهر مكشوف وهذا ما كتبناه من تفنيد مزاعمه
وردنا به عليه فلا يلتبس [illegible]

عن الهوى صلى الله عليه وسلم وبه تحقق افتراء المؤلف وتضليله وضلاله »
ثم قال صفحه ١٧٥ ومر بك بيان عدم نهوضها بمدعاهم في معارضة أدلة الفرقة الأولى في
جواز لعنه ووجوب بغضه وبيان حاله للتحذير منه » اقول تأمل الى هذه المغالطه
التي بناها على ماتقدم من الكذب » ثم قال وقدمر في صدرا الرسالة ذكر كثير
منها كما رايته من عمومات الأحاديث » اقول اذا كان المؤلف معترفا بالعمومات
فالعمومات لابدلها من مخصص تؤيد مزاعم المؤلف ولا مخصص الا الهوى
ثم قال ومن امعن كثير من الصحابة له وسبهم أياه نقول ان صح شي من ذلك عنهم
فالصحابة بشر والانسان وان جل شانه وعظم مقداره الا النبيين ليس بمعصوم من هفوة
أوخطاء في أجتهاد ولوجاز الأستدلال بهفوات العلما والاكابر لعظم الخطب وانقلب
الحق ظهر البطن ثم قال المولف وكيف يسوغ لطالب الحق
ان يضرب صفحا عن تلك الأدلة القويه ويتبع ماقاله المتاخرون »
اقول تأمل الى هذه المغالطه فانها في قوله ويتبع ماقاله المتاخرون » وعن الأمام الغزالي
وابو الحسن الأشعري والأمام مالك والشافعي واحمد وأبو حنيفه وعايشه وابن عباس
وامثالهم هم من المتاخرون وما مثل هذه المغالطات الا لأجل التغرير بالعامة وقد تقدم
النقل عن الصحابة والتابعين وتابع التابعين الى يومنا هذا بمنع لعن المسلم المعين ولاحاجة
بالأعاده ثم قال المؤلف فان قيل انك معترف بان هولاء الذين ذكرت أوس
منك علما واقوى منك أدركوا كثرا أطلاعا منك على الأدلة وهم اتقى الله منك
فيكونون حينئذ أسرع منك اذعانا للحق وأجدر باصابة الصواب ومع هذا فانهم لم يذكروا
ماذكرت ولم يصر حوابه كما صرحت فما هو السبب الذي قيدهم واطلقك واسكتهم
وأنطقك » اقول هذا مافرضه المولف وهو صحيح ولكن الغلط سيحيك في جوابه
شاء ام أبى فانه قال » قلت السبب هو حرية فكري في استنباط الحق وحرية قولي في
أعلانه وسجنهم افكارهم واقوالهم بقيود التقليد الى اخر هذره واقول ان الامر ليس كما

يطنه المولف واما اوليك العلماء رضي الله عنهم كانوا ملجمين بلجام الورع والتقوى عن
جميع القول الا ما كان فيه لله رضى وموبدا بالكتاب والسنه ومعلوم ان من كانت هذه
صفته فقد حجر على نفسه الواسع ومنع نفسه الطويل العريض وما لا يتناهى ومعلوم ان
الصدق مع الكذب المحتاط به أوسع مجالا من الصدق وحده والحلال والحرام معا اكثر
طرقا من الحلال وحده فاتسع بذلك للمؤلف مجال القول فقال كما يشاء ويشا هواه فهذا
هو الذى اطلق لسان المؤلف واسكتهم ثم قال المولف صفحه
١٧٦ على اني لم أت بدعا من القول ولا جديدا من الاعتقاد بل انا مسبوق في كل ماقلته
باقوال كثيرين » اقول اما هذا فمما لانكره وقد بينا للمولف انه
مسبوق في ذلك باقوال الأماميه من الرافضة ثم قال المؤلف ثم اتقى الله وأورع
وأعلم وأجل وافضل من اوليك » اقول هذا مما يويدي ماقلناه من ان المولف متمسك
بكلام الامامية من الرافضة الذين يزعمون انهم متمسكون بما يقوله اهل البيت الطاهر وهم على
اهل البيت يكذبون وحاشا مقام اهل البيت عن ان يوصفوا بانهم امامين ثم بعد
مانقدم جميعه استشعر المولف انه مخالف للجماعة والسواد الاعظم فاخذ يتحمل ويغالط
ايضا فقال في صفحه ١٨٢ يتبجح اناس من انصار معاويه ويحتجون بان القول بتعديله
ووجوب تاويل قبايحه وجوازحبه وتسويده هول الجم الغفير من المحدثين ثم من اتباع
الاشعري والماتريديه وان هولاء هم الجماعه والسواد الاعظم المامور بلزومهما عند
الأختلاف كما جاء في الحديث فاغتروا بذلك وظنوا الكثرة عاصمة عن الخطاء وملازمة
الحق وان كانت أدلة الأقل اقوى من حجتهم واظهروا وضح وهيهات هيهات ان السواد
الاعظم والجماعه هو من كان على الحق ولو واحدا اه اقول ليس لدى المؤلف
الا المغالطه لأجل التغرير بالعامة والمؤلف لم يات بهذا الا لأنه متحقق مخالفته للجماعة
والسواد الاعظم ومن المعلوم ان من كان على الحق ولو واحدا فهو الجماعه والسواد الاعظم
ولكن المولف ليس بذاك الواحد والمولف اهل [illegible]

وهذا نص الحديث فقد روي الامام احمد والترمذي وابن جرير والطبراني وابو نعيم
والحاكم والدر قطني وابن ماجه وغيرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان امتي
لاتجتمع على ضلالة ابدا فاذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الاعظم من المسلمين اه
وعليه فالمولف مخالف للسواد الاعظم الذي هو متمسك بما قاله السلف ومعتمد عليه
والاعتماد على اقاويل السلف متعين واذا تعين فلابد ان تكون اقوالهم التي يعتمد عليها
مروية بالاسناد الصحيح اومدونه في كتب مشهورة وان تكون مخدومة بان يبين الراجح
من محتملاتها وتخصيص عمومها في بعض المواضع وتقييد مطلقها كذلك ويجمع المختلف
منها وتبيين علل أحكامها والا لم يصح الاعتماد عليها وليس مذهب في هذه الأزمنة
المتاخره بهذه الصفة الا المذاهب الاربعة الا لهم الا مذهب الأماميه والزيديه وعم اهل
بدعة لايجوز الاعتماد على اقاويلهم ولما اندرست المذاهب الحقه الا هذه الاربعة كان
اتباعها اتباعا للسواد الاعظم والخروج عنها خروج عنه ثم قال المؤلف صفحه ١٨٣
لابل السواد الاعظم والجماعة هم فيئة الحق المفسقون له والمانعون من تضليمه والقايلين
بجواز لعنه » اقول قد بينا بطلانه بما تقدم وماشاء الله كان » وهنا ننقل مايقوله
العلما الثقات فيمن سب أوشتم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنقول قال العلامه
المحدث القاضي عياض في كتابه الشفا في حقوق المصطفى مانصه قال مالك رحمه الله من
شتم النبي صلى الله عليه وسلم قتل ومن شتم اصحابه ادب وقال ايضا من شتم أحدا من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ابابكر اوعمر اوعثمان اوعليا اومعاويه اوعمرو بن العاص
فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل وان شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا
شديدا اه » هذا مايقوله الامام مالك بن انس بن مالك امام دار الهجره الذي كان من
ورعه انه اذا اراد ان يحدث توضا وجلس على صدو فراشه وسرح لحيته وتمكن في جلوسه
بوقار ثم حدث وكان لايركب في المدينة مع ضعفه وكبر سنه أحتراما لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ولد سنه ٩٥ وتسعين وتوفي سنه ١٧٩ فهل هو عند المولف من

الطايفه الأولى ام لا وهذا القاضي هو ابو الفضل عياض بن موسى كان امام في الحديث
ولد سنة ٤٧٦ وهوالذي روى هذا بسنده الى الأمام مالك وكلام الأمام مالك هو فيمن
شتم احداً من أوليك وهاهو قد نص على معاوية وعليه فالمولف قال في معاويه في
صفحه ١٦٨ وكان معاويه واصحابه غيرمتقيدين بدين ولاملتزمين لشريعة في الباطن واما
شتمه وتفسيقه وغير ذلك فلاسبيل الى حصره فعلى ماقاله الأمام مالك رضي الله عنه
ان المولف مستحق للقتل اعاذنا الله من هذا ولوشينا ان ننقل مثل هذا من كلام غيرالأمام
لطال علينا الكلام وفي هذا لطالب الحق كفاية » ثم قال المولف ربما يقول قايل انت
تطالب الناس اليوم ان يوافقوا عليا ومن هو على طريقته من كبارالصحابه في شان معاويه
وبغضه واستباحه لعنه وهم نعم الأسوه والقدوه كما ذكرت ولكنا وجدنا كثيرا من أهل
القرون الأولى كالامام الشافعي ونظرايه قد اهملوا تلك الاقوال وسكتوا عنها فلايسعنا
ماوسع أوليك الأيمة من السكوت والأعراض عن هذه المشاجرات وطرحها جانبا اقول
هذا تغرير وتضليل وتدليس ومغالطة وعاذالله ان تكون طريقة سيدنا علي كرم الله وجهه
لعن أحد مطلقا ولاطريقة أحد من كبارالصحابة وانما اللعن طريقة السفها وشعارهم واما
قوله وهم نعم القدوه والأسوه فهم نعم القدوه والأسوه في الاعمال الصالحه لافي السفاهة
ومثل هذا الكلام لايصدو الامن اتبع هواه وهو من اشنع المطاعن على الصحابة الكرام
واماقوله ولكنا وجدنا كثيرا من أهل القرون الأولى كالأمام الشافعي ونظرايه قد أهملوا
تلك الأقوال الى اخره فأهل القرون الأولى لم يهملوا شيا وقد تقدم كلامهم في تلك
الأقوال وحرموا لعن المومنين بالتعيين وبالجملة فكلام المولف باطل وما سيجيب به على
مارضه وقدره فباطل لانه مبني على باطل والمبني على الباطل باطل ثم ان ماهنربه من
صفحه ١٨٦ الى خرکتابه قدسبق الاشارة اليه في المقدمة
خاتمة نسال الله حسنها ان من سعة رحمة الله سبحانه وتعالى ان فاعل السيات تسقط عنه
عقوبة جهنم بخوعشرة أسباب فاتكن صنعتم سبيل [illegible]

رسول الله صلى الله عليه وسلم السبب الأول التوبه فان التايب من الذنب كمن لاذنب
له » والتوبة مقبولة من جميع الذنوب الكفروالفسوق والعصيان قال الله تعالى قل للذين
كفروا ان ينتهوا يغفرلهم ماقدسلف » وقال تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة فاخوانكم في
الدين وقال تعالى ان الذين فتنوا المومنين المومنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم
عذاب الحريق قال الحسن البصري انظروا الى هذا الكرم والجود فتنوا أولياه
وعذبوهم بالنار ثم هو يدعوهم الى التوبه » والايات كثيرة في هذا واما الماثور
عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فكثير مشهور واصحابه صلى الله عليه وسلم كانوا
افضل قرون الأمة فهم اعرف القرون بالله واقرم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته فمن
ذكر مأعيب عليهم ولم يذكر توبتهم التي رفع الله بها درجتهم كان ظالمالهم كما جرى من
بعضهم يوم الحديبية وقد تابوا منه وبالجملة ليس علينا ان نعرف ان كل واحد
تاب ولكن نعلم ان التوبة مشروعة لكل عبد للانبيا ولمن دونهم وفي الامرلولم
تذنبوالخفت عليكم ماهواعظم من الذنب وهوالعجب والتأيب جيب الله سواكان شيخا
أوشابا « السبب الثاني » الاستغفار فان الأستغفار هو طلب المغفرة وهو من جنس الدعا
والسوال وهو مقرون بالتوبة في الغالب ومأمور به لكن قد يتوب الأنسان ولا يدعو وقد
يدعوولايتوب والاستغفار بدون التوبه لايستلزم المغفره ولكن هو سبب من الأسباب
« السبب الثالث » الأعمال الصالحه فان الله يقول ان الحسنات يذهبن السيئات وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل يوصيه يامعاذ اتق الله حيثما كنت واتبع السيه الحسنة
تمحها وخالق الناس بخلق حسن « السبب الرابع » الدعا للمومنين فان صلاة المسلمين
على الميت ردعاوهم له من اسباب المغفرة وكذلك دعاوهم واستغفارهم في غير صلاة الجنازة
والصحابة رضوان الله عليهم مازال المسلمون يدعون لهم « السبب الخامس » دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم واستغفاره في حياته وبعد مماته كشفاعته فانهم اخص الناس بدعايه
وشفاعته في محياه ومماته « السبب السادس » مايفعل بعد الموت من عمل صالح يهدى

له مثل من يتصدق عنه ويحج عنه ويصوم عنه وفي الحديث اذا مات ابن أدم انقطع عمله
الا من ثلاث الحديث «السبب السابع» المصايب الدنيويه التي يكفرالله بها الخطايا
كما في الصحيح من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مايصيب المؤمن من وصب ولانصب
ولاغم ولاحزن ولا اذى حتى الشوكة يشاكها الا كفرالله بها من خطاياه
والصحابة رضوان الله تعالى عليهم كانوا يبتلون بالمصايب الخاصة وابتلوا بمصايب مشتركة
كالمصايب التي حصلت في الفتن فهذه كلها مما يكفرالله بها ذنوب المؤمنين من غير
الصحابة فكيف بالصحابة «السبب الثامن» مايبتلى به المومن في قبره من
الضغطة وفتنة الملكين «السبب التاسع» مايحصل له في الأخره من كرب
أهوال يوم القيمه «السبب العاشر» ماثبت في الصحيحين ان المومنين اذا عبروا على
الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض فاذا هذبوا ونقوا اذن
لهم في دخول الجنة فهذه الاسباب كلها لاتفوت من المومنين الا القليل فكيف
بالصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ثم ان هنا في الذنوب المحققه فكيف بما يكتب
عليهم فكيف بما يجعل من سيأتهم وهو من حسناتهم وهذا كما ثبت في الصحيح
ان رجلا ارا دان يطعن في سيدنا عثمان عند ابن عمر رضي الله عنهم فقال انه قد فريوم
أحدولم يشهد بدرا ولم يشهد بيعة الرضوان فقال ابن عمر اما يوم أحد فقد عفى الله عنه
واذنب عندكم ذنبا فلم تعفوا عنه واما يوم بدر فقد استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على
ابنته وضرب له بسهمه واما بيعة الرضوان فانما كانت بسبب عثمان فان النبي صلى الله عليه
وسلم بعثه الى مكة وبايع عنه بيده ويد النبي صلى الله عليه وسلم خير من يد عثمان فقد
أجاب ابن عمر بان ماتجعلونه عيبا ما كان منه عيبا فقد عفى الله عنه والباقي ليس بعيب
بل هو من الحسنات وهكذا عامة مايعاب به الصحابة هو اما حسنه واما معفو عنه رضي
الله عنهم اجمعين اللهم ارزقنا حبهم واحفظنا من سبهم ومن علينا بجميع انواع الخير هم امين

وهذا مايسر الله كتابته مع انشغال بال والميسور لايسقط بالمعسور واستغفرالله العظيم
وأسأله ان يتجاوز عني ماوقع فيه من خطاء واني من المعترفين بالقصور
واستغفره وأسأله التوبه والمغفره من جميع الذنوب وأسأله
سبحانه وتعالى ان يتقبل هذا العمل مني بمحض جوده
وفضله وان ينفع به أمين ولاحول ولاقوة
الا بالله العلي العظيم وصلى الله على
سيدنا محمد وآله واصحابه وسلم
تسليما كثيرا امين
والحمد لله رب
العالمين

وقد سادف الفراغ من كتابته يوم الثلاثا عشيه يوم خمس وعشرين
من شهر جمادى الثانيه عام
ثمان وعشرين وثلثمايه والف
بيندر سنقافوره
رحم الله من قرا ودعى للذي كتب